۱

شماره
۲۶۵
فهرست

[illegible]

۱۵۵

~~۶۲۲۵~~

قخ ۶۱
۵

بسم الله الرحمن الرحيم

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب

الحمد لله الذي تقدست سبحات جماله عن وصمة الزوال والكدورات وتنزهت [illegible]

ذوات الأشياء وجهات الممكنات تحت سرادقات كماله من شيمة التغير

وتحيرت العقول والأفهام في كبرياء ذاته فضلاً عن أن تذكر أن حقيقته العلوية عن الجواهر والأعراض

ممكناته وأنار الجواهر العقلية الكائنة من شعشعة ذاته وأنوار وجوب وجوده وجلوة كائناته

وابتهج نفوس السماوات عن ظهور شعاعات صفاته وتجلت على صفحات الموجودات أنوار ظهوره

وتولهت الأذهان والأوهام في تلألؤ عظم صفاته مبتدياً للعالم أسرار صنعاته وملمحاً

لغرائب آثار مصنوعاته أشكره على غرق المخلوقات في بحار فضائله وحججه وأتم عليهم سوابغ

نعمه وآلائه وهبته حكمه وإلهامه وشمول إحسانه وسطوع براهينه أفاد المرتجات بآيات

وجوب وجوده وأنار في ظلم الليالي أنوار حكمته بأحسن دلائل على ذاته وشهد بوحدانيته

نظام مصنوعاته وأصلي على نبيك والمنذر المصطفى ورسولك المعلم المجتبى محمد المبعوث

بالهدى إلى كافة الورى بشيراً بالحق [illegible] ونذيراً وجعلته داعياً إليك بإذنك

وسراجاً منيراً [illegible] خير من [illegible] الكرم وأرفع من [illegible] الناس

على الأمم وعلى آله المصطفين البررة الأتقياء بهم تلألأ غرة الحق [illegible] وأصحابه

المنتجبين الخيرة الأصفياء ما تعاقب الظلام والضياء فيقول الفقير الحقير الهارب والملتجئ

إلى ربه القدير محمد علي بن حسن [illegible] غفر الله لهما [illegible] من [illegible] جماعة [illegible] أن أكتب التبريزي [illegible]

حاشية على شوارق الإلهام كتبتها وإن لم [illegible] الطلاب [illegible] التضليع على [illegible] من [illegible]

جامعة [illegible] ودقة [illegible] ضخمة [illegible] وسميتها بالبهجة المرضية وبالله أستعين فيما أتهد

والله [illegible] في كل [illegible] وأعتصم من [illegible] في جميع الأحوال في المفزع الأكبر والله الموفق

وهو عليه توكلت وإليه أنيب [illegible] البهجة [illegible] المصنف [illegible] جميع [illegible]

البهجة التي [illegible] على شوارد الفوائد [illegible] قال [illegible] الصحاح [illegible]

[illegible] من [illegible]

الكلام [illegible] القاموس [illegible] إرادة [illegible] وقصده [illegible] تقديم هذه الأربعة [illegible]

الظاهر أن الكاف للتمثيل لا للتشبيه [illegible] بيان الموضوع أي موضوع العلوم الخاصة [illegible]

[illegible] الذي هو تعريف مطلق العلم وتعريف مطلق الموضوع [illegible]

مطلق العلم ومرتبته [illegible] قال [illegible] المحقق [illegible] لا يخفى أن هذا التعريف [illegible]

لعلم الكلام [illegible] للمعلوم [illegible] ولكن تطبيقه عليه بتكلف [illegible] معلوم [illegible]

[illegible] العلم [illegible] ليكون المراد من العلم [illegible] فيه أنه [illegible] المتقن [illegible]

أن [illegible] المراد من حيث [illegible] فيكون المراد [illegible] التصور [illegible]

في المنطق [illegible] من حيث [illegible]

[illegible] فافهم [illegible] الشارح المحقق

[illegible] المراد من العلم [illegible] الظاهر المصرح [illegible]

[illegible] المعاني [illegible] العلم المطلق على [illegible] العلوم المدونة بالتصديق [illegible]

[illegible] التصديق [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] المسائل المتعلقة [illegible] التصديق [illegible]

سعو آه وبحثنا بعيد ان يكون المراد في لفظ العلم المعرفة ارتفاع العلم المتعرف الكلام ووجه [illegible] لا تقدير

ان التعريف على هذا النفس الكلام حقيقة لعدم [illegible] كما ذكرنا بل انما هو بعلمه [illegible] المتعلقة به

ان يكون المراد من لفظ العلم الواقع في التعريف التصديق ويحتاج الى تقدير المتعلق فالباء في قوله بالامور على هذا الصلة

الاول للملابسة بل على جعلنا التوجيهين من غير [illegible] الاعتقادات العقائد الدينية للنفس

من حيث انه [illegible] بان [illegible] عليها او لما اذا تعلق بها العلم على ما ذكره شرح المواقف ان هذا التعريف انما هو لعلم

الكلام المعروف وان يمكن تطبيقه على نوع الكلف [illegible] اي علوم [illegible] العلم به [illegible]

اراد بالعلم معنى ما اعم اه اي التصور والتصديق ... التصديق مطلقا اه اي سواء كان يقينيا او ظنيا او جهلا مركبا و[illegible]

[illegible] الواقع ام لا ... ونسبته بصيغة الاقتدار على القدرة [illegible] المعاني

على المصاحبة التامة اه وذلك [illegible] من بعد دل من لفظ [illegible] في [illegible] القيد [illegible]

[illegible] سواء كان مطابقا للواقع ام لا وسواء كان من الاوضاع [illegible] المطلب [illegible]

[illegible] وان [illegible] اه اي شعار بان [illegible] العقائد الدينية

[illegible]

بعد هذا [illegible] الدين [illegible] من [illegible] مثل [illegible]

ان يكون [illegible] علي [illegible] ونحو [illegible] حكم [illegible] ما [illegible] الآن [illegible] الحكم الخروج [illegible]

ان علم [illegible] الذي [illegible] الخروج [illegible] علم [illegible]

فكان [illegible] الاولوية في الخروج اي ان علم [illegible] يخرج بطريق الاولى [illegible]

التعريف كان بعيدا [illegible] الجواهر

وغير ذلك [illegible] من [illegible] ولان [illegible]

قديم والمعتزلة بان كلامه تعالى حادث مخلوق [illegible] الفقهاء

[illegible] في العمليات وان يكون [illegible] في العمليات

٢ ما الماتريدي المعارف [illegible] المناكير [illegible] علم [illegible] الصحابة

بين [illegible] وقد [illegible] فرق [illegible] فرق [illegible]

[illegible]

[illegible]

الامر اخص فهو عرض غريب ليس ذاتيا مع انه مثل العرض الذاتي [illegible] المستقيم [illegible] وهذا التوهم عدم

الفرق بين العارض الاخص وبين العارض للامر الاخص اذ توهم ان كل ما يعرض الشيء لامر اخص يكون [illegible]

وليس كذلك فان الفصول المقسمة للجنس كفصول الحيوان [illegible] وكل واحد منها عارض

ذلك الجنس لذاته مع كونه اخص منه [illegible] المحققين [illegible]

المتوفي لنا مطلبان مطلب ما ومطلب [illegible] التصور ومطلب هل [illegible] التصديق [illegible]

وهو تصور الشيء بحسب مفهومه [illegible] مطابقة [illegible] وهذا التصور [illegible]

المعلوم قبل العلم بوجوده [illegible] الحقيقة [illegible]

الذي علم وجوده [illegible] الحقيقة [illegible] التصديق بوجود الشيء في نفسه [illegible]

التصديق بوجوده [illegible] البسيطة فان الشيء ما لم يتصور [illegible]

بوجه كما ان مطلب [illegible] البسيطة مقدم على مطلب ما الحقيقة اذ ما لم يعلم وجود الشيء لم يمكن ان [illegible]

من حيث هو موجود ولا ترتيب ضروري بين هلية المركبة وما الحقيقة لكن الاولى تقديم [illegible]

[illegible] ان امهات المطالب [illegible] سؤال عن التصور [illegible] سؤال عن التصديق [illegible]

[illegible] تصور الشيء المعلوم بوجه [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] العلم بوجه [illegible] المراد من لفظه [illegible]

[illegible] العلم [illegible] الحد [illegible]

[illegible] التصديق [illegible] البسيطة [illegible]

[illegible] المركبة [illegible] الحقيقة [illegible] البسيطة [illegible]

[illegible] المركبة [illegible] الجوهر [illegible] معرفة الموضوع [illegible]

[illegible]

او التصديق به [illegible] من حيث [illegible] التصور [illegible]

بوجه وهو هلية البسيطة او التصديق بموضوعيته وهو هلية المركبة فما هو من مقدمة الشروع انما هو [illegible] التصديق

بموضوعيته دون التصديق بوجوده [illegible] من حيث [illegible] المبادي

[illegible] للعلم والمراد منها التصورات اطراف التصديقات التي هي المبادي [illegible]

[illegible] موضوع العلم [illegible] الموضوع [illegible] المبادي [illegible]

[illegible] من حيث [illegible] من حيث [illegible]

انما هو من المبادي [illegible] مقدمة الشروع [illegible] التصديق [illegible] الموضوع فان التصديق بان الشيء [illegible]

لانه العلم يتوقف على تصور مفهوم الموضوع الذي هو [illegible] التصور [illegible]

[illegible] البرهان [illegible] القدرة [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] المركبة [illegible] الشروع [illegible] العلم [illegible]

[illegible] من مقدمات الشروع [illegible] الشروع مع البصيرة [illegible] البصيرة [illegible] الشروع

[illegible]

لان حول المعدوم ليس هو الاله من حيث وجه الذهني وشرطه بل من احوال من حيث انه معدوم لكن لابد [illegible]

الذهني المخصوصه مصححا لقصانه من حيث هو معدوم بحال اليه [illegible] الذاتيه فيثبت الاحوال عرضا [illegible]

حتى يقع التعميم في الموجود فانهم [illegible] مع انه ليس من احوال الموجود بما هو موجود

فعليه العدم فكل [illegible] المعلوم هو موضوعا الا الموجود [illegible]

وهو [illegible] كما هو مذهب الاشعري [illegible] العبارة [illegible]

لئلا يكون [illegible] فلا يرد [illegible] ثابت في الواقع

وان لم يلاحظ [illegible] كما هو مذهب الاشعرية او لوسط في التعميق [illegible] العبارة

كما هو مذهب المعتزلة انما هو من [illegible] الفرق بين الكلام [illegible] موضوع الكلام هو

الواجب [illegible] موضوع الالهي هو الوجود [illegible] الواجب او وجود الممكن فالثاني اعم من الاول

لكونه وجب الوجود [illegible] من هذا [illegible] ان المحجوب [illegible] عن [illegible] واسطة في الثبوت وهو

[illegible] ما صرح به العلماء [illegible] مع ان ثبوت [illegible] لا يحتاج الا [illegible] الضرورة

وهي النوم واليقظة والحركة والسكون [illegible] للامور سيأتي [illegible] وهو ذاته

نعم فان الحكمة والكلام [illegible] في علم [illegible] الوجود [illegible] للموجود

[illegible] بان [illegible] في الثبوت [illegible] ان لا يكون [illegible] الواسطة

في العروض [illegible] الواسطة في الثبوت [illegible] البعض والحركة والسكون [illegible]

مع ان [illegible] يحتاج الا المحرك [illegible] لكن المحرك [illegible] لا يمتنع كون [illegible]

والمفيد [illegible] والمستقيمة [illegible] والاستقامة والانحناء والخط [illegible]

فعلى ان [illegible] في الجنس [illegible] مسئلة [illegible] من العلوم [illegible]

نعم حمل الواجب على الالهي [illegible] وما الذين ليس بعرضي [illegible] العبارة [illegible]

وليس بعرضي [illegible] فيه [illegible] موضوع الكلام [illegible]

المعلوم الذي هو اعم الاشياء [illegible] المعلوم [illegible]

عن الكلام وهو الالهي الذي هو موضوع [illegible] موضوع علم الكلام [illegible]

فلا يحتاج ان [illegible] في علم الكلام [illegible] وقد عرفت ان [illegible]

الثاني [illegible] من انه يجب ان يكون العلم الذي [illegible] فيه موضوع علم [illegible]

[illegible] بان [illegible] ان هيئة البسيطة [illegible] العلوم [illegible] العلم [illegible]

لان [illegible] علم يبحث عن [illegible] الهيئة المركبة لا [illegible] هيئة البسيطة [illegible]

لم [illegible] ان الوجود المطلق الذي [illegible] في العلم [illegible] موضوعه [illegible]

سائر العلوم [illegible] قاله القاضي [illegible] لا يكون من الهيئة المركبة [illegible]

جهة الهيئة فان [illegible] ان [illegible] الهيئة [illegible]

[illegible] وبعضها تعليمية لكونه [illegible] وبعضها طبيعية لكونه

[illegible] فاذا وقع البحث عنه من الجهات التي تجري مجرى القضايا الاول

كان البحث عنه من العلم الالهي ولذا البحث عنه من جهة الصفات التي تجري مجرى القضايا الثاني كان البحث

عنه بحثا تعليميا داخلا في علم الرياضي وان البحث عنه من جهة الصفات التي تجري مجرى القضايا الثالث

كان بحثا طبيعيا داخلا في علم الطبيعي [illegible] نظر الالهي [illegible] من حيث له [illegible]

وجهية [illegible] في السموات والارض وان [illegible]

وسعت [illegible] فالوجود [illegible] متعلقة [illegible] الوجود [illegible] المتعلق [illegible] من حيث [illegible]

داعدام ملكته ... ولذلك يمكن للحكيم الالهي ان يدرج كثيرا من مسائل الطبيعية والتعليمية

في هذا العلم بحيث بقوة نظره وعموم قواعده كما سلك [illegible] الفقهاء التي [illegible] هذا المسلك واوردنا كثيرا من المسائل

الطبيعية بحث العلم الالهي في كتابنا المسمى بالاسفار الاربعة من صدر المحققين علي الشفاء [illegible] تجريد [illegible] لهذه اي الشيئية

فيه تبين الهيئة اه يعني [illegible] الوجوب [illegible] البسيطة [illegible] الا تقان اه

والغرض في هذا العلم بحقائق الاشياء كما هي عليه [illegible] وهو المطلوب في [illegible] رب ارني الاشياء كما هي

والمراد بالبراهين ههنا هو اليقين افاده صدر الفضلاء [illegible] الادلة

الكلامية من حيث هي ادلة كلامية لا تفيد اليقين كما عرفت قوله اما بعد اه اقول في

ترك الموصوف [illegible] الصفة [illegible] من ان صفته [illegible] ذاته [illegible] الاستدلال وفيه

لا يمكن تصور ذاته [illegible] بالصفات [illegible] صفاته [illegible] ذاته [illegible]

عن [illegible] المفهوم [illegible] المفهوم [illegible] صفاته

هو [illegible] العنوان [illegible] هذه الصفة [illegible] ذكر الموصوف [illegible]

الصفة [illegible] ذكر موصوف [illegible] التكرار [illegible] الموصوف [illegible] الصفة [illegible] هذه الصفة

من بين الصفات [illegible] الاكتفاء [illegible] ان الحمد [illegible] بالصفات [illegible] الصفات [illegible]

[illegible] هو لغة نقيض الذم [illegible] في الصحاح الحمد نقيض الذم والذم نقيض المدح [illegible]

الثناء الحسن [illegible] الشكر الثناء على المحسن [illegible] المعروف [illegible] الثناء فظاهر [illegible] ليس الا

الوصف باللسان الثناء الحسن [illegible] الوصف [illegible]

حيث [illegible] لكون مورد الحمد [illegible] باللسان [illegible] الصرف والعبد

[illegible] ان الشكر الصرف المذكور [illegible] يكون [illegible] من الاعتقاد والعمل [illegible] الافراد [illegible] النعمة [illegible]

[illegible] الشكر لان المنعم المعتبر في تعريف الشكر هو المنعم الخاص [illegible] والفقط [illegible]

[illegible] في الوصل [illegible] انما هو [illegible] التعريف اه [illegible] ان [illegible] العبد جميع [illegible]

[illegible] الى ما [illegible] الصرف [illegible] الكيف [illegible] الشكر [illegible] المنعم

[illegible] التعريف [illegible] اه [illegible] ذكر الصفة [illegible] ذكر الموصوف [illegible]

[illegible] ذكر الصفة [illegible] ثالثة [illegible]

[illegible] البليغ [illegible] القسم

[illegible] وغيره [illegible]

[illegible] صفاته اه [illegible] سائر الصفات [illegible]

[illegible] التكرار اه [illegible] الوجه [illegible]

[illegible] الموصوف [illegible] المفهوم [illegible] التكرار

[illegible] واجب الوجود [illegible] التقييد [illegible]

العالم [illegible] تعالى [illegible] الفرق بين واجب الوجود [illegible] العالم [illegible]

[illegible] الصفات [illegible] التقييد [illegible] به تعالى [illegible] علام الغيوب [illegible]

العيوب [illegible] من الصفات [illegible] الكلام في المنعم الحقيقي [illegible]

[illegible] التقييد [illegible] واجب الوجود [illegible]

الصفات [illegible] سائر الصفات [illegible]

[illegible] الصفات [illegible] الممكنات [illegible]

[illegible] بالفرق [illegible] واجب الوجود [illegible]

[illegible]

والسواد كالقنفذ الشبابة [illegible] ومنه قال الشاعر [illegible] في قرية الفتى

[illegible] والسواد [illegible]

كما الاسم [illegible] والعطف [illegible] شرح [illegible] وان [illegible]

محقق [illegible] فان الشيعة [illegible] افضل من النبي وآله من فضل [illegible]

لم [illegible] العطف على [illegible]

[illegible] استحقاق الصلوة [illegible] الاختصار رعاية [illegible]

كما في [illegible] الاولين [illegible] ظاهر [illegible] فان المختار [illegible]

الشيعة من [illegible] افضل من النبي [illegible] الصلوة على [illegible]

وعلى آله [illegible]

[illegible] من [illegible] الدعوات المأثورة من ائمتنا عليهم السلام

لان المحبوبية [illegible] من المحب لان من [illegible] المحبوب [illegible]

الكرم [illegible] الصلوة [illegible]

المحقق [illegible]

المعتبرة [illegible]

[illegible]

[illegible] الزيادة [illegible]

مما يضيف اليه وجعله وبالمعنى الاول يجوز ان يقصد الزيادة مطلقا لا على جميع ما عداه مما يضاف اليه وحده وبالمعنى
الاول يجوز ان يقصد بالمفرد وبه المتعدد وعلى المعنى الثاني دائما افعل التفضيل بمعنى الزيادة في الحكمة فلم يرد قطعا
ما يمكنه من الارض بالقضيب اه نكت الارض بالقضيب هو ان يخط بها خطا كالمفكر المهموم المهموم وكلامنا
وفي القاموس وفلانا ضربه بالقضيب والقضيب كامير شجر طالت وسبطت اغصانها وما قطعت من
الاغصان للسهام او القسي انتهى ومنه يقال نكت الارض بالقضيب اي ضربها بطرفه ليؤثر فيها كفعل
المفكر المهموم وقال بعضهم القضيب القطع ومنه قيل للغصن المقطوع الذي يتخذ منه سهام او قوس
قضيب فعيل بمعنى المفعول انتهى ومنه يقال سيف القاضب كذا قول ابن ابي الحديد
وصلت فيها مرحب القوم مقضبا جرازا به حباني الاماني مقضوب
الجسماني اه قال المحقق الدواني فيه توهم ان قول المصنف في بحث المعاد ان الحكمة تقتضي
البعث والصغرى ضرورية قاضية بثبوت الجسماني من دين محمد صلى الله عليه وسلم [illegible] المعاد [illegible] الدواني
والجسماني وهو توهم فاسد لان المذاهب في المعاد منه اثبات الروحاني فقط واثبات الجسماني
فقط واثباتهما معا وظاهر ان المصنف لم يذهب في هذا الكتاب الى المذهب الاول [illegible] باثبات
الجسماني وظاهر ايضا ان ما ذكره لا يثبت المعاد الروحاني [illegible] ان مقتضى الحكمة هو البعث مطلقا
لا الروحاني بخصوصه ولا المجموع فما نعلم ان مذهبه هنا اثبات الجسماني وقوله والحكمة تقتضي البعث
من باب اثبات الجسماني كقوله في قول الشيخ حكم المسلمين [illegible] ان الحكمة
تقتضي البعث فيجب [illegible] نعم بناء على مذهبه [illegible] والصغرى ضرورية قاضية بثبوت هذا الفرد منه من دين
محمد [illegible] نعم [illegible] مقتضى الحكمة في ضمن هذا الفرد فيثبت المعاد الجسماني ويكون المعاد الروحاني
مسكوتا عنه اثباتا ونفيا كما لا يخفى على فطنة قوية وفطرة سليمة مع ان الامر من جهة اه

كلمة من بيانية لا صفة وان كانت العبارة تحتملها بالنظر الى تعلق غرض علمي اه اي مما يعتد به با
ان اثباته من جانب الملة والدين مقصود من اهل الفن اه اي من هذه الاربعة المذكورة سابقا
ولا يمكن ليس ذكره اه اي من احوال المختصة بالواجب والجوهر والعرض جواب [illegible] ان
جميع ما يبحث فيها [illegible] غير [illegible] المواقف وما ذكر من عدم تعلق الغرض المعتد به بشرع لبيان الحكمة
في [illegible] التقديم [illegible] فانه ليوجد في الجوهر اه اما في الجوهر فمثل ان العقول عشرة
وكذا الجسم التعليمي [illegible] المادة والسطح عرض الجسم التعليمي والخط السطح والعرض اه
اما في العرض فمثل ان [illegible] الخط الذي هو من الكم عرض للسطح اه [illegible] المحقق الدواني
وكذا الحيوة اه المراد منها صفة توجب صحة العلم والقدرة فليعتد به اه اشارة الى ان الدم
عدم دخول هذه الاشياء في الامور العامة اي داخلة فيها فانها [illegible] وفيها عادية العموم
اذ لا يتعلق غرض علمي يعتد به بالبحث عنها كما [illegible] جانب الملة والدين ولنظر الكلام فيما [illegible]
[illegible] فيما ايراده [illegible] القبول تماما [illegible] اه لا يخفى [illegible]
الواجب [illegible] من الامور العامة كما هو مقتضى هذا التعريف [illegible] دخول جميع مباحث احوال الواجب
في قسم الامور العامة [illegible] فيه [illegible] الافراد [illegible] المحقق الدواني
[illegible] يعني [illegible] جميع الموجودات [illegible] هذا التعريف [illegible]
لجميع المفهومات فان الاحوال المختصة بكل واحد من الواجب والجوهر والعرض [illegible]
[illegible] لجميع المفهومات [illegible] واحد من المتقابلين [illegible] غرض علمي
[illegible] مع ما يقابله [illegible] وجه [illegible] القدم
الجميع الموجودات عن العدم والامتناع اه [illegible] العدم [illegible] الوجوب [illegible]

ونيابته [illegible] الشيء كما توهم إذ منه جواز الملكة والأثر قبل العدم [illegible]
من جواز الموجبة إذ يصدق العدم على ما يصدق عليه الموجبة كما يقال الاستيقاظ من جواز النائم
ولا يلزم من كون الشيء مما يصدق عليه مفهوم جواز اجتماعه معه ولا بأس على جميع الأحوال الثابتة
للشيء بالفعل [illegible] جميع ما يأتي في هذا المقام سواء كان [illegible] أراد با[illegible]
السلبية محمول السالبة المحمول أو بما العدول محمول المعدولة [illegible] قولنا زيد معدوم على الأول زيد هو ليس
هو بموجود وعلى الثاني زيد هو لا موجود من جواز الموجبة أي يصدق على ما يصدق عليه الموجبة
وهذا كما يقال الاستيقاظ من جواز النائم ولا يلزم من كون الشيء مما يصدق عليه مفهوم جواز اجتماعه
مع ذلك المفهوم وليس المراد [illegible] أن المراد بجواز الموجبة [illegible] المراتبة الموجود والعرض
[illegible] للشيء [illegible] أن يكون أعم منه [illegible] موضعه فالأولى أن يقال أي
شيء ذلك من العوارض المراتبة للموجود الأحوال المختصة به لأن الموجود أعم من المتحقق والمقدر لأن
القضايا المنعقدة قضايا حقيقية فإنهم قوله في طرف الموافق [illegible] ومعلوم أن الضرورة في الطرف الموافق
سلب الضرورة عن الطرفين [illegible] منحصر في الأربعة قوله من شرح المقاصد [illegible]
وقد يجاب بأن المراد [illegible] والمراد بالمعاني [illegible] قوله للانحصار الأمور العامة [illegible]
[illegible] القول المصنف [illegible] العلة والمعلول [illegible]
[illegible] ويمكن أن يدفع هذا بأن [illegible]
ولهذا أورد المصنف في مبحث العلة والمعلول [illegible]
مع أن الواقع خلاف ذلك [illegible] لعدم كونها مبحوثا عنها كما يقال في القدم [illegible]
وليس الوجوب والإمكان من هذا القبيل وقد يجاب [illegible]

[illegible]

9

إذ أجمعوا وجوب الرأي من الأمور العامة كما هو مقتضى هذا التعريف للزوم دخول جميع مباحث الإجمال في الأمور
العامة [illegible] للانفراد [illegible] آخر منه فتذكره القديم [illegible]
التصور [illegible] أن الوجوب لا يمكن التصور [illegible] والتصور [illegible]
من حصول معناه [illegible] من الحد العين [illegible] في غير الوجوب [illegible]
فلا يكن ذلك [illegible] العيان [illegible] البرهان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] حقيقية [illegible]
[illegible] تصور حقيقة الوجوب [illegible]
[illegible] من الوجوب [illegible]
[illegible] المحقق [illegible]
من معنى التصور [illegible] الحكم [illegible]
اللفظ بإزاء ذلك المعنى [illegible]
المفردة المرادفة [illegible]
[illegible] ذلك المعنى [illegible]
التعريف اللفظي [illegible]
[illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] ذلك اللفظ [illegible]

[illegible]

ودرد و تعريفاً للشيء بنفسه وذلك كتعريف الوجود بالكون والثبوت والتحقق والشيئية والحصول ونحو ذلك [illegible]
يعرف معنى الوجود [illegible] هذه الالفاظ دون لفظ الوجود [illegible] التعريف بالمباين [illegible]
او بالذي يمكن ان يخبر عنه ويعلم او بالذي ينقسم الى الفاعل والمنفعل او بالذي ينقسم الى القديم والحادث فان كونه [illegible]
التعريف ظاهر اذ لا يعقل معنى الذي يثبت والذي يمكن ونحو ذلك الا بمعنى الحصول في الاعيان والاذهان
ولو سلم فلا خفاء في ان معنى الوجود اظهر واوضح عند العقل من معاني هذه العبارة وفيه نظر لان الموصوف المقرر
بهذه الصفات اعني الذي يثبت والذي يمكن والذي ينقسم هو الوجود لا غيره لان غيره اما المعدوم
او العدم او المعدوم وذلك [illegible] منها الصدق على الوجود وهو ضعيف لان المفهوم [illegible] فيما ذكر [illegible]
[illegible] المعنى والامر والشيء مما يصدق على الوجود وغيره وان قصد كونه لغوا [illegible]
ليس اوضح [illegible] المقصود من اللفظ [illegible]
على الموجود [illegible] الموجودات [illegible] لان استعمال اللفظ [illegible]
للفظ غير مضر قطعا [illegible] المحقق [illegible] في شرح المواقف عند ذكر
تعريف الموجود [illegible] العيني [illegible] اللفظ [illegible] الموجود
والمعدوم [illegible] الموجود لغيره والمعدوم [illegible]
المراد بالامكان هو الامكان العام المقابل للامتناع فان العدم هو ممتنع الفعل والانفعال والوجود
[illegible] وكذا التعريف بما يمكن ان يخبر عنه [illegible]
قال الشارح [illegible] قول صاحب المواقف انه ما يعلم ويخبر عنه [illegible] ويخبر عنه والمعدوم
[illegible] فهذه العبارة تعريف للموجود [illegible]
[illegible] الفاعل والمنفعل او للحادث [illegible] ويخبر عنه [illegible]

[illegible]

المحقق جلال الملة والدين بانه يمكن توجيهه بان ذكره الكل وقوله ثابت السنة في شرح المواقف ان
تعالى المتبادر من الوجود والعدم سندا لحدوث وجود الشيء وعدمه في نفسه والمعروف ويمكن
في نفسه آه يمكن ان يقال وعلى هذا ان يكون المعرف هو الكون النسبي لا نعت النسبي هو الكون
في نفسه مع قيد آخر وهو ملك الصفة التي يستلزمها لانه ان لا من البين انه ليس كذلك
كيف ويكون التصديق بثبوت الشيء على صفة مع الشك في ثبوته في نفسه كما وقع
لقوم وهم قوم يقولون بثبوت الصفات للعدم ويترددون في وجوده ثم على هذا التقدير
لبعض انما يكون تعريفا بالمرادف لو لم يكن طارق الكون عليهما بحسب وصفين كما في ان كان
العام وان حتى اذ لو كان كذلك لم يكن تعريف بالمرادف وان كان ان دوريا فان قيد
ثبوت الشيء على صفة يرجع الى ثبوت الاتصاف في نفسه وهو شامل على مطلق الثبوت
في نفسه الذي هو المعرف فت على هذا التقدير لبعض يكون تعريفا دوريا لا يكون تعريفا
بالمرادف الا باشتراط المذكور وهو ان لا يكون صادق الكون عليهما بحسب وصفين
على انا لا نسلم كون ثبوت الشيء على صفة بمعنى ثبوت الاتصاف في نفسه وان فرضنا
استلزامه له ولا يعتبر في التعريف من الكون العين الذي يقع رابطة في القضية المعينة
المخصوصة والمعرف هو الكون المطلق فيكون تعريفا لما صدق عليه لبعض ولا يلزم الدور
لبعض الا باشتراط المذكور من حدهما ان يكون الشيء وانما كما صدق عليه ولا الآخر ان
يكون تعريف الشيء بما صدق عليه فتدبر على ما هو الظاهر من آه بل الظاهر ان المعرف
اعم من حصول الشيء في نفسه لانه صادق الشيء على ما نص عليه المصنف فاين هما اذ قد آه
لان الاول مصدر كان الناقصة والثاني مصدر كان التامة للاتفاق قول المصنف بعد

ذلك

ذلك آه ان في مبحث المغالطات بعينه اجمال الوجهين والرابطة في المغالطات بعد تسليم ان
الوجود آه وان جلال الملة والدين بهذا اشارة الى اشتراك اللفظين ليستفاد من كلام الشيخ على ما نقله
المحقق في الحاشية فلا يرد ذلك لبعض الا ان قال الشيخ في منطق الشفا عند حكاية المغالطة ان اراد بالوجود
ان الشيء في نفسه فيصدق نقيضه الا بالصدق مطلقا فان قولك زيد معدوم في نفسه صادق مع كون
قولك زيد معدوم وكذا قولك زيد ليس بموجود شاعر صادق مع كذب زيد ليس كلاما بهذه
العبارة واما التمثيل بزيد ليس فالظاهر ان ذلك لان لفظ الموجود ماخوذ في ذلك القول الذي محموله شاعر
انه رابطة والرابطي في حكم الادوات لا دلالة لها في نفسها كما علمت فحاصل ان الموضوع في التعريف على انه
اسم حتى يتعلق بالمنفي ليكون المعنى في الوقتين واحدا وان لم يؤخذ الموجود الرابطة بان اخذ دالا
على معنى ليكون كانه يقول زيد ليس هو الموجود الذي يكون كذلك والموجود شاعر على الكذب المقول
بعد الموت زيد ليس بمفرد وان زيد كذا فان لم يوضع هذا ابان اخذ الرابطة لكنه عنده بما حمله على
انه اسم مطلق محقق مشتق من جهة الامر ان دانه تفهم غلط ومغالطة باشتراك الاسم وان حمل وحده
على انه رابطة لم يصدق ولم يكذب حتى يقال هو جهة الشيء وكذا اذا قيل كان وعني به الرابطة كان
غير جواهر كان في نفسه انتهى بعبارته وانه على كلا التقديرين يكون آه اشارة الى ان هذا العدم في نفسه
نبه على ان معناه مطلق السلب وايضا العدم فالاولى ان يقال او فيقال السلب بمعنى
كما ان الشيخ يتمسك انه ليس نقيضا للوجود فان نقيض الوجود هو رفع الوجود لا الرفع المطلق فلو كان العدم
مرادا به لم يكن ايضا نقيضا للوجود بمعنى العدم هو رفع الوجود ولم في غيب القوم لا انه كنقيض الوجود
فلا المحقق ان فالاولى ولم يقال فالصواب لانه يمكن حمل كلامه
والمراد هنا العدم الوجهان آه اي ولم يصرح بالقيد اعتمادا بقرينة المقابلة في هذا الغرض
ما يعرف به آه متعلق بهما والى الحاول التعريف بعد الوصف حال من التعريف بان المشترك

وان لم يمكن التعريف الذي [illegible] اعلم ان التعريف على قسمين احدهما ان يكون الغرض منه احداث

تصور مجهول بواسطة تصورات حاصلة [illegible] ان يكون الغرض فيه التنبيه على الشيء او تعيين مفهوم من خطارة

بالبال من جملة المفهومات المعلومة للنفس [illegible] وان كان ذلك الشيء اخفى من المعرف في نفس

الامر فيعرف [illegible] على الوجه الثاني [illegible] على الوجه الاول غير جايز [illegible] الفضلاء على الشفا

[illegible] كقولنا [illegible] الكتاب [illegible]

البرهان [illegible] التصديق [illegible]

دليلا على ذلك المطلوب [illegible] لزم ان يكون [illegible]

[illegible] المطلوب [illegible] وقوع التصديق بغير [illegible]

فلان يعلم ان الكل اعظم من الجزء اذا ما امكن [illegible]

[illegible] اعظم [illegible] القضايا [illegible]

على المطلوب [illegible] ان الحكم [illegible]

[illegible] لان الحكم [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] المعلومة [illegible]

نقل المعنى [illegible] اخطار ذلك المعنى من ذلك اللفظ بهذا المعنى

وليس فيه تحصيل مجهول اي اخطار معنى [illegible] او تعيين معنى من المعاني تنبيه

النفس [illegible] اعلم ان [illegible] التعريف اللفظي [illegible]

[illegible] المعنى [illegible] المقصود [illegible]

[illegible]

15

[illegible] يخطر بالبال [illegible] يحتاج الى التعريف اللفظي [illegible] ان المقصود [illegible]

[illegible] تحصيل [illegible] قول الشيخ اخطار ذلك المعنى بالبال [illegible]

المراد [illegible] ان الغرض ليس [illegible]

[illegible] الصورة المفردة [illegible] تحصيل [illegible] اخطاره بالبال [illegible] المراد [illegible] المقام [illegible]

[illegible] التعريف ليس اخطاره بالبال [illegible] بالبال فقط [illegible]

على الشفا قال الشارح [illegible] الرسم يجب ان يكون بالاعرف [illegible] المعرف [illegible]

من الوجوه [illegible] المفهومات [illegible] الوجه [illegible]

[illegible] المفهومات [illegible] العلم بالكل [illegible] العلم بالجزء [illegible]

[illegible] النفس [illegible]

[illegible]

قوله وانما يعرف الصحة آه اشارة الى لزوم الدور كما ان سابقه اشارة الى التعريف بالاخفى كما لا يخفى

على انه اي افاد عقدا وليا   لا يقال ان اراد ان التصور اه فيه انا نعلم اجمالا ان ليس من المعلومات

المعلومة عرف منه الوجه كما اعترف به الشارح ولو كان الوجه متصور التصور سببا للانكشاف ذي الوجه

فلا بد ان يكون متصورا بالكنه وقد فرض انه عرف جميع التصورات فيكون بديهيا فقد

ثبت ان تصور الوجه حاصل في العقل بطريق البداهة فتفطن   ثم ان الامام الرازي ره

لا يخفى عليك ان هذه الادلة لا تدل على المطلوب وهو ان الحكم بكون الوجه بديهيا كسبي فان

حاصلها لو تمت ليس الا ان تصور الوجه بديهي لا ان الحكم بانه بديهي كسبي وهذا القدر لا يكفي

في كسبية الحكم بالبداهة فانه ايجابات آلة كثيرة على شي مع غنائه عنها في المعلومية افاد

مير زاجان ره   ثم صادرة لان الوجوه اجزائه فالحكم بان ذلك الجميع بديهي موقوف على الحكم بان

الوجوه بديهي فقد توقف مقدمة الدليل على ثبوت المدعى افاد صاحب المواقف تغيير قوله لان

الوجوه آه فيكون من باب جعل المدعى جزءا للدليل وهو مصادرة كما ان جعل المدعى دليلا مصادرة

ولكن لا يتوقف العلم ببداهته لان البداهة صفة للمعلوم ويجوز ان يكون العلم بالصفة للاجزاء

مستفادا من العلم بالصفة للكل فافهم   ببداهة اجزائه آه اي العلم ببداهة كل واحد منها منفردا

او منفصلا افاد شارح المواقف   بل يستتبعه اي العلم ببداهة الكل مستتبع للعلم ببداهة

الاجزاء بالطبع   فهو ممنوع لانا نمنع ان التصورات التي من متعلقات هذا التصديق

بديهي كيف نسلم ان هذا الحكم بجميع متعلقاته بديهي افاد   من غير توقف على العلم بكل جزء آه

الظاهر ان هذا النقض اجمالي بعد ايراد المناقضتين السابقتين في القول بجواز ان يعلم علم غير

ملاحظة الاجزاء على التفصيل من غير توقف على العلم بكل جزء الذي هو نقض المدعى للالغير القبل بل

بل اعتراف لعلين ما ادعاه فالتحقيق ان الكلام فى ان المستفيد بالقضية التي هي كبرى

الشارح لا يمكن ان يتعلق بما لا بالاعتبار لتعلقه بكل واحد من افرادها بل ذلك النفس العلم الذى

الى حصوله من اى طريق هو فعلمنا بان العلم بهذه القضية حاصل للصبيان بعينه علمنا بان العلم

باجزاء هذه القضية حاصل للصبيان فلا يمكن ان يستفيد العلم بهذه القضية العلم بشىء من اجزائها

واى حاصل ان قولنا بان الوجود والعدم متنافيان حاصل للصبيان بمنزلة قولنا العلم بالوجوب حاصل للصبيان

الا ترى انه لو استدل ح على بداهة الوجوب بان العلم به حاصل للصبيان البلهاء بكيفية فقد برهنه

سره لم تول الظاهر ان المغالطة من الفاضل الشارح فان كلام السيد صريح فى تحصيل كبرى الكلية

من غير جهة الجزئيات ثم الاستدلال بها على الجزئيات وتفصيله ان بداهة التصديق قد يعلم

جهة تعلمها وهو حصول التصديق لمن ليس من شانه الاكتساب فانا اذا رأينا حصول تصديق المولد

علمنا قطعا انه بديهي والا لم يحصل له وان لم نعلم ان اجزاء هذا التصديق ماهى واذا حصل لنا علم ببداهة

من هذه الجهة حصلت لنا مقدمة كلية وهي ان الاجزاء كل جزء من اجزاء هذا التصديق بديهي ولا

شك فى اندراج كل جزء تحت هذا العنوان الواحد وهو الجزئية ثم نستدل بهذه المقدمة الكلية

على بداهة كل جزء من جزئيات موضوعها بان نجعلها كبرى ونضم اليها صغرى سهلة الحصول

فنقول هذا الجزء من اجزاء هذا التصديق وهو بعينه من قبيل الاستدلال بالمقدمة الكلية القائلة

بان كل متغير حادث على ان العالم حادث وقد يعلم بداهة التصديق من جهة بداهة الاجزاء

وذلك الجزء لا على الاجزاء بخصوصها لنا المقدمة الكلية على هذا التقدير لكن لا يمكن الاستدلال

على الجزئيات للزوم التردد لحصولها بالعلم [illegible] ان السيد ليس غرضه جعل العنوانات المتعددة على

الاجماع [illegible] واحضر حتى يرد عليه ما اورد الشارح بل مراده تحصيل العنوان الواحد من غير سبيل الجزئيات

قوله وحيث [illegible] ان اراده [illegible] ان المراد [illegible] هو الفرد [illegible]
المراد هو الفرد المختص بالتحقيق [illegible] بالمعنيين [illegible] ان [illegible]
المراد هو المفهوم الذى [illegible] فافهم [illegible]

وجعله موضوعا لكبرى الشكل الاول ثم استنتاج احوال جزئيات الموضوع منها كما بيناه ولله دره لقد

افاد واجاد وعرض بهذا المحقق عليه خارج عن الانصاف ذلك الشك لو فاتبع الحق ولا تكن من الغافلين

وبان حصول العلم اه عليه منع بان الوجه اه وهو ناهض على من يعترف بان حصول العلم منحصر في

الضرورة والاكتساب لا على من لا يعترف بحصره على طريق الكشاف

اذ الكل لبعضه وجه او مراده بكونها وجها لنفس مفهوم الوجه فيندفع اختيار ان جزئه وجه لكن

صدق الوجه على جزئه صدق عرضي افاده الفاضل ... اما الاول فظاهر اي كون الاول محالا

وكذا قوله اما الثاني اي كون الثاني محالا اه او مفهوم لها اه كذا عبارة شرح المقاصد والاولى

المختص اذ على المقدرين يلزم الامرين جميعا اه لزوم الاول على المقدر الاول ايضا ظاهر واما لزومه

على المقدر الثاني ايضا فلان جزء الجزء جزء وهو مسلوك لكمال اذ للضرورة وفي حاصل الاجزاء على الاجزاء

القريبة مع ان ذلك لا يجري في المقدر الاول فتدبر منه ره وكذا اذا كانا عارضين اه وفي هذه

الصورة يكون المركب غير مشارك في العارضية وفي الصورة الثانية يكون غير مشارك في المعروضية و

وفي قوله وكذا اختيار مسامحة فتدبر بل بامر جلي اه اي للاضطراب اي في العارضية او في المعروضية

منه ره واما بالرسم اه ابطال الرسم مع ان الكلام في بداهته لكنه بناء على احتمال ان يكون

لبعض الرسوم معرفة مع ما يرسم بها فنقل منها اليه لا يستحيله حاجة الذهن بالانتهاء معتقدا

ويرد عليه ان ما به المرسوم يجوز ان يكون غير المتناهي كما اذا كان المعرف امرا ممكن التحديد

بل لا يكون هناك علم بالرسوم محققا كما اذا عرف الموجب المطلوب

ليمتنع المرسوم عنها علماه وهو محال اه لعدم كون ما عدا المحصور افلا يكون العلم به ولو سلم اه

مع ان المعروض هو معرفة الكنه كما عرض في اول الاشكال الثاني اه

ان الحكم يتوقف على تشخيص ذلك لان اجزاء الوجود اذا لم يكن شيئ منها بوجود زائد

على الماهية كما هو المفروض فيها الا ان يكون عدما والا ان يكون الوجود هو عين الماهية والا لان لا يكون

وجود او لا عدما بل يكون ماهية من الماهيات ثم اذا كان الكلام في اجزاء الحقيقة المحمولة وعلى تقدير

زيادة الوجود على الماهية لا يتجه شيئ من هذه الاعتراضات الثلث اما الاول والثالث فلعدم

واما الثاني فلان الكلام على تقدير زيادة الوجود فالمراد بالكلي في قوله هو تحقيق هو الكلي الطبيعي

كون الكلام في اجزاء الحقيقة

على ان الوجود المطلق الذي فرض التركيب فيه ليس خارجا عن الوجود وقد يقال صرح بذلك الشيخ

آه لا يخفى انه ان كان المراد بشرط لا لا يمكن التحديد بها لمباينتها وجعلها

لو كان المراد لا بشرط فيمكن فتدبر انما يتوقف على الاختصاص آه الظاهر ان الاختصاص

الادم وان كان كافيا لانتقال الذهن الى المعرف لكن الظاهر من حال من يكون بصدد الاكتساب ان

يضع المطلوب مترددا فيحصل المطلوب فلابد من العلم بالمناسبة ليكون الحركة الاولى

يتحرك حركة ثانية لتحصيل الترتيب اللائق وهو المراد من العلم بالاختصاص وليس في التعريف بالرسم تحصيل

الاشياء ان تم ثم يفيد العقل فتحصيل العلم بالاختصاص ان تم افاد الفاضل

على المستور على التقديم الا بالنسبة لكل من المذكورين آه وبهما كون العام وكون الخاص معلوما

بالكنه ثم اورد منع بداهته آه لا يقال هذا المنع مكابرة ضرورة ان المطلق جزء المقيد

نقول ليس الكلام في المفهومين اي مفهومي وجوب الوجود بل فيما صدق عليه كونها نفس حقيقته

لجواز كونهما عارضين الحكمة يعني المراد

كما هو الظاهر الكلام صاحب المواقف هو المؤلف

شارح المقاصد على صاحب المواقف

لا دخل لترتيب المقدمتين في الايصال الا التصور ... الكلام في بداهة التصديق بوجود الكل
كما صرح به شارح المقاصد كما سيأتي هو ما اصطلح عليه المتكلمون نعم ان معنى استلزام هذا الترتيب المطلوب
انما هو انه اذا حصل لنا العلم بوجوب المعلول شهد العقل بان الحكم بانه موجب حكمنا بان علته موجبة الحكم
وبداهته لا يستدعي ان التصور للوجوب معروضه فضلا عن بداهته وان كان كما يقتضيه
هو المعرف فنقضه ان الموقوف المنتهى اليه لا يجب الا بداهته تصوره لا بداهته وجوبه فيما مر ان والقائل
ميرزا جان وهو متصور بالبداهة او جزء المتصور بالبداهة بديهي افاده صاحب المواقف وعلى التنزل
اي اذا استدللنا على كونها واجبة متصورا اما بالبداهة وعلمنا ان التصور كسبي فلا بد من الانتهاء ولا دليل
اي طريق ... مركب منه وجهه وجهه اي وجوب ذلك الترتيب وجهه المدلول الذي هو التصور وجهه
ويكون وجهه اي وجوب ذلك الترتيب ضروريا دفعا للتسلسل او الدور وبه يتم الترتيب على ما به
تصور الوجوب افاده شارح المواقف يحكم فيها بوجوب المحمول للموضوع اذ لا يمكن ان يكون العلم
بوجوب المحمول للموضوع مستفادا من دليل آخر بل لا بد من الانتهاء الى دليل يشتمل على مقدمة
موجبة يكون العلم بوجود محمولها للموضوع بديهيا ذاته لا يستدعي تصور الوجوب المطلق بطريق البداهة
افاده شارح المواقف لا دليل ضروري اذ قد لا يكون للدليل وجوب فان الترتيب كما يكون
وجوبيا يكون عدميا ايضا كعدم الغيم الدال على عدم المطر افاده شارح المواقف
لما في الخارج او على وجود المدلول فيه فان الترتيب والمدلول فيه قد يكونان معا عدميين افاده شارح المواقف
لا لوجه له اه فانه قد لا يوجدان نحو لو كان شريك البارى ممتنعا لا يوجب مع صدقه
في الخارج نحو زيد عمرو فصدق المحمول على الموضوع وهو المعتبر في الكتاب ... وجهه لم قال شارح المواقف
وترتيب المقدمتين اه لان الكلام في الكتب المعتقدة وما ذكر من المقدمة الموجبة انما يكون
في التصديق الكتاب التصديق افاده شارح المواقف وقال الفاضل ميرزا جان

١٥

... لما ثبت الا ان يستدل على بداهة التصور وحقيقته فلم يجب ان يجاب
الا ترتيب في الجواب على ما يرتب منه المقدمتين وقوله ان كلامه بعد ... الدهرية جملة حالية
ليس بجواب آخر فلتأمل عظم وقال الشارح القديم ... في جواب فان قيل لا كيفية
حصولها اه ثم يحصل فيها صورة اخرى وتحقيقه ان كيفية حصولها وهذا افاده الفاضل المحشي
وفيه بحث اه مدار البحث على توهم ان تقرير الوقوع يستلزم ... احتمال الوقوع وحاصل الجواب
منع استلزام المذكور افاده الفاضل ... على التنوير وقال صدر المحققين الا ان يستدل للاحتياج الى ... استثناء
منكوب المقدمات المذكورة في الحاشية ولو صحح اه وضع المعترض ان لا مقدمة مسلمة ... ان
المشتقة الحاشية قليل حيث قال اذا كان عدم تذكر المشتقة التي ... كان ... البد
بالنظر قليلا اي اذا كان ... او مسلمة يمكن الاستدلال بها على المطلوب ثم ثبت ... كان
فيه ... الكسب اه حاصله ان احدهما انه لا يلزم الاشتباه البديهي بالنظري ... البديهية
هذا الاشتباه الا تحصيل اه وثانيهما انه قليل وذلك انه ... المقدمة المسلمة
او لا حيث قال المفروض ان لا نسيان الحاصلة قليل فالتردد في حصول المشتق ...
قليل واذا لم يكن المشتقة فعلية بطريق الاولى فيتفرع منهما القياس الاستثنائي هكذا اذا كان التردد
اللازم للانشاء قليلا كان الاشتباه الملزوم له قليلا ضرورة استلزام قلة اللازم قلة الملزوم
التردد قليل لما علم ان المقدمة المسلمة الموضوعة ... دليلا وذكر منفصلا اشار بقوله
مجملا ثانيا بقوله فانك في بداهته البديهي الاشتباه البديهي بالنظري ... على احتمال ... قليلا
الوقوع فكيف قليلا على احتمال قلة الوقوع اه توجيه وذكره في الجواب الثاني ... التأسيس وتعرض
لدفع طريق آخر يمكن ان يتمسك به على هذا المطلب بقوله ولا يلزم ... وان كان وقوع الشق الاول
قليلا لحيط الجواب عن البحث المذكور افاد الفاضل ... على التنوير تحصيل الجزم بالبداهة

وتخصيصه ان مناط اشتباه النظري بالبديهي هو عدم تعرف ذلك بشبهة الحاجة الى

رفع الاحتمال فيفاد هذا قبيل جهة او مناط اشتباه البديهي بالنظري هو احتمال عدم التذكر

وان كان فقليلا الا ان احتماله ليس بقليلا بل يكثر الى ان يكون غالبا كثيرا ليضم الى القالب

الى جهات انا نفصل المتهيات كما هو مذهب الشيخ فلا يكون مرتبا كالمهيات فانه ليس كثير منهما

منها بديهيا انما البديهي بعض احواله افاد شارح الموقف ادراكه علمياته كما هو مذهب غيره فيكون

الوجود من عوارضها اي عوارض المهيات فيعقل الوجود تبعا لها الا ان العارض لا يستقبل بالمعقولية لكن

المهيات ليست بديهية فلا يكون الوجود بديهيا ايضا لان التابع للكسبي اولى بان يكون كسبيا

افاد شارح الموقف بل ربما يتعقل العارض دون المعروض فاه ومنع ثم ان التصور الوجود اولى الاوائل في

التصورات كيف تسليم ان تعقله تبع لغيره سلمناه لكن يكفي لتصور العارض بتصوره بحقيقته معينة

وقد يكون ضرورية فيتعقل العارض تبعا لها بل المهية الضرورية فلا يلزم كونه كسبيا اذ قال شارح الموقف

ومن اثناء ان البديهي اه ان التعريف ليس لافادة تصوره حتى ينافي كونه بديهيا بل لتعريفه بتمييز ما هو

المراد بلفظ الوجود من بين سائر المتصورات ولتلتفت النفس اليه بخصوصه فيكون تعريفا

لفظيا باله لم يعترض كما مر فتأمل افاد شارح الموقف قياسهما بجامع كقيام العرض اه والجواب ان ما ذكرتم

من ان التصور حصول ماهية في النفس قول بالوجود الذهني ونحن لا نثبت الوجود الذهني ولئن سلم

فيكفي في التصور اي تصور الوجود حصوله للنفس فيكون العلم بالوجود علما حضوريا بان الحاجة فيه الى

حصول صورة منتزعة من المعلوم في العالم بل يكون المعلوم بنفسه حاصلا له حاضرا عنده سواء قلنا

الوجود المطلق فان الوجود للنفس او عارض له فانه على التقديرين حاضر عنده وذلك كما ان تصورنا ايانا

بذاته لا بصورة منتزعة من ذاتنا حاصلة فينا او مبني على التقدير تسليم الوجود الذهني ما نعلمه الصورة

الكلية التي هي مهية الوجود للوجود الجزئي الثابت للنفس على ان الممتنع هو ان يقوم المتعدد بمحل

واحد

16

واحد قيام الاعراض بمحالها وليس قيام الوجود بالنفس كذلك افاد شارح المواقف

ومنها ان التصور آه صورة هذا الدليل على ما في شرح المواقف هكذا الفرقة

الثانية من المنكرين لبداهة الوجود بعد ان قالوا انه لا يتصور اصلا لا بداهة ولا اكتسابا بل هو ممتنع

التصور احتجوا على ذلك بامرين الاول ان التصور انما يكون بتميزه عن غيره لان المدرك

متميز بالضرورة عن غير المدرك ومعنى التميز انه ليس غيره ومعنى انه ليس غيره سلب مخصوص

فيتوقف تعقله على تعقل السلب المطلق الذي هو عدم مطلق لا تعقل الاخص بتعقل الاعم المطلق لكونه

مضافا اليه فيلزم الدور لتوقف تعقل كل واحد منهما العدم والوجود على تعقل الآخر افاد شارح المواقف

قال شارح المواقف في حاشيته لو تم هذا الدليل يلزم منه تعقل كل شيء دور مذكور مستلزم لتعقل

زيد يتوقف التصور على تميزه عن غيره فيتوقف على سلب المطلق والسلب يتوقف على وجود مطلق

وتعقل الوجود المطلق ايضا يتوقف على تميزه عن غيره وتميزه عن غيره سلب مخصوص وذلك موقوف

على سلب مطلق موقوف على وجود مطلق فيلزم ايضا تعقل كل شيء تعقل امور غير متناهية

منه

انما يتوقف تعقله آه والجواب ان التصور يتوقف على تميزه عن غيره في نفس الامر لا بالعلم بتميزه

عنه حتى يجب في التصور تعقل السلب الذي هو النقيض لا الدور سلمناه لكن السلب لا الايجاب غير

العدم والوجود كما عرفت في بداهة الوجود اذ قد عرفت هناك ان المعتبر في الموجبة صدق المحمول

على الموضوع وذلك لا يقتضي وجود المحمول في نفسه لا في الموجبة للموضوع بل يقتضي اتصاف الموضوع

به فلا يكون الايجاب عين الوجود ولا مستلزما لتعقله وعلى هذا فالسلب رفع ذلك الصدق

والاتصاف فلا يكون عين العدم ولا مستلزما لتعقله ايضا نعم قد يطلق لفظ الوجود على الحصول و

والثبوت في المحقق على ذلك الصدق والاتصاف مشابهة بمعناه الحقيقي الذي كلامنا فيه

افاد بعض الشارح المواقف قوله مفهوما واحدا مشتركا آه الا انه مشكك عند الحكماء

ومنشؤه [illegible] عدم [illegible] ما افاده شرح المواقف

ان نقيض الوجود هو اللاوجود وهو اعم من العدم لصدقه على ذات زيد مثلا مع انه لا يصدق عليه

انه عدم فالمراد بالوجود العدم [illegible] فان المعدوم بعينه هو اللاوجود [illegible] نقيض القول

بان [illegible] المشتقات [illegible] الملة والدين [illegible] النقيض

الوجود العدم وهذا [illegible] ان المراد [illegible] الحكم لان نقيض الوجود

سلب الوجود بمعنى ليس بموجود [illegible] المعنى المصدري [illegible] ليس

المصدق على ذات زيد [illegible] انه عدم فنظر ان العدم اخص من نقيض الوجود [illegible]

قوله [illegible] ونقيضه على ان المراد بالوجود العدم [illegible] النقيض [illegible]

العبارة بتعبير بالعدم [illegible] التردد في خصوصيات [illegible] المراد في الخصوصيات العلة [illegible]

واجب او ممكن عرض او جوهر متحيز او غير متحيز [illegible] فالباقي [illegible] القطع [illegible]

مع التردد في خصوصيات وتبدل [illegible] المشترك [illegible]

مشترك [illegible] فان قيل هذا الدليل [illegible] الدليل لا يدل الا على ان الوجود [illegible]

على الاشياء [illegible] حتى اذا حكمنا على الوجود يكون له وجود آخر [illegible]

[illegible] فتدبر [illegible] اذا كان الوجود [illegible]

في الوجود [illegible] الخارج [illegible] الوجود في الخارج [illegible] التردد [illegible]

الواقع [illegible] المحذور [illegible] فالجواب [illegible]

الوجود [illegible]

فيه بحث لانه [illegible]

١٧

العامة منه ره كما في سائر المفهومات اه اى الاعتبارية كالوحدة والتشخص وغايب وغيرها

النقض بالمهية اه قال في المواقف وقد يتقض بالمهية والتشخص فيقال نحن نجزم بالمهية من ذلك

السبب اى نجزم بانه مهية ونتردد في خصوصيات المهيات ونقسم المهية الى

الخصوصيات وكذا الحال في التشخص فيلزم كون المهية والتشخص مشتركين وهو باطل

لان المهيات متخالفة الهويات والتحقيق انه ان اريد مجرد الاشتراك اى ان

اريد منه الاستدلال بهذين الوجهين مجرد ان الوجود معنى واحد مشترك بين الموجودات

سواء كان افراده متماثلة الحقيقة او لا فجار في المفهوم المهية والتشخص لبعض ما ذكر من

للمهيات المخصوصة والتشخصات الجزئية مشترك بينهما وان كانت افرادهما متخالفة

الحقائق والهويات فلا نقض اصلا وان اريد التماثل في الوجهين اى ان اريد انه مشترك وافراده

متماثلة متفقة في الحقيقة فلا يلزم من هذا المراد من هذا الوجهين والنقض بهما اى بالمهية وا

والتشخص وارد عليهما لان افرادهما متخالفة لا متماثلة وانت خبير بان المطلوب من دعوى

الاشتراك مطلقا هو المعنى الاول و قال صاحب المواقف ان

وهو العدم واحد بانه نوره اه

العدم مفهوم واحد اذ لا تمايز فيه اى في العدم بالذات فلا تعدد فيه اذ لا يتصور تعدد بلا تمايز

لكنه اى مقابله اى الوجود معنى واحد والا لبطل الحصر العقلي فيهما يعني ان قولك الشيء اما موجود

او معدوم حصر عقلي لا يخرج عنه قطعا فاذا كان العدم مفهوما واحدا والوجود مفهومات

متعددة بطل هذا الحصر العقلي ضرورة انه لا حصر في العدم المطلق والوجود الخاص فانك اذا

زيد اما ان يكون موجودا بالوجود الخاص او لا يكون موجودا لم يكن حاصرا لجواز ان يكون موجودا

بوجود من الوجودات الاخر وجوابه انه لم يبطل الانحصار فتاتيح كان الحصر مطلقا خطأ

وإذا صار معه فلا يكون تعقيبا بل استقرائيا تابعا للوضع مختلفا بحسب اختلافه — اقول وهذا
يجب آه يمكن توجيهه بما حاصله ان يقال اتصاف هذا الشيء بوجوب ب انما يمكن بان لا يتصف
بوجوب أ وهو الاتصاف برفع وجوب أ وهو العدم المعين فجواز اتصاف هذا المتصف بوجوب ب
بالعدم ولو كان مع الاتصاف بعدم أ فكيف يقدح في الحصر بين وجوب أ وعدمه ولو كان
مع عدم الاتصاف بالعدم ان يكون متصفا بوجوب أ فكيف يمكن ان يكون متصفا بوجوب ب والفرض
انه متصف بوجوب ب ولو سلم فكيف يكون الصادق بوجوب ب قادحا في الحصر بين وجوب أ
او عدمه وحاصله انه على التقدير تعدد مفهوم العدم ايضا لا ينقدح الحصر لا بالوجودات ولا بالعدمات
فتأمل افاد الفاضل ميرزا جان ره — عليك المقدمة الاجنبية آه يعني فلا يكون حصرا عقليا
لان الحصر العقلي هو بالوجود والنفي المتردد بين النفي والاثبات لا للانحصار — وذلك هو معنى الحصر العقلي آه
قد يمكن ان يقال على من يأخذ وحدة العدم انه لو فسر العدم المذكور في الترديد على معناه المتبادر لظهر بطلان
الحصر ولم يحتج الى اخذ مقدمة اصلا والمتبادر منه رفع جميع الوجوبات فاي فائدة في صرفه
عن معناه المتبادر وجعله بمعنى رفع الوجوب في الجملة حتى يحتاج الى اخذ وحدة العدم مع انه لم يثبت
بل جاز بعض مرتبة جهات الاحتمالات والمرجح ان يحمل كلام الشارح المحقق على هذا في ما ثبت ... ان
يكون قوله فتدبر اشارة اليه انه اذا تعدد العدم بمعنى رفع جميع الوجوبات وذلك اما من جهة نفس السلب
وذلك بان يقال اذا كان للسلوب تمايز بذواتها لم ينحصر الحصر بين الشيء وسلبه عقليا كما يتحتم في كلام الشارح
او من جهة الملكة وهو الوجود او ذلك بان يقال ليس لا تمايز في الجميع او من جهة المضافات وذلك بان يقال ...
لان هذا التمايز امر خارج عن مفهوم العدم وكون العدم بمعنى رفع الوجوب ان كان باطلا في نفسه لكنه لا يلزم
بعين هذا الغرض المستحيلات والحق ان المفهوم من العدم ليس الا ما يجامع بوجه من جهة ... والنزاع فيه فاسد

العدم وتعدده الا هو في وحدته هذا المعنى وتعدده والتعدد بمعنى ليس معقولا له كنز ا افاد الفاضل ...
من حاشية اخرى لا يقال ان الكل مفهوم العدم واحدا يكون لمعنى تعدده ... على هذا التقدير ان
مفهوم الوجوب ايضا واحدا لتحقق التناقض بين العدمات والوجودات لانا نقول على هذا التقدير يمكن
لكل وجود خاص عدم خاص هو نقيض له فلا يكون التناقض الا بين مفهومين كنز افي شرح ا
القوشجي — لان التناقض لا يتحقق الا بين مفهومين آه قال المحقق الدواني فيه بحث فهو ان العدم
نقيض الوجود لانه رفعه ورفع كل شيء نقيض له فيكون الوجود نقيضا للعدم لان كون احد
المفهومين نقيضا للاخر يستلزم كون الاخر نقيضا له ثم ان عدم العدم ايضا نقيض للعدم لانه
رفعه فقد ثبت له نقيضان الوجود وعدم العدم وليس الثاني هو الاول بعينه كما توهم لان ...
موقوف على تصور العدم بخلاف الوجود ووجه التفصي عن ذلك ان يقال العدم اذا كان بمعنى سلب الوجود
حتى يكون في قوة السالبة فليس العدم نقيضا له بهذا الاعتبار لانه في قوة السالبة المحمول اي ثبوت
نقيضا للسالبة بل نقيضه بهذا الاعتبار هو الوجود الذي هو في قوة الموجبة وان اخذ بمعنى ثبوت
سلب الوجود حتى يكون في قوة الموجبة السالبة المحمول فنقيضه بهذا الاعتبار عدم العدم الذي هو في قوة
السالبة السالبة المحمول دون الوجود الذي هو في قوة الموجبة قال صاحب المنية والدين حاصله ان
المحذور ثبوت نقيضين لشيء واحد باعتبار واحد وههنا ليس كذلك لان العدم اذا كان بمعنى سلب الوجود
ولم يلاحظ مع هذا السلب ثبوت اصلا فعدم العدم بهذا الاعتبار ليس نقيضا له لان السلب لا يرد
الا على ما لوحظ معه ثبوت فعدم العدم يكون بمعنى رفع ثبوت سلب الوجود وهي السالبة المحمول
وليست نقيضا للسالبة اذ لا يمكن سلب السلب بل هو نقيض للموجبة السالبة المحمول واذا كان
العدم بمعنى ثبوت سلب الوجود فنقيضه بهذا الاعتبار عدم العدم دون الوجود — لا يتحقق آه

الذين مفهومين اه قال جمال الملة والدين ما لاستاد قوله التناقض لا يتحقق الا بين مفهومين على ان

مفهوما واحدا لا يكون له نقيضان ولو مثبتا قضيتين فيرد عليه ما اورده وليس كذلك بل المراد ان نقيضا

واحدا لا يكون بين اكثر من مفهومين كما قيل عليه المعلم والدليل على ذلك ان يكون للشيء كالعدم نقيضا

هو الوجه ويتحقق بينهما تناقض ويكون له نقيض آخر هو عدم العدم فيتحقق بينهما تناقض فيتحقق تناقض

هو اكثر من مفهومين وح لا يتوجه الايراد المذكور لانه في قوة الموجبة آه اما قال في القوة الموجبة

لان التناقض عنده راجع الى القضايا وذلك انه لا يكون في المفردات التناقض الفعلي وكذا الحال في

قوله لانها تكون في قوة السالبة اى العدم بمعنى سلب الوجود اعلم ان القضية السالبة لا يمكن ان يراد

السلب عليها الا اذا اعتبر تحققها في نفس الامر ويجري مجرى السالبة الصدق وح يمكن رفعها فلا يتحقق صدقها

ولا يمكن ان يراد السلب البسيط على السلب البسيط الذي هو مفهوم القضية السالبة من غير تأويل حتى يحصل

سالبة السلب كما يشهد به الفطرة السليمة ولذلك جعل القوم مورد السلب هو النسبة الثبوتية

كيف ولو جاز ذلك لبطل احكام القضايا من التناقض وغيرهما اذ ح يكون السالبتين نقيضين مع

ان القوم فسروا التناقض باختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته صدق احديهما

كذب الاخرى وقول بعضهم نقيض كل شيء رفعه كما ذكره في حواشي شرح المختصر مما لا يعول عليه والعبارة

الصحيحة ان يقال كل شيء نقيضه فقد علم ان التناقض هو الاختلاف المذكور وهو مما طبق القوم ان الوجود نقيض

العدم وكيف يكون الشيء نقيضا للآخر ولا يكون الآخر نقيضا له مع ان التناقض من النسب المتكررة

بالاضافة كلما هو سلوب اه هذا الاستدلال على عدم تمايز السلوب ... الحق انه جدده اه

فيه اشارة الى ضعف التشبيه المذكور في حيز كيف فان كون السلب له خصوصية بسبب الاضافة لا يستلزم

تحقق الواقع عنه وعن مقابله كما هو من انه على تقدير تعدد العدم ليس يكون الحصر من الوجود الخاص

ثم اعترض على الاول بقوله اه انما في الثالث فظاهر واما في الاول والثاني فلان الوجود المقطوع به السابق هو

هو كونه موجبا لاحد الوجودات المتخالفة الذات مطلقا اى غير مشترك في مفهوم يعمها وكذا لان احد ظاهر في الحصر

كونه موجبا لاحد الوجودات فلان ثبت ان تلك الوجودات لما كانت غير محصورة لا يمكن ملاحظتها بالتفصيل

بل لا بد ان يلاحظ بامر مشترك بينها يجعل آلة لملاحظتها بل عبر بلفظ الوجود على تقدير تكثر الافراد لا

يمكن ذلك الا بمفهوم يسمى الوجود اذ اللفظ كثيرا ما يطلق ويراد به المسمى مجازا لا يقال يكفى في ذلك الامر مفهوم

مشترك بين تلك الافراد ولا يكون مفهوم مسمى الوجود ولا يكون موضوعا له للفظ الوجود لانا نقول

ههنا ليس الا اثبات امر مشترك بين الوجودات يدل عليه لفظ الوجود سواء كان لفظ الوجود موضوعا

له في اللغة ام لا كيف ونحو المسائل الحكمية باحث عن المطالب اللغوية بشبه حقيقة الفضل على التنزل

ونقل عن المرقع من بعض الفضلاء آه قال بعض الفضلاء هذه القضية اى كون الوجود مشتركا معنى

لا حاجة فيها الى دليل بل يكفي ادنى تنبه اذ نعلم بالضرورة ان بين الموجود والموجود مناسبة ليست بين الموجود

والمعدوم فان الكون في الاعيان ما ليس بين الموجود والمعدوم كما بين المعدوم والمعدوم وليس ذلك الا

في الكون المذكور بحيث الاتحاد الاسم لانهما نسبة مع قطع النظر عن الالفاظ والاوضاع اعتبارا آخر ولذا

لا يمنعه الا المعاند فانه غير مقنع له وربما يشتبه على المصنف فهو قاطع فيها ادعيناه ولذا قرر بحث لمشترك

ثم قال ذلك البعض ومن زعم انه يعني الوجود غير مشترك فقد عرف انه مشترك من حيث التكلم

ولا انه تصور مفهوما واحدا على جميع الموجودات وحكم عليه بانه غير مشترك بين الموجودات الزمه البرهان في

وجود وجه انه كذلك اى غير مشترك ولا ادعى بالدعوى المتعلقة بامور متعددة واحدة عامة لها

يمكن اثباتها بدليل واحد على ان تلك الدعوى متعددة بحسب المعنى كتعدد تلك الامور فلابد

19

قطعا وان لم يكن مركبا لم يكن [illegible] الى البسيط لانقضائه من غير لزوم انتهائه الى المركب اليه فقد [illegible]

اقول المركب العقلي عندهم [illegible] فيلزم التسلسل اه فيه بحث فان الظاهر [illegible] مستلة

حتى يجري فيهما برهان ابطال التسلسل ولا يتصور التمايز مع وحدة الوجود فان تعدد المتعلق [illegible]

[illegible] قال المحقق [illegible] الذي [illegible] ان السؤال راجع الى

الكبرى الكلية [illegible] الكثرة ما يتناول الكثير التحليلية ويرجع الى منع [illegible]

الحقيقي [illegible] المركب التحليلي والسؤال الآن منع تلك المقدمة [illegible]

بانحذاف السند فان في الاول [illegible] بان المركب التحليلي لا يلزم انتهائه الى البسيط الحقيقي

[illegible]

العقول غير هذا القسم من التركيب الذهني الذي مرجعه صحة التحليل وهو بحسب الاصطلاح داخل
في التركيب العقلي وان المراد من قوله التركيب هنا حقيقة منتفي ذهنا وخارجا ان ذلك لا يوجد
بصفة التركيب في الذهن والخارج وهو مع ذلك مستمر التركيب باشياء اصطلاحيا بمعنى صحة التحليل وان
لم يحلل بالفعل [illegible] نحو التفصيل او اي الذي تنقطع الاجزاء فيه بالفعل احتمال ان يكون
رابعة اي العقل او قال الفاضل [illegible] فيتصور ههنا سبعة احتمالات ثمانية لان التركيب فيهما [illegible]
ثنائية وواحدة ثلاثية والمدعى كونه رابعة اي الكلي فلا بد من ابطال الستة الباقية والدليل
المذكور انما نفي العقلية والخارجية انما يبطل اثنين منها ويبقى الاربعة الباقية ولا يخفى انه يمكن
ان يستفاد منها ابطال مجموع العقلية والخارجية وذلك بان يقال لو تركب امر منهج والوجوب
خالو وجوب [illegible] فيلزم فيلزم اتحاد الجزئين فلا يتركب وكذا الكلام في مراتب بعده وان
كان جزءا في الكل مرتبة لزم التسلسل وبقي النفي الا فرد والشارح اورد منها شيئين
وترك واحدا وهو كونه رابعا [illegible] اي البعض جزءا في البعض لانه لم ينف نفس الجزئية
العينية بناء على الخلاف والبيان [illegible] قول المصنف ويتحقق الامكان [illegible] يتحقق من نفس
بحسب الخارج بل بحسب [illegible] للاشياء واتصافها به فان اتصاف الموجب بالامور الاعتبارية
جائز فيقتضي الموجودات الخارجية المتصفة في نفس الامر [illegible] وان لم يكن الامكان موجودا
خارجيا فافهم وهو موقوف على نفي الاولوية الذاتية [illegible] على بطلان اولوية الذاتية
برهان لطيف هو ان نقول ان الاولوية اما ان يكون لها وجود او لا وعلى الثاني لا يمكن ان
علة للوجود او شرطا له لان العدم لا يمكن ان يكون كذلك [illegible] وعلى الاول اما ان يكون
علة موجودة او لا والثاني يستلزم ان يكون واجبا [illegible] وعلى الاول اما ان يكون نفس الممكن

وهو يستلزم التقدم وجوبه بوجوب تقدم العلة على المعلول بالوجوب لا يكون موجبا بالاولوية [illegible] اخر
ويمكن اخر فيلزم الدور والتسلسل وكلاهما باطل لان [illegible] المطلوب [illegible]
اجيب بان كون الماهية او فيه اشارة الى ان الامكان المذكور في قوله وذلك [illegible] الممكن
ليس بهذا المعنى فافهم ثم لا يشتبه انه جواب [illegible] لما لا يجوز ان الصدق [illegible]
او فيه تقريب بيانه ان القضية السالبة لا تشارك الموجبة من استدعاء الموضوع من جهة
مطلق الحكم اذ لا بد فيه من تصور الموضوع والذي يقال من ان موضوع الموجبة [illegible]
السالبة معناه انه مع قطع النظر من المادة قد تتميز في استدعاء الوجود من جهة
كان المعنى للحكم الايجابي اقتضاء اخر لوجود الموضوع لا يكون ثم الا اقتضاء في حكم السلبي اذ
سلب الشيء عن المعدوم جائز واما ايجاب الشيء للمعدوم فهو محال فمن هذه الجهة يقتضي
الايجاب وجود الموضوع دون السلب واما من مطلق الحكم فكلاهما مشتركان في استدعاء
وجود الموضوع افاد الفاضل المحقق المدقق [illegible] وقريب من ذلك ما [illegible]
ان التناقض ممنوع لان معناه [illegible] واجيب بان قولك [illegible] ان الماهية ليست موجودة [illegible]
فلو كان الوجود الخارجي عين الماهية لكان المفهوم سلب الوجود عنها سلبها عن نفسها
بمعنى المتبادر من سلب الشيء عن نفسه لا الاثبات وبيان الذي ليس فيه [illegible] انما هو على ارباب
فما دام قولك الحكم في السالبة على ما حكم عليه في الموجبة لكن صدق الموجبة يقتضي صدق العنوان
بخلاف السالبة فان صدقها قد يكون بانتفاء صدق العنوان وفرق بين الحكم وصدقه
وذلك كما لا يخفى على المتدرب في المنطق وتوضيحه ان السلب رفع الايجاب فصدق قولك [illegible] السواد
يقتضي صدق السلب في نفس الامر على شيء من الاشياء اذا [illegible]

السواد ليس بسواد نقيضه فانما يكون بانتفاء صدق السواد على شيء من السواد وهو

ظاهر البطلان [illegible] فيه منه آه او ليست في نوع ذلك اي آن نسبة الى الافراد حاصلة في الحقيقة لان

وجود الماهية في الخارج يكون الا في ضمن الافراد [illegible] المغاير المتبادر اي سلب الماهية عن نفس الماهية

وما قيل ان سلب الشيء عن نفسه آه فاذا لم يكن الا ان الموجود في الخارج [illegible]

[illegible] ليس بموجود في الخارج كان صادقا محصوله ان الانسان ليس بموجود في الخارج [illegible]

[illegible] الانسان ليس [illegible] قطعا انتهى [illegible] فقوله ولو كان الوجود

عين الماهية لم يتصور هناك نسبة فضلا عن [illegible] وهي ممنوع [illegible] للآراء

ومعظم كلام القوم ان للعقل ان يعتبر السواد مثلا في نفسه ولا يلاحظ معه شيئا من العوارض [illegible]

ويجده خاليا عن الانتسابات للذاته يحكم بانه متحد مع شيء من الموجودات [illegible] للذات بدون

الوجود منه آه ولكن اذا قلنا السواد موجود كمنزلة قولنا السواد سواد او الموجود موجود كان

قولنا السواد ليس بسواد او الموجود ليس بموجود فيلزم التناقض وليس [illegible] منهما بالاتفاق آه

ولزوم ذلك في الواجب لكونه جزء لنفسه ولكونه عين الماهيات [illegible] فافهم وهذا [illegible]

للوجود المطلق آه اي قيام الوجود بالماهية قيام الصفة بالموصوف وهذا [illegible] لزم

الوجود بالمعدوم آه وان يكون ما لا يكون له في نفسه محققا [illegible] فساده فافهم كما في سائر

المعروضات آه فانه يجب ان يكون الجسم موجودا اولا حتى صار سوادا او بياضا [illegible]

يستلزم [illegible] كون الوجود نفس الماهية آه ومع امتناعه [illegible] للوجود الا يكون [illegible]

ومن الماهية وجهة جزء قطعا فيكون هو عين الماهية وذلك [illegible] جميع هذه الوجوه [illegible] الزائدة التي

لا تنافي عارضة للماهية يقتضي ان يكون الماهية قبلها [illegible] اتصاف المعدوم بالصفات الثبوتية

وذلك الوجود لا يكون زائدا على الماهية [illegible] فرضناه [illegible] يكون [illegible] المطلوب قوله

وفيه ان اتصاف الشيء بنقيضه آه التناقض عبارة عن [illegible] المعنى [illegible] واحد [illegible] موجود

[illegible] ليس بموجود اتصاف الشيء بنقيضه عبارة عن حمل احد النقيضين على الآخر [illegible] الوجود

[illegible] ليتحقق [illegible] الوجود الزائد [illegible] لانه مجرد باطل [illegible] الوجود [illegible] العدم [illegible] العارض

المعروض للزوم [illegible] فافهم [illegible] والجواب [illegible] المستدل بالقيام في قوله لكان

زائدا عليها [illegible] ان كان بحسب الخارج فالملازمة ممنوعة لاحتمال القيام بحسب العقل وان كان

القيام بحسب العقل فالملازمة مسلمة ولكن بطلان اللازم ممنوع لعدم لزوم المحال [illegible]

قيام الشيء بالشيء فرع ثبوتهما في انفسهما انما يكون في القيام الخارجي [illegible]

وان اريد ما لا يكون موجودا ولا معدوما آه مع انه قول بالواسطة التناقض [illegible] ان يكون الماهية

معروضة للوجود وغير معروضة له [illegible] من غير ملاحظة وجود خارجي [illegible] هذا

الوجود شرط العروض [illegible] ان يكون هذا الوجود نفس الوجود [illegible] ان يكون غيره

فتسلسل [illegible] اذا كان الوجود غير معتبر في عروض الوجود [illegible] في الجواب عن السؤال السابق فلا يلزم

[illegible] نفس الوجود [illegible] العارض [illegible] العروض [illegible] فتقطع

[illegible] الاول آه بان يقال لو كان السعة مثلا زائدا على الجسم لكان الجسم من حيث هو

غير سعة فاذا انضم اليه السواد لزم اتصاف الجسم الذي هو ليس بسعة بالسواد فيلزم ان

يكون ذلك الجسم السعة ليس بسعة وهذا تناقض افاده الشارح [illegible]

[illegible] انما هو بالماهية من حيث هي آه [illegible] ان مفهوم الماهية من حيث هي ليس [illegible] احدهما و

احدهما [illegible] مفهوم [illegible] ان مفهوم الماهية منفك [illegible] فانه يمتنع انفكاك احدهما

الواسطة ولا امتناع قيام الوجود بها فالمه فخر رازى وهذه الحيثية انما يثبت له اه مع ان زيادة

الحيثية غير الخارج الذى التصور فلو كان حيثية الموضوع عقلية علة لكون زيادة العارض فى التصور لزم كون

زيادة الاعراض الخارجية على موضوعاتها فى التصور لان فيه حمله بالموضوع من حيث هى

هى اه فى التركيب حال من الضمير المستكن فى موجود ولا يخفى ان الحكم على الشئ فى حال التقييد الحكم

على المجموع المركب والحال نحو قولك زيد جالس راكبا معناه ان زيد مع وصف الركوب جالس وايضا ان

الحال يجب ان يكون مقارنا مع ... الاتصال فيصير قوله وفيه فرق ... ان ما ثبت

للماهية من حيثية لا لكون الماهية من تلك الحيثية الا فى الذهن لا يمتنع عليها الا فى الذهن

بل لان ما ثبت للماهية من حيث الامر لعارض الا فى الذهن لا يمتنع عليها الا فى الذهن فمن تردد فيه ان

الخارجية تعرض للماهية باعتبار الوجود الخارجى العارض فى الذهن مع ان زيادة عليها فى الخارج فقال

الماهية من حيث الوجود الخارجى موجودة فى الخارج كما توقف ... الحيثية لا يعرضها من حيثية لا لكون الماهية

الا فى الذهن ولم يفرق بين ما ذكره وبين ما حمله عليه منه اه قوله لكونه خلاف الواقع اه

كونه خلاف الواقع لانه لو كان الوجود غير موجود فى الخارج ... ان الماهية من حيث

لعينه غير موجود فكيف يحصل موجودا خارجيا من ضم ما لا وجود له فى الخارج الى غيره وذلك من البراهين

... الا ان يقال من ان الوجود لو لم يكن موجودا فى الخارج لكان من الامور الاعتبارية الا

وبطلان اللازم يوجب بطلان الملزوم واما بطلان اللازم فهو انه لو كان الوجود من الامور الاعتبارية الانتزاعية

... الماهية لا من حيث هى فى ذاتها ... زائدة على ذاتها ... من الخارج ... والاول

يوجب كون وجود ... ذلك ان كون الوجود عين

الماهية او زائدا عليها معناه ان مناط حمل الموجود على الماهية هو نفسها من دون انضمام امر زائد

الا ان يكون زيادة او امر زائد عليها يتحد معها كما ذهبنا اليه او قائم بها على ما ذهب ... فاذا كان منشأ انتزاع

الوجود نفس الماهية من حيث هى كان حمل الموجود عليها بنفسها فيكون الوجود عينها والثانى هو كون

انتزاع الوجود بحيثية زائدة على الماهية يستلزم كون الوجود فاهو عينية ... كونه اعتبارية انتزاعية

... لا ينافى الوجود الا ذلك الامر فان قلت ذلك الامر وجود خارجى لا موجود خارجى لان الموجود

الخارجى ما يكون الخارج ظرفا لوجوده لا ظرفا لنفسه فالفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس

الشئ وبين كون الوجود انما يصح على الشئ الذى يكون وجوده زائدا عليه واما اذا كان وجود الشئ

الوجود فيكون الخارج ظرفا لنفسه بعينه كونه ظرفا لوجوده فافهم افاد القاضى ...

فان ... فلا ... او ... يسعون ... العقل لا لذلك فى كون زيد موجودا فى

الخارج لا لذلك فكون وجوده موجودا فى الخارج لوجود ... مناط ... موجودية زيد

فى الخارج انما هو الحكم بموجودية وجوده فى الخارج فان زيد انما موجود فى الخارج بسبب وجوده فلو لم يحصل

الحكم بوجود الواسطة لا يحصل الحكم بوجود ذى الواسطة نعم الوجود ليس له وجود زائد عليه ...

فان قيل ان لم يثبت اه انما قال الشارح ولم يتعقب المصنف ... الجواب ...

وذكر شارح ... كون وجود الوجود فى الخارج عين الوجود لكونه خلاف الحجة عليه ...

ان لم يثبت للماهية اه واجاب المحقق الشريف بما اجاب ... ولا نقام فى الخارج للماهية اه

ممنوع لجواز الاتحاد على ما قلنا او كون الماهية قائمة بالوجود كما رآه قوم من جماعة الصوفية بان الامر

... او وجود موصوفها فرع على ... الا خفى فيه فان وجود موصوفها عينها الا ان

يقال ان الوجود ... الذات ... ان موجود الذات ... موقوفه

نقول ان الوجود عارض للماهية فى الخارج ولا يلزم ... المعروض ... العارض ...

ان مراده ...

بالعرض والتبعية وان نسبة الوجود للنفس احق واولى من نسبته للماهية فهذه النسبة فرع
لتلك النسبة قوله توجب ان لا يكون غيابه بل وجب ان لا يكون بينهما قيام من نفس الامر على ما عرفت
قوله فان قلت آه لعل المراد اثبات الاتصاف بين الشيئين والنفس حتى يتوجه عليه ما اورده وايضا يلزم المراد
الاتصاف بالغير مثل ما يقال ان الواجب الوجود يقتضى ذاته وجوده فان المراد منه سلبهم فقط
الغير لا اثبات الاقتضاء فانه غير معقول لان الواجب الوجود جهته ذاته وجوده ولعله
ما ذكره مفوض بوجه الواجب فانه يلزم على ما ذكره ان لا يكون موجودا خارجيا وهو [illegible] بطلانه
بما ذكره فتبصر قوله بحيث لا يتصور ايجاب آه اتصاف الشيئين بنفسه بمعنى [illegible] لنفسه بديهي لا ينكره
ذو بديهة قوله وانما يقع [illegible] آه يعني ان ارتفاع سلب النسبة وسلبها الذين هما النقيضان عن
النسبة بل ارتفاع النسبة ليس بمستحيل وانما المحال ارتفاعهما عنها النسبة مع تقررها لا ان
ومما نحن فيه ليس الامر كذلك الاول قوله بمنع حديث اتصاف الهيولى بالصورة آه او يلزم على التقدير الفرعية
كون الهيولى متقدمة بالوجود على الصورة واللازم باطل فان الهيولى آه قوله ليس له هوية
[illegible] آه اى هو حقيقى الخارج بان يكون الخارج ظرفا للوجود لا يكون الخارج ظرفا لنفسه اذ عين
مستلزم للاول اذ قد عرفت فيه فتدبر قوله هوية الكلام المشهورين آه [illegible] توجيه لكون
من قول الاشعرى لا يرتفع الخلاف بينه وبين القوم لانه قائل بعينية الهوية للوجود وعدم تميزها عن هويته
الماهية على مقتضى هذا التوجيه والقوم ليسوا قائلين بان للوجود هوية [illegible] فالنزاع بينهما في ان للوجود
هوية غير متميزة عن هوية الماهية ام لا فمن اين التوفيق بين المذهبين فتدبر قوله صريح فيما ذكرناه
من ان الهوية الواحدة هوية للكلام المشهورين عند الاشعرى قوله لكان الوجود [illegible] آه بطلان اللازم ممنوع
فتدبر قوله الممكن لا يحدث آه الملازمة ممنوعة والظاهر ان سنده بادنى تامل [illegible] قوله ليس موجودا

فى الخارج آه اى ليس الخارج ظرفا للوجود بل الخارج ظرف لنفسه فالاتصاف فيه معنى وذلك عارض
اى يكون ظرف الاتصاف فى الذهن اى يكون الذهن ظرفا للوجود لا الخارج ظرف لنفس
[illegible] دون وجوده وكذلك كان الوصف اعتباريا فالاتصاف فيه ليس بين شيئين لجواز اتصاف الشيئين الموجود فى
الخارج بالامور العدمية التى ليست بحقيقة فى الخارج لكنها خارجية بمعنى ان الخارج ظرف لنفسها
قال المحقق [illegible] لجواز اتصاف الموجودات الخارجية فى الخارج بالامور العدمية [illegible]
آه مذهب الاشعرى هو الاتحاد بين الوجود والماهية بحسب المعنى والمفهوم كيف لا والعينية بهذا المعنى [illegible]
على القول بالاشتراك اللفظى الذى هو صريح مذهبه فتوجيه مذهبه بان المراد بالعينية الاتحاد بحسب الهوية غير [illegible]
كما ترى ولولا قوله بالاشتراك اللفظى لكان هذا التوجيه وجيها مانعا عن كثرة الطعن ان [illegible] لهذا التوجيه ليس
سبب الطعن [illegible] كما ذكره شارح المحقق بسبب المنع القول بالاشتراك اللفظى [illegible] وبناء
نقضا آه اى من القائلين بعينية فى تعاير [illegible] آه [illegible] التوجيه المذكور من قبل الاشعرى لا يرتفع
الخلاف بينه وبين القوم لانه قائل بعينية الهوية للوجود وعدم تميزها عن هوية الماهية على مقتضى
هذا التوجيه والقوم ليسوا قائلين بان للوجود هوية [illegible] فالنزاع بينهما فى ان للوجود هوية غير متميزة
عن هوية الماهية ام لا فمن اين التوفيق بين المذهبين فتدبر فيما ذكرناه آه من [illegible]
من القائلين بالعينية على ان الهوية الواحدة هوية للكلام المشهورين والظاهر انه آه [illegible]
على القائلين بالزيادة [illegible] طريقان الاول وهو طريق الحكيم وهو [illegible] الا بعد
[illegible] الماهية بل ليس الماهية [illegible] الا باعتبار انه كان يختار ان مفهوم الوجود عرضي ومفهوم الماهية
ذاتى فان قلت على مذهبكم [illegible] ان مفهوم الوجود منتزع عن ذاته كيف يكون من العرضيات [illegible]
الممكن ليس كذلك فى حد ذاته وليس له وجود [illegible] بل بواسطة ارتباطه بالمبدأ [illegible] مفهوم

المهية فانه يتفرع بعد تحقق وجهه الخاص من حيث انه وجهه فان تحقق هذا الكون مفهوم الوجوب

بالنسبة للواجب الوجود ذهنا مع انه يكون عرضيا باتفاق القائلين باشتراك الوجود معنى فلتتا

مفهوم الوجود لا يتفرع الا بعد من ذات الواجب من حيث هي بل بواسطة مظاهره وتجلياته

كما هو ظاهر عند اهل الذوق والعرفان وطريق اثباتنا هو انعكاس هذه المرتبة وشرف هذه المرتبة

وهو طريق الصوفية واهل العرفان وهو ان ليس الوجود الا وجود بحت وصرف وهو الواجب الوجود

سواء وهم او خيال او عكس او ظلال كما قال الشاعر كلما في الكون وهم او خيال او عكوس في المرايا

او ظلال تسلك والا فرد اه فالمراد بالفرد المصداق ونهايك نماد كر ناه باهيك

كنز رمز العارف ويناديه على ماني الصحاح ينبئك على القلب غيره قال البوزند سراج العرفاء

الا ذوبالفي فيه او لتعزات مبهمه ورانه شتنب ناهيك عن شتب لتغير عن

لولو طب وعنه برد ومن اتاح ومن طلع ومن حجب[2] هي حقائق متخالفة اه كون حقائق

متخالفة بالهوية متخالفة كما في مذهب دوهد حق ومنشاء لا فقرا منها بيان البطلان وبه يندفع

الشبهة المنسوبة الى ابن كمونة التي تحيرت العقول واستبعدت الاذهان عن دفعها وهي الشبهة المنسوبة

الى ابن كمونة في توحيد الواجب ولعل المراد تخالف الحقائق الوجودية التخالف بالعرض فان لكل وجود

خصوص الوجود الحق الاول ماهية وتخالف المهيات تخالف بالذات وتخالف الوجودات المتحدة معها

ضربا من الاتحاد تخالف بالعرض ومنه يظهر الجمع بين كلمات الاولين وبين عبارات الاخرين

فافهم نفس تحقق الهوية المخصوصة اه ان كان المراد به حقيقة التحقق وهو كذلك وان

كان المراد به المفهوم فليس كذلك لما مر اتفاقا فتدبر وكلما فرض تحققا اه هذا في المفهوم صحيح

واما ما دل عليه دليله واما في الحقيقة فليس بصحيح وتقرير مذهبهم اه توجيه كلامهم على الوفق

مرادهم وتوجيه على وجه يطابق مقصدهم ان الوجود الذي هو نفس تحقق الماهية عندهم هو الوجود العام البديهي

مشترك معنى بين جميع الموجودات وان الوجود الذي به تحقق وتتخصص الموجودية هو الوجود الذي كان الخارجي

والواسطة تصير الماهية متحققة ذا الاتصاف بوجود العام الذي هو نفس تحقق الماهية تفتا ابرع اثناتوهين

قال ثم ان مستند الصوفية اه القوم رضي الله عنهم شيلا والا هذه المراتب الثلث حيث قال المحققين

منها الذي يرى الخلق ظاهرا والحق باطنا فيكون الحق عنده مرآة للخلق لاحتجاب المرآة بالصور فيه احتجاب المطلق

بالمقيد ومنها الذي هو الذي يرى الحق ظاهرا والخلق باطنا فيكون الخلق عنده مرآة الحق لظهور الحق عنده

الخلق فيه اختفاء المرآة بالصور ومنه العقل وعين هو الذي يرى الحق والخلق ولا يحتجب باحدهما عن الآخر يرى

الوجود الواحد بعينه حقا من وجه وخلقا من وجه فلا يحتجب بالكثرة عن شهود الوجه الواحد ولا يزاحم في شهوده احدية

الذات المتجلية في المجالي كثرتها قال الحبر الذي الاعرابي فهي الخلق بعين الحق ان كنت ذا عين وفي الحق عين الخلق

ان كنت ذا عقل وان كنت ذا عقل وعين فما ترى سوى عين شيئ واحد بالشان وقال ليفهموا ايكم والجمع والتفرقة

فان الاول يورث الانه برده والاتحاد وتعطيل الفاعل المطلق وعليكم بهما فان جامعهما موحد حقيقي الجمع

ومراتبه المرتبة العليا والغاية القصوى مختص نفعه بالخواص ... والا فالعارف اللاتلاه اه منهما

بمراد الموجود في الخارج كثرته شيئ وجزاء الوجود فيه دليل مفاد الكمال في قولنا زيد انسان هو الاتحاد

في الوجود الخارجي فلو لم يكن الانسان موجودا كيف يمكن الاتحاد في الخارج كثرته شيئ في الوجود فلا يقع

الكمال الاعتبار وذلك ومنه ان الدليل الواهية هو في نفسه غير متعين اه الامر غير مقيد بالتقييدات الحقيقية

والتعينات البحتية لان التعين يحتاج الى وجود الواجب لكونه غير الوجود وكل ما سواه معلول فاتوا

على التقدير كونه متعينا في نفسه يكون تعينه نفسه مستند اليه فلا بد ان يكون قبل هذا التعين متعينا

بيانه الغرض ولهذا فيلزم التسلسل فتدبر من التعينات الالهية والحقيقة آه اه اشارة

لا بعض مصطلحات اهل السنة فان المراتب الكلية حقيقة الوجود اذا اخذت بشرط ان لا يكون معها شيء
فهي المسماة عندهم بالطبيعة بالمرتبة الاحدية المستهلكة جميع الاسماء والصفات عندها وهذه تسمى
جمع الجمع وحقيقة الحقائق واذا اخذت بشرط شيء فاما ان يوجد بشرط جميع الاشياء اللازمة لها
كليتها او جزئيتها المسماة بالاسماء والصفات فهي المرتبة الالهية المسماة عندهم بالواحدية ومقام الجمع
وهذه المرتبة باعتبار الايصال لمظاهر الاسماء التي هي الاعيان والحقائق ... المسماة بالاستعداد
في الخارج تسمى مرتبة الربوبية واذا اخذت لا بشرط شيء ولا بشرط لا شيء فهي المسماة بالهوية
السارية في جميع الموجودات ... فلا يخفى ان لا يكون حقيقة الوجود ... لا يخفى ان المراد
بحقيقة الوجود على ما ذكره القاضي الفاضل الاموي هو الحقيقة الماخوذة لا بشرط التعين
واللاتعين وغيرها اما الماهيات الامكانية المعبر عنها عند الصوفية بالاعيان الثابتة وجودا وعلما
الحقيقة الماخوذة بشرط التعين وهي التي عبر عنها بالاثار والشؤون الذاتية واما الحقيقة
التي لا يعبر بها التعين وهي الحقيقة الواجبة الماخوذة بشرط اللاتعين فلازم ... وجعلها غيرها
وهو الحقيقة الماخوذة لا بشرط التعين واللاتعين بل الامر بالعكس على ما ذكره الحكماء فقوله لا يجوز
ان يكون غيرها ... ولكان المراد بها اعم من الماخوذة لا بشرط التعين واللاتعين والماخوذة
بشرط اللاتعين والماخوذة بشرط التعين على ما يدل قوله فان كان مطمح المطلوب وان كان مستغنيا
آه فنقول المراد فان كان مطمح المطلوب هو الماخوذ لا بشرط التعين واللاتعين لقوله ... ثبت
المطلوب ... وان استغنيا بجواز ان يكون لا بشرط اللاتعين ولم ... لكلامه
فليس ... فيه ... من كون الوجود حقيقة المطلقة هو
معروف الوجود العام البديهي الذي قد ثبت اشتراكه ... بمعنى ... بمعروض ... المفهوم وغير

... الفرد ويكون التعينات ... الفرد ... ولو صدق مفهوم الوجود عليه لكان بالعرض ...
وجوب التشكيك في الموضعيات ... الانتزاعيات ... هذا المطلب ... على التماثل
ومنها ... ان يكون مرادهم ... العقل المختلط بالوهم ... بل الحق ...
منهم ... اقول الظاهر ان المراد بالمرتبة بيان حال الطلاق الحقيقة ... الطلاق المفهوم
اعني الكلي الطبيعي ... حيث ان التعين والتشخص ... الاطلاق فافهم
قال صاحب ... قال الشارح ... ان كان في حصول الشيء الخارجي
بعينه في الذهن ... كيف ... كون الشيء الواحد في ان واحد موجودا في مكانين ... اكثر
اذ ... ان ... في حصول صورته ... المطلق ... في حصول
صورته ... من حقيقة ... الخارج
... ان التشريع فيه راجع ... في ... العلم ... بحصول الصورة عند العقل او ... النفس عند
انطباع الصورة فيه ... التعلق بين المعلوم والعالم ... التعلق
... ان العلم ... تعلق بين العقل والمعقول ... عن
غيره ... التعلق ... بين العقل وبين المعقول ... وبين صورته المطابقة له ...
الموقف ... الوجود ... الوجود ... الامور الاعتبارية المعقولات الثانية التي ...
وجها الا في الذهن ... قد عرفت ... ان يعلم ان الحكم
مطلقا ... الحكم عليه في الخبر ... العدم المطلق ...
فنقول في تقرير هذا ... التحقق الوجود الذهني ... الفرق بين القضية الحقيقية والقضية
الخارجية ... الحقيقية خارجية ... في القضايا ... حقيقية ... المراد ... الحقيقية

واللازم باطل بالضرورة فكذا الملزوم وبيان الملازمة ان الفرق بين الحقيقية والخارجية انما يكون باعتبار افراد العنوان ففي الخارجية انما هي امور محققة الوجود في الخارج فقط وفي العنوان في الحقيقية اعم من الافراد محققة في الخارج حصلا او لم افراد محققة في الخارج لكن الحكم يتعدى اليها ليس وجود محقق في الخارج والظاهر ان الفرق المذكور انما يصح على تقدير تحقق الوجود الذهني اذ على تقدير عدم تحققه يكون الحكم في القضية الحقيقية مقصورا على الافراد المحققة الوجود في الخارج لامتناع الحكم على ما ليس بموجود اصلا فلم يبق فرق بين الحقيقية والخارجية ثم الايجاب لا يخص الحقيقية بالموجبة الكلية والا لما صح تبعا لما ذكروه جزء منه الفرق المذكور بين الخارجية مطلقا وبين الحقيقية مطلقا لما ذكرت من ان الحكم مطلقا يقتضي وجود الموضوع في الجملة مخالفا لما هو المشهور فيما بينهم من ان السالبة لا تقتضي وجود الموضوع لا ان الحكم السلبي لا يقتضي وجود الموضوع بخلاف الموجبة فانها تقتضي وجود الموضوع بحسب الصدق ليفهم منه ان الموضوع يقتضي الحكم وجوده لان السالبة صادقة مع اعتبار عدمه كما تكون صادقة مع اعتبار وجوده وسيلب المحمول عنه بخلاف الموجبة فان صدقها مقصور على وجوده فانه ثبت ان السالبة اعم من الموجبة انما هو بحسب الاعتبار لكن بحسب الامر في نفسه فافهم افاد افاضل المحقق تخصيص الحقيقية اه انما تخصيصها بالموجبة فقط وانما التخصيص بالكلية

قوله كتقرير العنقا حيوان اه وفيه ما عرفت لان الامر الحكماء

فيقوله فالحكم على جميع الافراد اه ولو امتنع اه قد عرفت ما فيه فتذكر قوله وان المراد اه فيلزم ان قوله معه البطلان على الكذب اه ولعله توهم ذلك من كلام الشارح القديم حيث قال وانما البطلان انما هو لان القضية الحقيقية بالمعنى الذي ذكره هي المعتبرة الصادقة عند المحقق لا الخارجية التي اشترط فيها وجود موضوع في الخارج فانها باطلة قال وقد حقق المصنف بيان ذلك في النقد الشرطي فتوهم من لفظ الصادقة انما على تقدير نفي الوجود الذهني كاذبة وليس كذلك بل هذا الكلام بعضه صريح على ما ذكرنا كما لا يخفى وهو ساقط بما ذكره الشارح من ان قولنا اجتماع النقيضين مستلزم لكل منهما حقيقية صادقة

صادقة فيه منه من المحقق الدواني قوله لنقرر انها نهية اه اي نتوسم انه ذهنية وهذا المتقدم غير فاسد قوله وهو ليس اي المحقق الدواني قوله به اي بتقدم المهية قوله وانا ليس آخر اجوبة عن قوله على انه لو كان كذلك آه

قوله بهذا المعنى آه وهو ما يكون الحكم فيه على الافراد الموجودة في الخارج وغير الموجودة في الخارج قوله بل يمتنع

وهو ان الحقيقية هي القضية التي يكون الحكم فيها على ما يصدق عليه في نفس الامر الكلي الواقع عنوانا سواء كان موجودا في الخارج محققا ام لا قوله بل يكفي في الايجاب فقط آه قد عرفت انه لا دلالة له على التخصيص فتذكر ثم ان الايجاب يتفرع عليه فان بطلان الايجاب يبطل الحقيقية السالبة

الشريف قوله فيه مع ذلك وعلى ان المراد اه حاصله انا لا نسلم ان لا يكون لها افراد ذهنية لان المراد بالافراد الذهنية هو الافراد المقدرة لا قوله والمقدر في الذهن والافراد بهذا المعنى حاصلة للواجب الذي هو الوجود الخارجي وان لم يكن لها افراد بالمعنى الثاني قوله اي من الوجوه اه ان يكون الحكم في القضايا الحقيقية على الافراد الخارجية والذهنية بهذا المعنى كما لا يخفى

اذ لا تعقل الشق الثوري قوله لم يكن اخذ القضية الحقيقية آه وهي التي حكم فيها على ما يصدق عليه في نفس الامر الكلي الواقع عنوانا سواء كان موجودا في الخارج محققا او مقدرا او لا يكون موجودا اصلا لكانه شامل

قوله وان انا باطل آه وقد شرع في بيان الملازمة وبطلان التالي معا بقوله فانا اذا اخذنا الممتنع معدوم فلا شبهة قطعا ان الممتنع اي ما صدق عليه الممتنع في الخارج معدوم فيه اذ ليس في الخارج ما يصدق عليه الممتنع فلا بد من بيان ان الافراد المعقولة منها اي التي يصدق عليها الممتنع في العقل من الافراد المعقولة للمعدوم اي ما يصدق عليها في العقل بحسب نفس الامر انها معدومة في الخارج فلو لم يكن للممتنع افراد معقولة موجبة في العقل لم يصدق عليها الحكم الايجابي وان صدق قولنا الممتنع معدوم

بل يجاب عن الشق الاول ما يجوب [illegible] بان يقال انا نحكم ان هذه الاحكام ثابتة للموضوع

في نفس الامر وذلك موقوف على وجود الموضوع فيها اذ ليس في الخارج ففي الذهن [illegible] بالجواب

الثاني اه اي لجواز ان يقال الثبوت في الحكم وقد يجاب ايضا وهو [illegible]

بالثبوت اه اي لا الثبوت ولا الذهنيات حتى يكون الخارج او في الذهن والثبوت [illegible]

والمقدمات الاول ان يقال [illegible] الموجود [illegible] اي ليس [illegible] ليس في [illegible]

والثالث [illegible] ليس [illegible] الثبوت الذي يستعمل في القضايا [illegible] الثبوت [illegible]

لثبوت المثبت له اي نسبة الشيء الى الشيء [illegible] الثبوت [illegible]

الوجوب [illegible] والمتأخرون [illegible] القضية [illegible] المحمول [illegible]

الموضوع [illegible] وذكره في [illegible] الفرق بينهما [illegible] المحمول

عن الموضوع وفي الموجبة [illegible] المحمول [illegible] ذلك [illegible] فيكون [illegible] ب

[illegible] المحمول ج [illegible] ب [illegible] الموضوع [illegible]

[illegible] سلب ب عن ج فيصدق على ج انه [illegible] ب والا لصدق نقيضه

[illegible] عنه ب [illegible] ان ج [illegible] عنه ب [illegible] ب

[illegible] المصنف [illegible] فقال اذا [illegible] السلب [illegible]

[illegible] المركب [illegible] ذلك المؤلف والمركب يكون بمنزلة المفرد [illegible]

لان القضية لا يمكن ان يحكم على مفرد [illegible] فيكون [illegible] ج على الوجه

[illegible] الشيء [illegible] الذي يحكم عليه انه ليس ب او لا ب [illegible] ثبوت

[illegible] المحمول [illegible] المحمول وحده [illegible] ان يكون

اي الخارج [illegible] خارجية بل حقيقية [illegible] الذي [illegible]

عليه في نفس الامر الواقع [illegible] كان موجودا في الخارج محققا او مقدرا [illegible] موجودا

[illegible] ان الحكم فيهما على الافراد [illegible] الخارجية [illegible] محققة او مقدرة [illegible] الممتنع افراد موجودة

في الذهن [illegible] الحكم الايجابي في هذه القضية الحقيقية [illegible] ان مفهوم [illegible]

في الموقف [illegible] في [illegible] الامر [illegible] في الخارج

فلو [illegible] للممتنع [illegible] الحكم الايجابي [illegible] السيد الشريف [illegible]

لكن [illegible] اه [illegible] فلا [illegible] وجود الموضوع [illegible] الجواب

المراد [illegible] الحقيقية اه [illegible]

[illegible] القضايا [illegible] موجبة حقيقية [illegible] اه [illegible]

[illegible] اه [illegible] المصنف [illegible]

[illegible] السيد الشريف [illegible]

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible] من [illegible] في [illegible]

[illegible] سؤال [illegible] ان الحكم [illegible] في الخارج [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] لا ان يكون [illegible] ظاهر [illegible]

[illegible] فلا يتجه [illegible] الاول اه [illegible] الاحكام الايجابية لان المورد

[illegible] في الخارج او في الذهن لا يمكن الحكم بالثبوت فيهما الذي هو [illegible]

محمول لا وراثحال الموضوع في ستدعا الوجب فيه، فتقرر هذا الكلام بما ذكر انه لا الوجوب المحقق والمقدر واو...
بان المحمول فيهما هو مضمون السالبة كما في قولك زيد ليس الرجل القائم ولا يلزم منه كون القضية محمولة ولا يلزم
الفرق بينهما وبين المعدولة المنافرات السالبة المحمول اعم للتقضيات اذ قد ثبت زوالحكم سقوط الحكم في المعدولة فان
صدق المعدولة يستلزم زيد نا ثبات ونفي السالبة زيد ثبت مبات اقول هذا الجواب لا يجدي نفعا لان
المعتبر في المعدولة كون حرف السلب جزءا منه لزم كونها معدولة سواء كان محمولا او مستقلا بعضا من الحرف
السلب ليس فيها جزءا من المحمول لما في ما ذكره في بعض ما حرروا بانه نوع وكذلك ذلك السلب عن موجود
اصطلح حد على انها لا تسمى معدولة للاعتبار قيد زائد فيها فلا يشك في ذلك لكن المقصود اثبات هذه القضية
بحيث موجبة بسلوب السالبة ولا يفارق المعدولة المشهورة في عدم اقتضاء وجود الموضوع وما ذكره منهم لا يفاد
بالحال لا تقييد هو تشتر في ذلك اذ ذلك التغاير تمام الهو في الملاحظة لا في نفس المعنى ولا تحقيقي
احديهما حيث يكذب الاخرى بل يقول المقدمة الجلية بان ثبوت الشي للشي يستدعي ثبوت المثبت له
كلية لان يستثنى العقل منها شيئا من المفهومات كيف لا والمعدوم المطلق ليس شيئا من الاشياء اصلا والمحمول
الذي يعبر عنه لا محالة شيئ ذهني ليس بمعدوم مطلق وقد قال الشيخ كما ان موضوع الايجاب فيه موجود
في الذهن ان دائما في الذهن او دائما او حينا ان يكون الموضوع في القضايا الايجابية المعدولة موجودا
لا للان نفس نونها غير عادل لقبض ذلك سواء كان غير عادل لقع على الموجب المعدوم او لا يقع الا
الموجود فقد تبين ان الربط ابتداء يقتضي ثبوت الموضوع وان لا دخل لخصوصية المحمول في ذلك وا لحق
عندي ان كل واحد منهما كجب الرابع مسلم ولا يدل ذلك على ان ثبات الايجاب لا يستدعي وجود
الموضوع بيان ذلك انه لما دل البرهان على ان جميع المفهومات موجهة في نفس الامر اذ ما من مفهوم الا
ويصح ان يحكم عليه ايجابا حكما صادقا وذلك يستدعي وجوده في نفس الامر فاذا صدقت السالبة صدقت الموجبة

الى

الموجبة التي محمولها سلب ذلك المحمول بالسلب بان المنقول القضاء ليست فيكون مبنيا على ان ذلك والموجبة لا
لقبض وجود الموضوع كما توهموه بل على ان الوجه التي لقضية ذلك الايجاب وهو الوجود في نفس الامر
وجميع المفهومات مشاركة في ذلك الوجود فان قيل الا ترى انه لا يصدق الا على شيء ما لا ممكن
بالامكان العام على شيء ليحكم في نفس الامر واذ اتصافه بالشيئية الا الممكن بالامكان العام فلا وجود للموضوع
هذه القضية صلا فيجب ان لا يصدق بناء على ما ذكرت من اقتضائها وجود الموضوع وهي تنتقض كثيرا من
قواعدهم لكون نقيض لمنه وبين بيان وبين والعكاس الموجبة الكلية كنقيضها عكس النقيض كما مر
الصدق هذه الى هو التي صدقها على ثبات الموجبات السالبة المحمول والحكم بانها لا تستدعي وجود الموضوع فقد
القضية المذكورة تصدق حقيقة على ما ذكره في المحمول المطلق عن كل ما يوجد كان شيئا فهو بحيث لو وجد
لكان لا ممكنا وبه لمن يندفع النقوض كما لا يخفى على المستدرب فظهر ان هذه القضية سالبة لا سالبة في
اقتضاء ذلك والموجبة لوجود الموضوع وعدم اقتضاء السالبة بل انما يلزم منه الاقتضاء وعدمه انه لو لم
يلزم ذلك والموضوعات وجود اصطلاحهم قبل السالبة على هذا الفرض دون الموجبة وذلك لا يقدح في السالبة والواقعة
بينهما وانه لا دخل له في دفع النقوض على استثناء شيء من الموجبات من الحكم باقتضائها وجود الموضوع اصلا مع انه
لحكم كما هو فاحفظ بذلك التحقيق مع التحقيق من محقق الدواني في حواشيه على شرح التجريد القوشجي
من موجبة السالبة المحمول اعم من السالبة المحمول تحمل فيها سلب المحمول عن الموضوع على الموضوع والمعدولة المحمول
ما يحمل فيها عدم مفهوم في نفسه على الموضوع فان اعتبر مع ذلك العدم اقتضاء الموضوع لذلك المحمول الا حيث
فلا اقتضاءها وجود الموضوع لا لا فلا المشهور اقتضاءها له فالفرق لا تقتضي وجود الموضوع
اذا عمها انتفاء الكتابة عن زيد على زيد كان موجبة سالبة المحمول او موجبة لما الا السلب وان اذا حمل مفهوم العدم الكتابة
على زيد كان موجبة معدولة كون ثبت للموضوع مفهوم عدمي ليس الحال الا حقيقة السلب بل هي الايجاب

بل من [illegible] ثم ان انتفاء من الموضوع للعرض وجه الموضوع حال الاشتغال كان اتصاف الموضوع

بالمحمول عليه للعرض وجه [illegible] الاتصاف بعد الانتفاء [illegible] للازم [illegible] قضا وجه

[illegible] الحكم للانتفاء او للاتصاف به [illegible] اليه [illegible] حقيقيا اه ولهو الموضوع

[illegible] المقاصد [illegible] ذكر شارح [illegible] عن الايراد المشهور [illegible]

[illegible] ان المراد [illegible] المحمول [illegible]

جلام [illegible] ان المراد بالثبوت [illegible] الا الذي الثابت

[illegible] وهو قوله [illegible] الكلام المحال [illegible] ولا يخفى ان اتحاد الاول

[illegible] ان نقول انا [illegible] المذكور [illegible]

كون الصفة ثبوتية اه قد عرفت ان اخذ كون الصفة ثبوتية [illegible] اليه [illegible] ولا يرد [illegible]

[illegible] ويرد على [illegible] شارح الموقف والمقاصد ان هذا اه اي الوجه اه

الثالث [illegible] على التقرير [illegible] قلنا اه هذا اول

[illegible] ثبوت الامر للامر اه اي ثبوت الامر [illegible] المفهوم [illegible] العبارة [illegible] لان يكون المراد با

الثبوت التحقيقي الموجود في الخارج وعلى اعتبار الوجه [illegible] العبارة لكان العلم اه

لان العلم [illegible] حصول صورته في الذهن على هذا التقرير [illegible] الكلام [illegible]

من تعلق بين الذات والمعقول [illegible] قال الشيخ

[illegible] ان موجودة [illegible] ان التعلق بين الذات والعدم الصرف محال قال المحقق [illegible]

اقول [illegible] ان توضيحه [illegible] من الكلام فان [illegible] العدم المطلق [illegible]

[illegible] فان ما لا [illegible] على [illegible]

[illegible] المنع [illegible] المضارع [illegible] المضارع [illegible]

[illegible] ان اراد به التقدم الوجه الذي [illegible] فهو اول [illegible]

[illegible] الكل [illegible] ان اراد به [illegible] على التقدم ثم [illegible]

[illegible] ان وجه الان [illegible] ان [illegible]

[illegible] وبالجملة [illegible] وجه [illegible] الله [illegible]

[illegible] هذا الكلام الذي [illegible] والمقدمة [illegible] فحينئذ لم [illegible]

[illegible] قوله [illegible] المراد [illegible] صورة [illegible]

مرفاه اي [illegible] بغير الترتيب او اي الترتيب الذي ذكر [illegible] اخر اي قوله [illegible]

[illegible] فالاولى اه [illegible] قوله [illegible] الكتاب ان [illegible] ان يكون هناك [illegible]

قول المصنف الصور المخالفة اه [illegible] الدال [illegible] عند العاقلين بوجه

[illegible] في الذهن [illegible] ان كان [illegible] وجود ذهني [illegible] ان الموجودات الذهنية [illegible]

[illegible] لتحقق بوجود الاشياء [illegible] بوجود الاشياء في الخارج [illegible]

[illegible] على العدم [illegible] للوازم [illegible]

[illegible] في الخارج [illegible] النفس في الخارج [illegible]

[illegible] في الخارج [illegible]

هو [illegible] الذهنية [illegible] الذهن [illegible]

ان يكون [illegible] الصور الذهنية بالامور [illegible] ان

المحققين كالمصنف [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] قال [illegible]

وليما كان مبني الوجود الذهني على استلزام انتفاء ... وقيام الموجود الذهني بالذهن

لوجود ... ان الجوهر ان الصورة التي للجواهر اذا كانت في الخارج كانت لا في موضوع

وان ما قال آه عدم الفرق بين العلم والمعلوم فالجواب عنه لا قوله انتهى كلامه

مقالة ملخصه ما ذكره وانه كلي موجود في الذهن له اعتباران وباعتبار انه ماهية الموجود

لا يترتب عليها آثارها فهو موجود ذهني كما ان مفهوم الحيوان اذا حصل في الذهن لا يحصل

لنفس هذا المفهوم اثر يترتب عليه ولهذا يسمى بالوجود الذهني والوجود الظلي وباعتبار انه يترتب

عليه الآثار العلمية فهو موجود خارجي وفرد للعلم الكلي فالحاصل انه اذا لوحظ واعتبر من حيث نفسه وذاته

مع قطع النظر عن طبيعة العلم الكلي وفرديته له يسمى بالوجود الذهني واذا لوحظ واعتبر من حيث

انه فرد لمية العلم وطبيعته يسمى بالوجود الخارجي والعلم ظاهر عبارة الشارح غير مفيد لهذا المطلب

والمقصود ظاهر كما دل عليه بعض عباراته وموجود خارجي آه لانه ما يترتب عليه الآثار من الادراك

معلوم آه لان العموم بالذات هو صورة الجوهر القائمة بالذهن

خارجي آه لانه موجود في الموضوع الذي هو الذهن بالفعل ... الصور الذهنية ...

(٢)

قال السيد ... في حاشيته لمطالع العلوم قد توجد في الذهن صور الاشياء كما اذا تعلقت علما بمحسوس صادق ذلك

العلم حاصل بذاته في الذهن وقد توجد فيه لا بذوات اشياء بل بصورها كما ان الصورة علم محسوس صادق ان

سيعلم ولكن ان وجه في الذهن على الوجه الاول مغاير لوجوده فيه على الوجه الثاني فهو باعتبار الوجه

الثاني له باعتبار الوجود الاول ونسبته الثاني الى الاول كنسبة الوجود الذهني الى الخارجي انتهى

قوله وجها في الخارج آه والمراد من الخارج هنا الذهن قوله وقد افصح عما ذكرنا آه قال الشيخ

في الشفاء في تعريف العرض وجوده في موضوع لا يكون منه جزء من تحيز عن بعض الجواهر كالصورة

المنزعة بالتسلط الهيولي قوله حصول الجوهر آه ... قول الفاضل ان ما ذكروا في اثبات الوجود

الذهني انما يدل على ان الماهيات انفسها توجد في الذهن ينبغي ان ماهيته ما في الخارج ماهية

وجوده والتغاير انما يكون في نحو الخارجي والذهني لا في نفس الحقيقة فما حصل من الحقيقة الجوهرية

الخارجية في الذهن انما هو تلك الحقيقة الجوهرية ولا تغاير الا بان هذا في الذهن وتلك في

الخارج فما في الذهن ايضا جوهر اذ التغاير في الوجود لا يوجب التغاير في حقيقة الحقيقة فلا يكون الا

بان الصورة العلمية بخط عرضي ينبغي ان يقال الصورة العلمية من الاعراض عرض ليس بجوهر

جوهر والجواب انه لا منافاة بين كون الصورة العلمية من الجواهر جواهر وبين كونها عرض

فانها عرض نظرا الى انها بالفعل موجودة في الموضوع الذي هو الذهن وجوهر نظرا الى انها يصدق

ان ماهيتها ماهية ... اذا وجدت في الاعيان كانت لا في موضوع وهذا هو المراد

من قولنا ان الجوهر هو الموجود في الموضوع حتى اذا قلنا ان الصورة الذهنية جوهر وعرض يلزم

ان تكون موجودة بالفعل لا في موضوع ويرد عليه انكم جعلتم الصورة العلمية من الكيفيات النفسانية

النفسانية التي هي نوع من انواع الكيف الذي هو مقولة من مقولات العرض فيلزم عليكم ان

الصورة العلمية تحت مقولتين متباينتين وهو محال بالبداهة وجواب النقض فان صدق الجوهر

عليها صدق الجنس على ماتحته واما صدق الكيف عليها فهو صدق عرضي لا ذاتي فلا استحالة في صدق

المقولتين عليها اذ المحال صدق المقولتين ذاتيتين قاله حمزة جيلاني قوله فليس اه اي ليس حد

الجوهر انه في الخارج لا في موضوع بل حده انه شيء اذا كان في الخارج ولم يكن في الاعيان

لا في موضوع قاله صاحب الشفا قوله ذلك اه لان هذه الصفة ثابتة له في الاعيان

بالفعل قوله في حد الجوهر قوله وقد منعتم هذا اي كون الشيء تارة جوهرا وتارة عرضا

قوله لا جزء له اه اشارة الى انه اذا كان جزء منه يكون جوهرا كالاجزاء العقلية الذاتية

للنفس واعلم ان المتأخرين زادوا في تعريف العرض قيد لا كجزء منه بان قالوا هو الموجود في شيء

لا كجزء منه احترازا من الاجزاء المقدارية كنصف ذراع متصل وغير المقدارية كالصورة

في الشيء والجوهرية في الانسان فان كل واحد من هذه الامور موجود في شيء هو جزء منه

العرض في الموضوع ليس كذلك فافهم قاله ميرزا باقر وقال علاقة قدرضا يمكن ان يكون الامر

الحق وهو ان المعقول اي ما يوجد في النفس بوجه مغاير لها مغايرة كالعرض

بل متحدة معها في الوجود فهي عرض لماهية النفس لا للوجود فتدبر قوله مع ما هو اه اي الصورة العلمية

بالذهن التي متحدة مع الماهية بالذات وفرد للماهية لانها عبارة عن الماهية والتشخص قوله ان

وجود الصورة العلمية اه لان الوجود في الذهن عبارة عن الوجود الظلي الذي لا يترتب عليه الآثار

وهذه الصورة موجودة بوجود اصيل لانها موجودة في الخارج ويترتب عليها الآثار والاحكام قوله ويظهر

اه يعني منشأ هذا الزعم هو توهم كون الصورة الذهنية موجودة وجودا ذهنيا بحسب وجودها الذهني

والكيف مقولة العرض الذي هو قسم من الموجود في الخارج فلا يكون كذلك الصورة كيفا وهذا

٢٣

التوهم فاسد لان وجود الصورة وجود ذهني بتشبيهها الى الصورة لكنه وجود خارجي بنفسها كما ان

الفاظ بها وجود لفظي لذات المسمى ووجود حقيقي لنفس تلك الالفاظ قوله وتشبيهها

يعني تشبيه الجوهر في الذهن بالعرض ووجه الشبه القيام اذ كما ان العرض قائم بالموضوع في الخارج

كذلك ماهية الجوهر قائم بالموضوع الذي هو الذهن في الذهن كالظرف بلا تفاوت

مذهب السيد المحقق الدواني اه حاصل الكلام ان المحقق الدواني قال بان الصورة العلمية ليست مقولة

الكيف حقيقة بل هو من مقولة مسامحة وتشبيهها للامور الذهنية بالامور العينية وتشبيه

قال بانها من مقولتها حقيقة وبانها من الموجودات الذهنية ومنع انحصار الكيفيات بالكيفيات

الموجودة في الخارج قاله لان المشهور كان في كونها من الموجودات الذهنية ومختلفان

في كونها من مقولة الكيف حقيقة ومن الكيفيات والشارح ورد القولين بان الصورة

العلمية من مقولة الكيف حقيقة ومن الكيفيات الموجودة في الخارج ورد منع انحصار الكيفيات

بين الموجودات العينية كما ترى هذا المضمون ... في هذا المقام لا انهم

قائلون اه يعني ان النزاع بين القدماء والمتأخرين نزاع لفظي قوله بل وجود تحقق النفس

وجود ... الشيخ الاشراقي ... الاول ان مفهوم الموجود عند الحكماء بسيط لا جزء

فيه ويعبرون عنه بالفارسية ... وان كان مخالفا لاهل اللغة فعلى هذا يكون الوجود موجودا

بلا واسطة امر ويكون الماهية موجودة بواسطة الوجود وثانيهما ان منشأ انتزاع الوجود هو

لا ينفك عنه الوجود والوجود لا ينفك عن نفسه والماهية ليست بعد تحققها لا ينفك عنه الوجود

كما هو المذكور في الاسفار قوله وهذا اه لا يخفى ان حمل كلام المصنف على هذا المعنى بالكلية

المدفوع بما نقلنا من المصنف انه صرح في مصارع المصارع بان ... جهة الماهية

على ثبوت سائر اوصافها العائدة على ثبوت ذاتها تماما فان المذكور فيه يدل على ان المجعول بالذات
هو الوجود والماهية مجعولة بالعرض كما هو مذهب جماعة من المشائين فليتدبر قوله وغيره بالاولوية آه
يحتمل ان يكون غيره منصوبا معطوفا على كتاب الاشراق وان يكون مرفوعا على انه معطوف على الشيخ
الاشراق قوله بمعنى واحد آه ممنوع بل معناه في الجميع ما ثبت له الوجود والكلام في الثبوت
بالنسبة الى الوجود من باب ثبوت الشيء لنفسه وبالنسبة الى غيره من قبيل ثبوت الشيء لغيره
اذا انه مقول على انحاء قوله الا بمعنى واحد آه فيه ما فيه لانه على تقدير كون الوجود موجودا بوجه
نفسه لا يطلق على الجميع الا بمعنى واحد فتأمل قاله ميرزا جان قوله بالمعنى المفهوم من الكون آه اي كون
الماهية وتحققها الا ان كون الماهية [illegible] حال الوجود [illegible] قوله والشخص
[illegible] آه وهذا الدليل تام لاستقامة مذهب الا القول بالتوحيد [illegible] الحصص المتمايزة بالاضافة فقط
واما على القول بان له افرادا حقيقية متخالفة بتمام حقايقها سوى الحصص المتحدة الماهية فلا
اللهم الا ان يقال تخصيص تلك الافراد بالماهية موقوف على اختلاف استعدادات [illegible]
او شخصية كما ان اختلاف الصور النوعية او اشخاص الصور الجسمية بالقياس الى اختلاف استعدادات
المادة فتأمل افاده الفاضل المدقق ميرزا جان ره قوله [illegible] آه هذا في الماهية نظرا الى
الوجه كذلك واما في الهيولى بالقياس الى الصورة ففيه نظر لان الهيولى لو كانت بالقياس الى كل صورة
يتبدل تشخصها لما افاد فتشخصها الجسميين يلزم ان لا يبقى منه شيء اصلا بل يعدم الجسم الاول
راسا ويوجد ثانيا من كتم العدم فان الانفصال يعدم الصورة وبانعدامها يلزم انعدام الهيولى ايضا
وهو اي الخلف لما قرره في مبحث اثبات الهيولى بل الحق ان الهيولى في وجودها وتشخصها لا تحتاج الا الى صورة
ما ولا يتبدل تشخصها ولا يتبدل تشخصها كما بين في موضعه ولا يلزم منه جواز حركة الهيولى في الصورة

فان

فان المتحرك آه في كل مقولة يجب ان يكون له قوام وجود مع قطع النظر عن جميع افراد تلك المقولة
وهذا ضروري وليس للهيولى حظ من الوجود اصلا بدون اعتبار الصورة فافهم ثم افاده الفاضل المدقق
ميرزا جان ره ومن هو صرح السيد المحقق الشريف في حاشية على شرح القديم بان المتحرك فرد من مقولة مستمر
من مبدأ الحركة الى منتهاها وهذا الفرد هو المتوسط المذكور وذلك لانه قال اعلم ان في الحركة بالنسبة
على انه هو ان يقال المتحرك في الاين ان كان له من مبدأ الحركة الى منتهاها اين واحد فلا حركة في الاين
بل هو ساكن مستقر على اين واحد وان كان له ايون متعددة فاما ان يستقر على واحد منها اكثر من آن واحد
فقد انقطع الحركة واما ان لا يستقر فلا يكون في كل آن الا آن واحد فيلزم تتالي الآنات وهو
باطل عند صاحب الكتاب وكذا القول في الحركة الكيفية والكمية والوضعية ولا جواب عنه الا بان يقال المبدأ
المسافة للمتحرك من مبدئها الى منتهاها اين واحد مستمر هو كونه متوسطا بين المبدأ والمنتهى لكنه غير مستو
يختلف نسبته الى حدود المسافة ويتعدد بحسب تعددها وكما ان حدود المسافة بالفرض كذلك تعدد الاين بحسب الفرض
وكما انه لا يمكن ان يفرض في المسافة بعدان ليس بينهما مسافة اصلا كذلك لا يمكن في ذلك الاين المستمر
اينان متصلان بل كل اينين مفروضين فيه يمكن ان يفرض بينهما ايون غير متناهية كما ان كل نقطتين
مفروضتين على خط يمكن ان يفرض بينهما نقاط غير متناهية فلا يلزم تتالي الآنات ولا انقطاع الحركة ولا كون المتحرك
ساكنا وكذا المتحرك في الكيف كيفية واحدة غير قارة نعم كل آن يفرض يكون هناك كيفية واحدة ولا
يمكن ان يفرض في تلك الكيفية الغير القارة كيفيتان متصلتان بل كل كيفيتين مفروضتين فيها يمكن
ان يفرض بينهما كيفية اخرى فلا يلزم شيء من المحذورات وقد تبين من ذلك ان هذه الانواع المتبدلة في
الاشتداد انما هي بالقوة كالآنات [illegible] صرح به اعذارا ولا انهم حكموا بان الامور المختلفة المفروضة في الاشتداد
بناء على الاشتداد المختلفة بالشدة والضعف يكون المختلفة حقيقة على زعمهم لان الماهية [illegible] لا تتغير

الشدة والضعف فلا يكون النوع والجنس متعددا بتشكيك جزئياته ثم ان تبدل الانواع مخصوص
بالحركة في الكيفية لقبولها الشدة والضعف دون الحركة في الاين والوضع والكم اذ فيها تبدل الافراد نوع
واحد فالحاصل حقيقة في مباحث الحركة مع زيادة توضيح له من هذه مقالة السيد الشريف في حاشيته على شرح
القديم للتجريد بعبارته وتغاير عبارة المولى الكاشي على ميرزاجان قوله لو كانت بالفعل آه اي جميع الافراد
بان بعضها بالفعل وبعضها بالقوة فيثبت البطلان لكن في خصوص حركة المهوية لا على ما هو مدعاهم وكان
نحو ان الترجيح هناك فتدبر ... قوله موجبة بالفعل بالقوة
او كان افراد المقولة في آنات المفروضة موجبة لكانت الآنات ... موجبة مترتب الافراد فيتناهى
الآنات اي آن الزمان من الآنات وهو منطبق على المسافة فيلزم تركب المسافة من اجزاء لا تتجزى فاذا
كان في كل آن فرد من المقولة فرضا موجبة يلزم الآنات الغير المتناهية للمقولة المحصورة بين حاصرين
اي اول المسافة واخرها وهو محال لانه فتدبر قوله وعدم الخير بالفرات آه فيه نظر لجواز ان يقال ما هو
بزيادة في هذه الامور فبقي الوجه وذلك لانه مادام لوازم فيه ظاهرة فيكون الشرور بالعرض الا بالذات لانه
لنفي هذا الاحتمال منه وليس فيه افادة الفاضل ميرزاجان تطبيق الشر على امور موجبة من حيث هي غير مؤثرة
كوجوب جميع الشيئين المتوجهة لاكمالة عنه الوصول اليه فتحاشى قال او عدم كمال الموجود بسبب العدم على ما هو
وانما اعتبر فيه عدم الاثبات لان الشر تغير في مرتبة ذلك كما ان الخير تغير في مرتبة الاثبات ولو لكل يختلفان
بالاضافة فرب شيء مؤثر عند شخص لا يكون مؤثرا عند آخر وعلى هذا يكون الشرور والخيرات مختلفة
لا ذوي الارادات ... اذا اعتبر في الشر كونه غير لائق وفي الخير كونه لائقا كانا ما لا يتغير في ذوي الارادة ... بعض
وهو المناسب لما ذكر من مثال الشر بالقياس الى الثمار قوله وان الشر ليس الا العدم آه لا يقال المشهور ان الوجود خير
... ان لا يكون خيرا الا الوجود ولا شرا الا العدم لانا نقول ... اما وجود ...

[illegible]

لا الوجود وكذلك شرا عدم ادراجع الى العدم في ثانيه ره قوله اذ تمام المهية او
تمام قوله او غير مشارك آه وذلك للمخالف قوله التحقق او وهو الوجود قوله فلذلك الوجود
ان امكن قوله مما هو مشترك آه وهو شيء غير الوجود مشارك في المهية قوله اجتماع المتنافيين آه
وان فيها ما يشاركه في المهية ويغايره في الذوات قوله وهو ليس الضدين او ليس المعطوف قوله
للوجود بمعنى آه اشارة الى ان النزاع ليس في المصداق اللفظ بل انما هو بحسب المعنى
فان المهية لا يجوز تقررها في الخارج منفكة عن الوجود الا على اطلاق لفظ الشيء على المعدوم
خارج من المباحث العقلية فافهم ... فانه كالانسان والبشر ... اه اي فيها
نعم الاتحاد في المفهوم والمساواة ... فيكونان متباينين آه اي اللفظان كالضاحك والكاتب
بل يتغاير نفسه فلا يكون مساوقه للوجود بالمعنى الاول ... اكثر المعتزلة آه فانا نراهما
البصريين وابا الهذيل العلاف والكعبي ومن يتبعهم من البغداديين خالفوا لهم وقالوا بان
ثبوت المعدوم ... منفرعة على القول آه لا يخفى ان منع القول بان المعدوم شيء منفرعة على القول بزيادة الوجود لان
القول بزيادة الوجود موجب لصحة ذلك القول ان لم يكن هناك مانع آخر اذ ظاهر ان مع القول
بالعينية لا يمكن القول بذلك ... وليس معناه ان من قال بزيادة الوجود يجب عليه القول به
من القول بان الامر بالعكس لان القول بالزيادة لا يلزمه القول بان المعدوم شيء لم لا يجوز ان يكون
بالزيادة مع القول بان المعدوم ليس بشيء على ما قال القيد ... فتدبر
انما وقعوا في ثبوت المعدوم آه تغيير انما وقعوا في القول بثبوت المعدوم ... ميرزا ابا قربت
بالواسطة وساير الحكماء ... بالامور الذهنية ولم يعلموا ان الفرق بين المعدوم ... عن الآخر
بسبب ... التصور في الذهن ...

[illegible]

بين المحمول والموضوع في اي مرتبة فرض تقررهما ولو لم يكن الا في لحاظ او فارض صح والاعتبار الخارجية
هي او وقعتها في اللفظ او في النفس فان كانت مطابقة للخارجية فصادقة والا فكاذبة مثلا النسبة
الخارجية بين الضاحك وزيد هي ثبوته له في الخارج ان كانت ثبوتية وسلبه عنه ان كانت سلبية
وبين الممتنع وشريك الباري هي ثبوته له في مرتبة تجويز المفروضة الخارجية ان قلنا ان الاحكام الايجابية
تستدعي وجود الموضوع له وجودا ان الصدق هما انها صادقة كانت او كاذبة تستدعي الحاكم من حيث هو
حاكم بمعنى ان الحاكم بين شيئين يجب ان يتصورهما جميعا ليتمكن من الحكم بينهما وان تصورهما [illegible]
من حيث انه مضاف للعالم للمعلوم او وجود منه له او وجود ثبوته له واذا كان الحكم من نفس المحمول
والموضوع لا بين [illegible] سقط الثاني واذ لا يتصور الاضافة بين شيئين الا وله [illegible] وجود [illegible]
الاذهاني وكل معلوم لا يجب ان يكون موجودا في نفسه كما حكمنا على العنقاء بانه حيوان [illegible] الاول فلم
يبق الا الثالث وهذا هو المراد بقوله يبحث الوجود الذهني ولكن لا اختصاص له بالايجاب ولا بالموضوع
بل ولا بالعلم التصديقي ايضا كما يشهد له التأمل فيما بيناه ولعل تخصيصهم من باب المسامحة والارشاد
الغافل وزيادة الوضوح وتنبيها على ان النسبة [illegible] في نفس الامر [illegible] مرتبة الايجاب بمعنى انا اذا حكمنا
على زيد بانه قائم في الخارج او على الانسان بانه حيوان في مرتبة تجويزية الا غير فذلك يستدعي الايجاب
الا ان صدقا فلا يستلزمه وقوع النسبة الخارجية وجود الموضوع في تلك المرتبة ولا يكفيه الوجود
في مرتبة اخرى كما مر وان كان الحكم سلبيا او كاذبا كما ان حكمنا على زيد المعدوم بانه ليس بقائم او
قائم فلا يستدعي وجوده بهذا المعنى وهذا ظاهر التشبيه بطرف الخارج ونفس الامر [illegible]
غير الذهن فهو اعم من الوجود الاخير [illegible] مرتبة الماهية [illegible] ان الوجود ليس من
الامور القائمة في الخارج بالماهية كما مر في الكتاب الثاني منه ان الخبر كما يحتاج الى خارج يطابقه او لا يطابقه

ويكون عليه امر او يكون عنه امر حتى ليفيد او لو لم يكن صورة شبهة من التعالى صح الاخبار عنه والا لا يجاب [illegible]
عنه اذ ليس له ثبات في الذهن ولا في العين فالتصديق في ثبوته هو ان محض والاخبار عنه ممتنع صدر
المحققين في الشفاء قوله يلزم تجويزهم آه اي يلزم تجويزهم ثبوت المعدومات على المعنى الثاني ايضا قوله ولا نسبة
لم ترك آه اي التقرر في حد ذاتها في الخارج للا وجود قوله سلب المعدوم عدمه آه اي عدم الفرق بين الكرتين
قوله انا نجد فهو في الآداب في ثبوت المعدومات قوله لزمهم آه اي المعتزلة قوله للا قال لا ينفع الحكماء ايضا اثبات
آه توضيح حقيقة الحال يستدعي البطلان المقال يكشف [illegible] ضيات وتمهيد مقدمات وهي ان
مراتب التقرر ثلث مرتبة التقرر الخارجي وهو الوجود الذي هو منشأ الآثار ومرتبة التقرر الذهني
والوجود الظلي ومرتبة اخرى هي مرتبة الماهية من حيث هي لا من حيث حملها على الخارج ولا في الذهن
وهي المعبر عنها بمرتبة تقرر الماهية وهذا غير ما ذهب اليه المخالف في هذه المسئلة فانه تقرر ثبوت للماهية
بحسب الخارج متقدم على الوجود وذلك ليس الا مرتبة الماهية من حيث هي هي مرتبة الا غير الثانية
ان ثبوت الشيء للشيء في اي مرتبة كان يستدعي ثبوت المثبت له في تلك المرتبة
ايضا ولا يكفيه الثبوت في مرتبة اخرى فان ثبوت الاحراق للنار في الخارج يستدعي ثبوتها
فيه والنار من حيث انها نار او من حيث هي موجودة في الذهن ليست بمحرقة الثالثة ان [illegible]
الملازمة ليس تحققها الا بحيث لحوق المحمول مع ماهية الموضوع مع قطع النظر عن جميع ما عداها له فرد
فان الوجوب الوجود للفقر الى نفس الماهية والممتنع ما امتنع له الوجود كذلك والممكن ما ليس
اليه كذلك وهذا [illegible] في امتناع اجتماع النقيضين لحيثية كونه موجودا في مدرك من المدارك يكشف [illegible]
لم يمكن كذلك لم يمكن اتصاف ممتنع الا بالغير الذي هو الحيثية المذكورة فانها لا محالة خارجة عن مفهومه
بل لم يتحقق وجوب له الامكان ولا امتناع الا ويكون غيره الرابعة ان النسبة الخارجية هي الواقعة

كله الضرورة والبرهان فانهما لو انكما بكون النار حارة والروح مجرد وصدقا لان الواقع كذلك

ما لو حكما بان النار باردة والروح جسم واذا تحققت جميع ذلك ظهر لك بطلان قول المعترض

لا ينفع الحكما في الحكم الوجه الاول من المقدمة الخامسة وقوله كما لو لم نشاهد ان اه الحكم الثانية

والسادسة والوجه الثاني منهما الخامسة فان امتناع شريك الباري ان اخذ على وجه السلب بمعنى انه لا تقرر

له الوجود بحسب مرتبة الوجه الاولى فصادق ولكنه سلبي وان اخذ على وجه الايجاب في تلك المرتبة

بمعنى ان مفهوم الامتناع ثابت موجود له فكاذب وان اخذ على وجه الايجاب في مرتبة الماهية فصادق

ولا يقتضي ثبوته الا ثبوت الماهية في تلك المرتبة لا يحتاج الى لحاظ الوجود وان اخذ على وجه السلب فيها فصادق

والماهية ثابتة مع ان السلب لا يقتضيه وقوله يصدق الحكمين بحكم الاولى والسادسة وقوله وصحة الحكم

مطابقته لما في العقل الفعال لحكم الثالثة والرابعة وقوله سالبة ايجابية او سلبية اه واما النسبة

وقوله يلزم ان لا يصدق ايجاب اصلا بحكم الثانية والسابعة وقول المجيب وهي في الاذهان العالية

اه بحكم الثالثة فان ثبوت الامتناع على شريك الباري ليس بحسب وجوده في العقل الفعال بل بحسب

ممكنا كان او ممتنعا لا يؤثر في ثبوت الامتناع اصلا بحكم في الطوفان فان تقرره على البعثة ليس الا

بحسب الزمان على فرض عدم الزمان لا ينبغي له تقدم اصلا وقوله ولا يخفى ان ثبوت الحكمين بحكم الثانية

وقوله ومن الحقيقة الثانية بحكم الثامنة فليتدبر جميع ذلك وشريك الباري اه اي سواء كان في

الذهن او في الخارج فيصدق الحكم وان لم يوجد ذهن اه ولو وجد ليس انا نعلم قطعا الحكمين

المذكورين وان لم يوجد ذهن ولا قوة مدركة اصلا اي في الخارج بطريقته اه فان من جملة الدور

قوله وانتم الغرض اه قال الفاضل ملا محمد رضا البرزي هذا الكلام من افاضل الشارح بيان

ما سبق منه سابقا وهو قوله ثم ان لهم حجة اخرى اعني امتناع ثبوت المعدومات في الخارج

نظرا الى الاستدلال عليها بوجوه موجه اه ووجه المنافات ظاهر اذ الكلام السابق كما ترى يدل على ان

هذه الادلة اقيمت على امتناع ثبوت المعدومات بخلاف هذا الكلام فتامل قوله اه بيان مناقضة

لا الاستدلال على بطلان القول بثبوتها قوله ان المعدوم متصف اي بين ان متقي المعدوم

من المنفي ثابت فكذا شيء من المعدوم ثابت اما الكبرى فظاهر واما الصغرى فلان المعدوم

قوله الصفات المجعولة اه اي ما يتفرع منه الصفات العدمية قوله هو اعم اه كما مر انفا قوله لان ما

دخل في الوجود اي فيما انه ثابتة ما دخل في الوجود مثناه كما هو الظاهر قوله فالكان ولدان اه اي ما

دخل في الوجود ولم يدخل فيه قوله ودهذا كاف في الفرق اي في الفرق بين العام والخاص قوله ان

كل معدوم ثابت اه بل بعضه ثابت وبعضه منفي والمنفي من ذلك البعض اه تنبيه واعلم ان

ممن الاستدلال القائلين بشيئية المعدومات ان المعدوم مما يخبر عنه وكل مخبر عنه فهو شيء فالمعدوم

شيء والشيخ صحح كبرى هذا القياس وفصل القول في الصغرى بانه ان كان المراد من المعدوم

المذكور شيئا لا المعدوم في الخارج ففي مسلمة ولا يلزم من ذلك صحة دعويهم لجواز الاخبار عن المعدوم

الخارجي الذي له صورة عقلية ذهنية من جهة وجوده الذهني فبالحقيقة وقع الاخبار عن الموجود وان

كان المراد منه المعدوم مطلقا فهي باطلة اذ المعدوم المطلق ليس عنه خبر اصلا ولا له صورة ثابتة

لا خارج سواء كان الخبر عنه بالايجاب كما في الموجبة المحصلة او بالسلب كما في الموجبة السالبة المحمول

لان مقتضى الرابطة المعتبر عنها بالسوالب ملفوظة اذ لا بد من الموضوع او مفاد هو لها الرابطة

الاثبات ولا وجه لشيء لشيء والاشارة على المعدوم التي لا صورة له في هذا ولا خارجا ثم هي عبارة

من الجانبين بشيء آخر كيف يوجب شيء على المعدوم لأن مرجع قولنا المعدوم كذا ان وصف

لما هو معدوم وهو بديهي البطلان قال الشيخ الرئيس في الشفاء فهو المعدوم او

ومن قال منهم بثبوت المعدوم ولبعض كان الثابت عنده ثلثة اقسام الموجود والمعدوم الممكن والمحال

وكان المعدوم قسمين المعدوم المنفي والممكن ومنهم لم يقل بثبوت المعدوم كان الثابت عنده

الموجود والمحال وكان المعدوم مرادفا للمنفي ومن قال بثبوت المعدوم بعض قسمين وان المحال

كان الثابت عنده ايضا قسمين الموجود والمعدوم الممكن وكان المعدوم ايضا قسمين المنفي والممكن

ومنهم لم يقل بثبوت شيء منهما فالثابت عنده مرادف الموجود والمعدوم المنفي فظهر بذلك ان

المتصور الذي يمكن ان يتصور الاقسامات اربع وجوه منها ثابتة موجودة معدوم ممتنع ومحال

غلا ثابت ذو ... فالمحال وسطة او فالمحال ...

المعدوم لانه ثابت ... الموجود لان ... ليس ... المعدوم

بلا ... للموجود ... بخلاف المعدوم فانه غير ذات ... الفرق ... ان الوجود صفة ثبوتية

فلا بد ان يكون ثابتة للذات بخلاف العدم فانه ليس صفة ثبوتية فلا يلزم كونها ثابتة ليلزم ان

يكون ثابتة للذات ... ثابتة في الجملة او من حيث كونها صفة للموجود بخلاف المعدوم فانه

قد يكون غير ذات ... الفرق ان الوجود صفة ثبوتية فلا بد ان يكون ثابتا للذات بخلاف العدم

فانه ليس صفة ثبوتية فلا يلزم كونها ثابتا ... ان يكون ثابتا للذات ...

هذا الاعتراض انما يرد لو كان المراد بالكلام صفة للموجود انها صفة للموجود ... لا يكون صفة للمعدوم

واما اذا كان المراد به ان الحال لا بد ان يقع صفة للموجود سواء كانت صفة للمعدوم ايضا ام لا فلا يرد

هذا الاعتراض ... فالمعنى الوجود للعدم او ثبوت الجوهرية للذات في حال الوجود ظاهر

وفي حال

وفي حال العدم لأن الذات المعدومة اذا وجدت في الخارج كانت لا في الموضوع اذ لا يفتقر

في الثبوت ... العقل ... بين الثبوت ... المنفي ...

من ... الثابت ... المعدوم سواء كان مرادفا للمنفي او اعم منه ...

وكذا ... بين الثبوت والوجود وبين العدم والنفي ...

... الوجود ... ان النزاع في ثبوت الواسطة ... لفظا ... الواسطة بين

النقيضين فيما لا يقول به عاقل ... العنوانين متغايرين بالمعنى ...

والثابت ... الوجود ... موجودة غير الوجود بزيادة الوجود عليه وكان

موجود المحال موجودة بزيادة الوجود عليه ... الوجود ... عليه ... وقد عرفت ما ذكرنا في كلام

الشيخ الذي ... ان التفاوت في المصداق لا يوجب التفاوت في مفهوم الصدق فيكون الوجود مشتركا

معنويا ... ان يكون موجودية الوجود بزيادة الوجود عليه ... التسلسل ...

... الخارج وان كان ... الفرد الذهني ...

... ثابتة في ... اما الجزء الاول فلتضمنه ثبوت الشيء لنفسه وهو

... لان الثبوت نسبة لا تعقل الا بين متغايرين واما الجزء الثاني فلتضمنه سلب الوجود عن

نفسه وهو ... لان ... اذا لم يكن ... امتنع ... السلب ... ان السلب فرع الايجاب

في ... هناك ايجاب ... السلب ولا يكون ذلك ارتفاع النقيضين او ارتفاع النقيضين

... هناك نسبة متصورة للمصداق ... اما الجزء الثالث فلانه ... ثبات ...

... للوجود ... سلبه له وليس منها متصور لانه اذا لم يتصور ... عن نفسه كما مر في الجزء

الثاني لم يتصور ثبوت سلبه ... ان يتصور ثبات سلبه فظهر ان المنفصلة المذكورة

خالية عن القضية المعقولة فان قيل بمغايرة الاعتبارية قلنا مع تحقق ان الوجود موجود بوجود هو عينه
بالذات ومغاير له بالاعتبار فلا يلزم الا التسلسل في الاعتبارات ولا استحالة فيه وانما لم يتعقب
الجواب بذلك لان المقصود بيان اصل الوجود في حد نفسه لا بحسب اعتبار المعتبر وفرض الفارض فتدبر
هو المراد منه بعدم اه دفعا لما يقال من ان قول المصنف والوجود لا يرد عليه القسمة عرف بالوجوه
الا ان القسمة اذا لم يرد عليه ولا يكون موجودا ولا معدوما وحصل الجواب انه خارج عن المقسم
الذي ليس الوجود شيئا من الاشياء ... احد الطرفين اه بمعنى ان يكون الجنب ... كونها قسما من
المقسم الذي الطرفان قسمان منه لا ان يكون عين احد الطرفين انه دفع ما توجه
المقسم اه ان قد يتوهم ان هذا اعتراف بالواسطة التي هي المحال لان الوجود اذا لم يرد عليه القسمة
... موجودا ومعدوما لم يصدق عليه انه موجود ولا انه معدوم اذ لو صدق عليه احدهما لورد عليه القسمة
ان الترديد فيه ... بان مدار ... اه ... والاعتراض توهم ان مدار الحجة على القسمة الثنائية بين
الموجود والمعدوم وشمالها للانحصار بين جمهور وان مدار الحجة على ان الترديد ثنائيا غير مقيد عند العقل
بكون المردد فيه خارجا عنهما فاورد ان الجواب التزام لمذهب الخصم والواقع دفع التوهم بتحقيق
المدار فافهم خالية عن القضية المعقولة اه وهي في اصطلاح الحكماء قضية لا يكون حمل الشيء
على نفسه بل لابد من مغايرة بين الموضوع والمحمول وههنا لا يتصور بين الوجود والموجود مغايرة ذاتية
لان الموجود لا يكون مركبا من شيء وغيره والا لزم ان يكون المشتق مركبا من شيء ونسبة الى الاشتقاق و
قد قررناه فيما سبق انه باطل ومغايرة الاعتبارية لا يكفي ههنا والا لزم التسلسل في الامور الاعتبارية
وهو لا يثبت مطلوبكم قال مير صدر الفضلاء خلو هذه القضية عن المعنى المعقول مكابرة فانا نفهم من قولنا
الوجود موجود والمعدوم معدوم ما نفهم من قولنا الموجود والمعدوم ... من غير احتياج الى فرض مغايرة

الوجود

الوجود نفسه وهذا الظاهر عند المصنف ... به والظاهر ان المصنف اراد بالوجود ههنا الموجود كما
فيما سبق وحكم لو ورد القسمة عليه لان الترديد انما يكون معقولا اذا بين الامور المتحققة والموجود بالحقيقة
غير كونه موجودا الامتناع سلب الشيء عن نفسه قال ابن المظفر في شرح هذا الكتاب لما بطل ... هم
اشار الى بطلان ما احتجوا به وهو وجوه ان الاول انه لو اتصف ... ان الوجود زائد على الماهية فاما ان يكون
موجودا او معدوما او لا موجودا ولا معدوما والاول ... باطلان اما الاول فلانه يستلزم التسلسل
واما الثاني فلانه يستلزم اتصاف الشيء بنقيضه فتعين الثالث والجواب ان الوجود غير قابل لهذه
القسمة لا لاشتمالها على نفي الشيء عن نفسه وغيره وكذا الكلام في السؤال ان يكون سوالا او
لا يكون كذلك لا نقول الموجود اه ان يكون موجودا او لا يكون لان المنقسم الى الشيئين اعم منهما
ويستحيل ان يكون الشيء اعم من نفسه هذا الكلام وهو يدل دلالة ظاهرة على ان المراد بالوجود هو الموجود
وان المراد بعدم ورود القسمة عليه ذكرناه لا ما ذكره الشارح من خلوه عن المعنى المعقول فلا يخفى ان
الاستدلال انما هو بمفهوم الوجود بمفهوم الوجود بحيث غير كونه موجودا كما ان مفهوم الجزئي ليس جزئيا
قوله لامتناع سلب الشيء عن نفسه فان مفهوم الوجود موجود بمعنى انه عين مفهوم الموجود وليس موجودا
بطريق الحمل المتعارف اولا ليس فرد منه وفيه بحث لانه ان اراد بمفهوم الوجود الصورة الكلية الحاصلة
منه في العقل من حيث انها حاصلة فيه فلا نسلم ان الاستدلال له اذ الكلام في موجودية الاشياء
من هذه الحيثية المذكورة ليست موجودية شيء وان اراد به هذا المفهوم من حيث انه موجود لا
ويتحد معها ويتحقق فيها فهو بهذه الحيثية لا يحتمل غير كونه موجودا والاستدلال له اذ القائلون بالحال
يزعمون ان مفهوم الموجود الذي صفة الاشياء حال لا صورة الموجود القائم بالذهن كيف ... لا القول
بالوجود الذهني ثم قوله يستحيل ان يكون الشيء اعم من نفسه بمعنى ان لا يكون اعم من ان عين نفسه او غيره

او غيره لطريق الحكم المتعارف مثله المفهوم اعم من نفس المفهوم وغيره وفيه بحث اما اولا فلان قضيه مرجع عموم
المطلق الى موجبة كلية موضوعها الاخص وسالبة جزئية موضوعها الاعم فلو كان شيء اعم من نفسه لزم صدق سلب
الشيء عن نفسه واما ثانيا فلانه لا يلزم من صدق مفهوم على مفهوم آخر وعلى غيره ان يكون اعم منه كما يجب
او قد يصدق مفهوم حد المتباينين على مفهوم الآخر وعلى غيره كالشيء الصادق على مفهوم اللاشيء وعلى غيره
بين الوجود ونفسه آه صفة النسبة اي يتوقف على تحقق النسبة بحسب الحقيقة كما انه بين الوجود ونفسه
كما لا يخفى او انه لان المغايرة بين الموضوع والمحمول لازم في حمل المواطاة فلا بد من المغايرة اللازمة بين
المبدء والموضوع في الحمل على سبيل الاشتقاق فتدبر وهي غير معقول آه لان النسبة انما تكون
حقيقة بين شيئين متغايرين والوجود ونفسه واحد قال الفاضل ميرزا جان لان الوجود المشتق بمعنى
ذو الوجود فاذا كانت النسبة لم تعقل فيه ذو واقعية بين الشيء ونفسه الا ان يكون معنى المشتق
امرا واحدا بالمجاز فافهم لا يرد عليه النقض آه لا يخفى عليك انه بهذا العذر لا يندفع شبهة بل
لا بد في دفعها من التعرض لدفعها وكذا وجه حسن القسمين الاولين فافهم وقد يوجه كلام المصنف آه
ان الفرق بينه وبين النقض مع ان كلا منهما راجع للمنع تثبيت النقيضة ان هذا المنع التثبيت
باعتبار انتفاء الشق الثالث والمركب ينتفي بانتفاء جزء من اجزائه والسابق بمنعه بجميع
والمركب لا ينتفي بانتفاء جميع اجزائه والوجود ليس ثابتا آه فيه ما لا يخفى فان الاستدلال
على كون الوجود واسطة اول الدليل على كونه ثابتا مفهوم ليضيع كان الجواب على احد الاجزاء
قانون الحكمة فيثبت والوجه هو ما ذكرناه آه اي لما ذكرنا في كتاب الوجود لم نكرره كما
فالجملة هذه الشبهة آه حيث قال والحق ان الشبهة قوية انتهى منه
الثالث ان الكلي الطبيعي آه ان اراد بعروض الكلية عن الكلي الطبيعي مجازا انه موجود في الخارج قوله فلا يكون

٣٦

منشئ فلا يكون كليا قلنا ان اراد انه لا يكون كليا بحسب الوجود الخارجي فلا محذور فيه فان الكلية
من المعقولات الثانية التي هي عوارض الذهن بشرط الوجود الذهني وان اراد انه لا يكون كليا اصلا
او بحسب الثبوت الذهني فغير لازم وان اراد مجموع العارض والمعروض اي الكلي العقلي فنختار انه معدوم
في الخارج قوله والا لما يكون جزء من جزئياته الموجبة قلنا الامر كذلك فان الكلي العقلي ليس جزء
من جزئياته بل هو جزء من جزئياته انما هو الكلي الطبيعي هذا قوله لا المحاذاة آه ما المراد بقوله ثبوت الشيء
في الثبوت بالذات في العرض فورد على المتكلمين من جهة انهم جعلوا موضوع الاعراض الجسم
ان يكون بعضها واسطة لبعض اي كلها مفتقر ومحتاج الى الجسم بالذات لا ان يكون علة افتقار
بعضها الى الجسم بعض آخر منها وعلى الحكماء ايضا من جهة انهم جعلوا موضوع بعض الاعراض بعض آخر منها
لا ان الكل لازم لان نهاية العرض الذي يكون قائما بالجسم بالذات ابعاد كثيرة آخر المحقق
الشديد لقوشجي نعم حمل التوسيط على الواسطة في العروض وجعلت الكلام اشارة الى المصنف اختار مذهب
الحكماء فتدبر قوله ان زمان الصيرورة آه هذا على عادة رحمه الله وشراح صدفا قوله
لان المصنف بناؤه على الاختصار ولا يجاب عن سؤال الواحد بجوابين قوله ان سببه الحكم آه
ان صدق الوسيلتين الاخريين ذلك ظاهر واما ذلك في الواسطة الاول فلا يحصل فلان محصوله الى
الموجود المشترك قد نسبوا الوجود ممتازة بالماهية والوجود مشترك فيه ليس موجودا والا لزم
لما تقرر في موضعه قيام المركب الحقيقي بعضها ببعض وبها مما به الاشتراك وما به الامتياز صفتان
لا محالة فالمركب منهما اعني الحال الوجود كونها صفة فيلزم قيام الصفة بالصفة منه
لكونهما صفتين لما يقوم به الحال المتقوم منهما بالضرورة منه ما به الاشتراك آه اي مفهوم الحال
المشترك بين الاحوال وفيه منع ظاهر آه لا احتمال كون ما به الاشتراك اي مفهوم الحال عرضا عاما

فلا يجوز ان الاجتماع ... والتركيب ... ولهذا لم يجعلوا ...

ليكون فان فرض الكون ... وجود ... معدوم ... دون الثابتة آه وانحال من الامور الثابتة

فلا يلزم التسلسل قوله وبعضهم من العلماء آه فذهب ابو اسحق بن عياش الى ان الماهيات ثابتة

عارية في جميع الصفات في حال العدم وان الصفات انما تحصل لها في حال الوجود وذهب الجمهور

انها في حال العدم متصفة بصفات الاجناس وغيرها ... حال العدم ...

وبه قال ... وذهب ابو علي الجبائي وابنه ابو هاشم وابو الحسين الخياط وابو القاسم البلخي والقاضي عبد

الجبار الى ان الجوهر متصف بالجوهرية ... بشرط الوجود فذهب ابو يعقوب الشحام وابو عبد الله البصري

وابو اسحق بن عياش الى انه صفة واحدة ... ثم اختلف هؤلاء الثلاثة فزعم ابن عياش

الى ان الجوهر حال العدم لا يوصف بصفة ... من الصفات ... وزعم الشحام وابو

عبد الله انه يوصف حال العدم بالتحيز كما يوصف بالجوهرية ثم اختلفا فقال الشحام ان الجوهر حال عدمه حاصل

في الحيز وقال البصري شرط الحصول في الحيز الوجود فهو حال العدم موصوف بالتحيز لا بالحصول في الحيز

وذهب ... الا ابا الحسين الخياط والطاهر ان ... ابا يعقوب الشحام ...

... وبه ... فانه لا يكون ... حال العدم ...

قوله لا نزاع لهم في المغايرة ولا في الثبوت آه ... ان النزاع لفظي ...

المصنف هذا الكلام من متن الكتاب ... لم ... هذا المعنى وليس في عبارتهم ما فيه

نوع اشعار مع ان الامتناع والمعدومات المتصفة ... الباري ...

له الوجود ولم يعدوها من ... الاحوال ... قوله ويقابله آه ان العدم المطلق

المقيد قوله يجب فرض العقل آه فيه ان ... اجتماع الوجود والعدم يجب فرض العقل

لا يجب نقيض جواز اجتماع المتنافيين يجب الفرض ظاهر ... فلا يكون لقوله وهو يجمعان ...

كثير فائدة ... ان المتنافيين في الاجتماع ... يجب نقيض الامر فالاولى ان يقال الوجود والعدم المطلقان

اي غير المضافين ... لا يعتبر اضافة الوجود الى شيء ولا اضافة رفع الوجود الى شيء ...

مخصوصة ... معتبرة ... ان يعتبر ... بعض الاوقات والاخر ... فهما بهذا

متقابلان ... لا يجتمعان ... اذا وجد شيء في وقت ودون وقت صدق عليه الموجود المطلق والمعدوم

المطلق ... صدق ... المقيد المطلق ... لا ... متقابلين

شروط التقابل ... وكذا الحكم ... اللذين يطلق عليهما انهما متقابلان ...

بل انما متقابلان بشروط وقيود في التقابل ... اذا فقد شيء منها ...

... المقيد ... قوله لا يخفى عليك ان هذا الكلام ...

... الصورة الاولى ... ووضوح ... على ... الامر كان

... الاولى ... الثانية ... فلا فرق بينهما ... الثانية ... الاولى

... شرح هذا المقام ... العدم المطلق

فيه انا لا نسلم ان عند تصور العدم المطلق يعرض له كون في الذهن ... العدم المطلق

... لا يلزم ... العدم المطلق ان يكون له كون ...

... الكتابة ... لا يلزم ... ان يكون له كون في العقل ...

... في الامور ... فانه لما كان ... مسماه ...

العقل ... ان يكون له كون في العقل وكذلك ... في اللفظ والكتابة

فتدبر قوله العدم المطلق ... آه ... ان يكون له كون في الذهن لو كان ... لفظ

٤٠

المطلق مساو للا محصلات الذهن منه فكما لا يلزم من تلفظ بالعدم المطلق ان يكون له كون غير اللفظ

ولا في الكتابة ان يكون له كون في الكتابة كذلك لا يلزم من تعقله ان يكون له كون في العقل وانما يلزم

لمفهوم مساو للا محصل منه في الذهن من الامور المذكورة كما يشبه فانه لما كان مفهومه

المحصل منه في العقل يلزم من تعقله ان يكون له كون في العقل ومساو للا محصل منه في اللفظ يلزم

من تلفظ به ان يكون له كون غير اللفظ ومساو للا محصل منه في الكتابة [illegible] ان يكون

له كون في الكتابة [illegible] صدر الدين قوله لكن اعتبار العقل اه يعني ان للعدم المطلق حيثيتين

السلب وحيثية العروض كما ذكر [illegible] قوله لان العدم اه فالحيثية الاولى غير الحيثية الثانية

اما الدليل الثاني اه [illegible]

[illegible]

خارجي قوله الا في العقل اه اي لا في الخارج فالكون في الخارج موقوف الماهية قوله لا يختلف

[illegible] والضعف اه يعني اذا انتفى التشكيك بحسب الشدة والضعف عن الوجود بنفسه يجب بحسب الذوات

لا ينافي ذلك تحقق التشكيك فيه بالعرض باعتبار امر آخر له علاقة بالوجود الخارجي كالاثار

[illegible] قوله فان التشبيه من المعقولات الثانية اه يعني من الامور الاعتبارية فان في

المعقول الثاني اصطلاحين احدهما ما لا يعقل الا عارضا لمعقول آخر [illegible] ان يكون عروضه للشيء

في العقل من حيث هو في العقل كالجنسية والفصلية ونظائرهما وهو الذي جعل موضوعا للمنطق

وثانيهما ما يكون عروضه للشيء في العقل لا من حيث هو في الخارج بل يكون [illegible] للعقل

من الموجود الخارجي ثم نعقل الموجود الخارجي به [illegible] الوجود والشيئية والوحدة ونظائرها والمعقول

الثاني بهذا الاصطلاح وان لم يشتهر من غير المصنف كثيرا لكن المصنف استعمله كثيرا في

[illegible]

وجوده شعوره مع العقل كيف وكان ما منه شئ وعروضه وجوده معروضه في العقل لا يمكن ان يكون موجودا
في الخارج بل يجب ان يكون في المرتبة الثانية من التعقل وهي المعقولات الثانية قال المحقق
ولا يخفى عليك ان النسبة من المعقولات وانها من المعقولات الثانية فان الكلية مثلا هي كون
الشئ كليا والوجود هو تحقق الشئ ولهذا اقتصر التعريف بما لا يعقل الا عارضا لمعقول اخر فان
تعقل النسبة المعتبرة في مفهومها لا يمكن الا بعد تعقل المنسوب اليه وهو خارج عنها فلا
الا عارضا لمعقول اخر فتدبر وظاهر ان هذا التعريف آه بل الظاهر شمول التعريف الاول [illegible]
الطائفتين فان المأخوذ فيه كما في التعريف الثاني انما هو توقف العروض على الوجود الذهني ولا افهم تو[قف]
الاتصاف عليه لا اختص بالطائفة الاولى اللهم الا ان يحمل العروض على الاتصاف كما نبه عليه [illegible]
افاده الفاضل المدقق مير حسن بن شارح قوله وان يكون تعقل المعقول ثانيا اه وقيده بان
يكون منشأ عروضه اي اتصافه بمعروضه به هو وجود معروضه في العقل افاد مير حسن قوله
المصنف ان الشيئية من المعقولات اه كون الشيئية من المعقولات الثانية انما هو باعتبار كونها مصدرا
بل المراد من الشيئية هنا هو الشئ لكن يطلق الشئ لما كان معتبارا [illegible] فقال
والشيئية ليكون نصا في كون المراد هي طبيعة الشيئية لا الذات كما قال المصنف [illegible]
الجوهرية والعرضية من المعقولات اي المراد بالجوهرية طبيعة الجوهر لا ذاته فعبر بالجوهرية ليكون
نصا في المقصود كما سمعت اي في المرتبة الثانية اه اي يكون وجودها في العقل موقوفا على وجود
معروضها في العقل فان وجودها في العقل عبارة عن ثبوتها لمعروضها في العقل متوقف على ثبوت
الشئ في ظرف [illegible] فرع الثبوت له في ذلك الظرف فتدبر قوله كطبائع الكليات
كطبائع الاجناس والفصول والانواع من الماهيات الحقيقية فانها موجودة في الخارج اذ افراد وجود[ها]

٤٧

المهية من حيث هي في الخارج كما هو مذهب القدماء ورد عليهم المصنف بما المعقولات الثانية فلبث بوجوده
في الخارج فان الموجودات الخارجية بحسب وجودها في الخارج غير متحدة معها اذ المعقولات الثانية مسلوبة
عنها بحسب هذا الوجود فليس وجودها في الخارج وجود تلك المعقولات فيعلم هذا التفريع واضح كما لا يخفى
قوله لدفع توهم آه ناشئ لدان الحيوان المطلق ليس بثابت ومع ذلك جنس وكذا سائر الاجناس
فكيف يرد بهذا جنسية الشئ يمكن ان يقال لم يرد الشارح بالطبائع الكلية المهية من
حيث هي بل اراد الطبائع الكلية حال اتصافها بالكلية وكذلك الثالثة لا تعم جميعها في
الخارج ويعم الحكم للمعقولات الاولى والثانية جميعا فتدبر قوله من كون الشئ جنس الاجناس
يدفع توهم بعض ان الشئ المطلق موجود في الخارج وبعض اليه الخصوصيات فيحصل الاشياء
قوله للاجماع من وجهين آه اعلم ان المصنف في الادلة السابقة اخذ العدم مطلقا
والعلة والضد وظاهر ان كلا منها معدوم وثانيهما ان المعدوم لما كان اعم من العدم فاذا ثبت
تميز الاخص ثبت تميز الاعم [illegible] احدهما ان العدم فرد للمعدوم فاذا امتاز الاعم
امتازت المعدومات وثانيهما ان العدم وصف للمعدوم فاذا امتاز امتاز المعدوم قوله لكن التميز
يقع ان تميز الشئ في نفس الامر لا يقتضي ثبوته في الخارج اذ ربما كان تميز ذلك بحسب الذهن
فان نفس الامر اعم منها الخارج مطلقا ومن الذهن من وجه فالمعدومات والمعدومات الخارجية جاز تمايزها
في انفسها وان لم تكن ثابتة في الخارج قوله ولم يتصور معدوم مطلق آه بل كما يتصور من المعدومات والعدمات
ومفهوم المعدوم المطلق والعدم المطلق كان موجودا في الذهن فالامتياز بحسب هناك انما ثبت للموجود
لا للمعدوم المطلق الذي لا وجود له اصلا قاله شارح المواقف قوله ما هو معدوم مطلقا آه اي لا وجود له اصلا
ولا ذهنا مع انه متصف بالامتياز فالمعدومات متمايزة قاله شارح المواقف قوله اعاد الاول اه

حتى قال فالاولى ودون فالصواب وربما بمعناه وفى كلام المواقف لبعض اه حيث قال والحق ان الكلام

فى التمايز ان يتفرع على الخلاف فى الوجود انتهى لكن بالعكس ما وقع منه ان العدم بالذات

اعلم ان العدم قد يكون آلة لملاحظة الغير اى يعتبر باعتبار انه سلب الوجود وقد يكون ملحوظا بالذات وغيره

اى فرض عدمه انما يكون بالاعتبار الثانى دون الاول اذ اعلمت ذلك ان العدم معدوم فى الخارج

اذ لو كان موجودا فيه لزم ان يكون الموصوف اعنى المعدوم موجودا فى الخارج وهو محال لكن يمكن ان

يكون موجودا فى الذهن بان يدرك العقل متحضرا اياه وان لا يكون موجودا لغير بان لا يكون

للعقل حاضر اعنده فمراد المصنف اى ذهنا وخارجا عروض لنفسه والمراد عروض العدم لنفسه اضافة

وصدقه عليه اشتقاقى لان يكون مهية متحققة والعدم قائم به قيام العرض بمحله فتدبر وذلك

ظاهر اه اعنى العدم المضاف وذلك لان رفعه هو الموصوف بكونه مقابلا له لا المطلق الرفع قيام

بمحاله اه كما قيل السلب معدوم شايع قيل العدم معدوم اى مفهوم العدم المطلق بلا فرق وليس

عروض العدم اللازم فتدبر وصدقه اه بان يقال هذا الشئ معدوم ذلك الجزء لنفسه اه

ومن هنا يعلم جواز عروض الوجود لنفسه فى ضمن جزئياته فان الشئ من حيث هو مغاير من

حيث هو فى ضمن جزئياته فيصح الانتساب والاتصاف فتفطن قال الشيخ فى منطق الشفاء اه بعد ما نقل

ان بعض مفسرى كلام ارسطو قال انه لا يجب كون المحمول على العرض محمولا على موضوع العرض ولا موجودا

فيه وجود العرض فى الموضوع وبعضهم قال لا كان المحمول ذاتيا للعرض يكون مرتبطا فى موضوعه وان كان عرضيا

فلا قال واما نحن فنقول ان الاول يكون على كل حال موجودا فى الثانى فان الشئ لما كان فيه الاول

الاعرض كان فى جميع الامور التى يحمل على الالوان وصفا عاما وان كان فى ذلك الشئ بياض فهو

يكون فيه لون وكان ذلك البياض ليس لونا فلم يكن حمل اللون على البياض حملا بل اى شئ وجدت فيه

اله النقص بان ترو مركوز اه فهو لما اشكال الذى ليس بحركة حالة لم سلب الحركة اه من لزوم

الا الاتصاف بالتعليق باعتبارين اه اى الحيثيتين التقييدين ادنام منعكس اه بان

يقال يستند عدم الشئ الى عدم المعلول وقوله فى الخارج ظرف للعلية اه اى قوله فى المتن ليس

علته فيستدل بالاول آه اى عدم المعلول فيستدل بالثانى اه اى عدم العلة وهو

من المعلول على العلة اه وانما سميا بهذين الاسمين لان اللمية هى العلية والانية هى الثبوت وبرهان

لم يفيد علة الحكم ذهنا وخارجا فسمى باسم لم الدال على العلية وبرهان ان يفيد علة الحكم ذهنا

لا خارجا فهو انما يفيد ثبوت الحكم فى الخارج واما ان علته ماذا فهو لا يفيد ذلك فسمى باسم ان

الدال على الثبوت قاله الفرجى يرى انه سماه كواجب الوجود تعالى علته العلية والعلة لم واذا كان لم

التيقن لكن لم يعين القضية وسطا فهو لتيقن الا الكمى على حال وذلك لان الابراهان لا يشترط القطع دا

انه فى دليل الاول ايم ان قيد الدال اذا كانت العلية منحصرة فى واحد فهو يفيد القطع ليس كاللمى

له البرهان الانى واما اذا لم يكن منحصرة فهو يفيد الظن ويقال له الدليل الانى مواد القضايا

وليس حاصل ان اطلاق الالفاظ الثلثة على مصطلح المنطقيين على ان الوجود فى نفسه يكون محمولا فى تقطيع الترجمة البسيط

المنطقيين على ان الوجود الرابطة والغرض المسوق له الكلام انهما واحد وليسا متغايرين تلك الالفاظ

بل وصفين كما زعمه صاحب المواقف وبهذا رتب المصنف على كل منهما مرتبة الوجود والعدم وكونهما

التحقيق المواد الثلث بعبارة واحدة هى ان الربط انما واحد وهو ليس اطلاق تلك الالفاظ فيهما بوصفين

فافهم واجبة الثبوت للماهيات اه وهو ليس بمحال فان الزوجية واجبة الثبوت للاربعة وانما

المحال ان يكون الزوجية واجبة الوجود فى نفسها لا ان يكون واجبة الثبوت لغيرها من

غير حاجة اه اى من غير احتياج فى وجوب الثبوت الى انضمام امر آخر للمهية فان الزوجية مستندة

الثبوت بالنظر الى ذات الاربعة فقط وكانه يجعل بعض القضايا آه اى الذى يبحث عنه بهل

المركبة واما الذى يبحث عنه بهل البسيطة فالوجوب فيه محمول فلا نزاع فيه كقولنا الاثنين [illegible]

ولهذا الحكم بمغايرة الوجوب المبحوث عنها فى المنطق للوجوب وأخويه المبحوث عنهما فى الامور العامة

بان القضايا التى من الامور العامة محمولاتها جهات التى يبحث عنها فى المنطق قد لا يكون كذلك كقولنا

الاربعة كانت فكيف يكون الوجوب وأخويه ثمة اى الوجوب وأخويه ههنا ولهذا التقرير ظهر ان مراد

الشارح العلامة بقوله وكانه يجعل بعض القضايا هو بيان منشأ غلط صاحب المواقف فى الحكم بمغايرة

الوجوب وأخويه ثمة للوجوب وأخويه ههنا لا بيان منشأ غلطه فى جعل اللوازم ذاتية لذا انما كما فهمه الشارح القصير

عنه فهذا التوجيه يرد ان الزوجية هنا لا قوله ولا يصح الى القول بان يجعل بعض القضايا

عن كون الوجوب فيه محمولا او رابطة فمنطقى اخص من مباحث القضايا آه لان مباحث المواد فى

القضايا مخصوصة بالمحمولات وجهاتها وجود الشئ فى نفسه كلام صحيح آه اى خارج الشئ [illegible]

فى كلام المنقول من حاشية الشرح القديم نحن نبحث عنه آه فيه بانه لا يخفى ان الاراد بالوجوب الذى

نحن نبحث عنه وجوب الوجود بالذات ويكون لوازم الماهيات ممتنعة ان لوازم الماهيات ثابتة لها بالنظر

الى ذواتها كما ان الوجود ثابت للواجب بالنظر الى ذاته فهم انه من قبيله وليس بمحذور لانه غاية ما لزم

ان يكون ملزوماتها واجبة الوجود بمعنى ان وجود لوازمها لوازمها بالذات وذلك ليس بمحذور وان اراد

انه يلزم ان يكون ملزوماتها واجبة الوجود بمعنى الفساد وهو غير لازم وان اراد امرا آخر فلا بد من بيانه

لننظر فيه فافهم وامتناع الانفكاك آه اى انفكاك الاربعة عن صفة الزوجية يشير الى ان المبدأ آه

بهذا التفسير لقوله ولا الانفكاك لوازم الماهيات عن قبيل الوجوب الذى نحن نبحث فيه

لا وجوب الحكم لوازمها آه فلو كان الاصطلاحان متحدين كانت الاربعة واجبة الوجود لوازمها

هو عرف المتكلمين من الاستاد زين الحكماء فى الملاقات لمتضمين الاربعة وجبة الوجود الزوجية

لذاتها مع انه ليس كذلك قوله فاختلاف المعنى آه جعل ان الظاهر من هذه الالفاظ فى كلام الاصطلاحين

ان الوجوب رابطة لكن فى اصطلاح الكلام لم يستعمل هذه الالفاظ على معانيها الا فى محمول خاص

هو الوجود فى نفسه وذلك لا يقتضى ان يكون معانيها بحسب الوضع مختلفة فى الاصطلاحين قوله

وفى هذا الكلام اشارة آه وجه الاشارة هو انه رحمه الله قال وذلك لان الاربعة واجبة الزوجية لا واجبة

الوجود فافهم قوله فان قيل شبهة جهات الوجود آه والحق ان الرابطة عند الوجود لان المراد منها ثبوت الشئ

والوجود المحمولى هو تحقق الشئ كما عرفته مرارا وقد عرفت ايضا انه من احكام هذه الاضافة المشهورة

القائلة بان ثبوت شئ لشئ فرع على ثبوت المثبت له بثبوت الوجود للماهية وحينئذ لا اشتباه

الا استثناء فى القاعدة العقلية ولا الى توجيهها وتبديل الفرعية بالاستلزام فتدبر قوله وجود الشئ لغيره آه

نفى ليس هو وجوده فى نفسه بل هو وجوده لغيره وثبوته للموضوع وليس كوجود الاعراض لمحالها كما تقدم

لزم منه وجوده فى نفسه بل معنى ثبوته للموضوع هو اتصاف الموضوع به وصدقه على الموضوع والصدق فان الاتصاف

على الموجودات انحاء آه ثبته والصفة بها كقولنا زيد اعمى قوله ونسب الكيفيات ثمة آه اى نسب كيفيات

فى نفس الامر ان اعتبرت فى نفسها تسمى المواد وان اعتبرت بعينها من حيث هى معقولة تسمى جهات

نعم هذا يكون مخالفا لما اصطلح عليه جميع العقلاء فانهم قالوا الكيفية الثابتة للنسبة فى نفس الامر تسمى

مادة والتى يدركها العقل لها سواء كانت مطابقة لما فى نفس الامر او لا تسمى جهة وغرض الشارح من هذا الشرح علاوة

المصنف على النهج الذى يكون مخالفا لاصطلاح القوم اعلى الشراح الذين شرحوه على خلافه والزموه الزموه

فاجابوا بالتكلفات قوله وتبيين آه اى الشارح التفتازانى قوله وتسمى بالجهات آه اى هذه الكيفية بعينها قوله

بعيد آه لان ظاهر قول المصنف ان قوله سواء تسمى وجهات بانه فاعل تسمى لا التسمى كما لا يخفى فتدبر

الغيار الثابتة فلا يرد ما لا يخفى قوله عن التوجيه اه اي توجيه كلام المصنف [illegible] على المتوهم

والعطف يدل على المغايرة قوله مطابقة للمادة اه لان المادة والجهة شيء واحد والتغاير بينهما بكون اعتباري

قوله وقد يجاب اه حاصله ان الكيفية النفس الامرية اذا اعتقد صحتها تكون الجهة مطابقة للمادة

ولا يلزم منه ان يكون كل كيفية معقولة للنسبة جهة عين كيفيتها النفس الامرية ومطابقة لها فيكون من

قبيل كل جوز [illegible] فلا يلزم المطابقة كيف دائما على هذا اي بناء على هذا التوجيه قوله لم يخفى

الجهة اه اي لم يتبين ان الجهة كما تطلق على الكيفية الثابتة اذ تغلب تطلق على الكيفية المعقولة والملفوظة

الحقيقية وان لم يكن مطابقة للواقع عندما على ما في المنطق من ان كل كيفية مثبتة للنسبة المعقولة

معقولة او ملفوظة مطابقة للواقع او غير مطابقة له تسمى جهة في نفس الامر اه لان الشيء الواحد

لا يمكن ان يكون واجبا وممكنا في نفس الامر فلا يمكن ان يكون لنسبة في نفس الامر كيفيتان [illegible]

العام قوله وكذا اذا جعل العدم او مع الادوات تكون القضية معدولة وعلى التقادير تكون القضية سالبة

قوله قال الشارح المعاصر اه والحق ان الرابطة تتحقق في الهيئات المركبة دون البسيطة

اذ مفادها تحقق الشيء او سلب الشيء والرابطة هي ثبوت الشيء للشيء او سلب الشيء عن الشيء

فعلى هذا اذا جعل الوجود كانت القضية موجبة البتة واذا جعل العدم كانت القضية سالبة

البتة فقولنا زيد معدوم قضية سالبة والقضية المركبة لا يتصور فيها الوجود الرابطي لانه وجود الشيء

في نفسه لا وجود الشيء للشيء ما ذكره الشارح المحقق مختار البيان فافهم وتدبر قوله وقد [illegible]

تردد او اختلاف اه تردد على ما في شرح المقاصد واختلف على ما في شرح المختصر فعلى الاول كان

الجزم في قولنا الانسان ليس بحجر [illegible] الوجوب لكن القضية كاذبة وعلى الثاني كانت الجهة

الامتناع فالقضية صادقة [illegible] من المركبات الغير الخبرية [illegible] كون كلام المصنف

قوله وكذا العدم مخالف لما ذكره آه اي مخالف لكون الرابط الايجابي فقط معتبرا في المادة

على هذا التقدير اه اي اذا جعل العدم او جعل رابطة على التقدير الاول اي كونهما في الموجبة كيفية

لنسبة الايجابية وفي السالبة كيفية النسبة السلبية فمن كان من التقدير الثاني اي على تقدير كون

المعقول ثبت في الايجاب والسلب واحد او معدولة او كذا سلبية [illegible] او تغيير الوجوه او لا تقتضي

شيئا منه اللاوجود واللاعدم او تقتضي اللاوجود دون اللاعدم او تقتضي اللاعدم دون اللاوجود

ولما كان عدم اقتضاء شيء من اللاوجود واللاعدم واقتضاء اللاوجود دون اللاعدم واقتضاء اللاعدم

دون اللاوجود هو بعينه عدم اقتضاء شيء من الوجود والعدم واقتضاء العدم دون الوجود واقتضاء [illegible]

دون العدم كما يظهر قوله ولما كان اه لم يتعرض لهذه الاحتمالات فتدبر لكن المحقق اه لكنه في

التحقيق [illegible] النقيض عدمه فنقيض اللازم النقيض رفع الوجود بعينه لا نقيض الوجود بعينه الا ان اقتضاء احدهما

يتضمن المنع عن الآخر والمنع عن الآخر يستلزم عدم اقتضائه فلو كان مقتضيا لاحدهما يكون مقتضيا لهما

هف وليس الامكان موجبا فقط او معدولة فقط لزم تخلف مقتضى الذات عنها [illegible]

ومعدولة فعلى لزوم اجتماع النقيضين على انحصار المفهوم في الواجب والممتنع والممكن بالمعاني المشهورة

قطعا وتحقق قسم رابع [illegible] ذلك من كونه حصرا عقليا [illegible]

فيه [illegible] مفهوم القسمة وان جعل ما يحتاج الى امر خارج [illegible]

مع ذلك حصر استقرائيا [illegible] المقصود ولا توقف على كونه [illegible] ان

حقيقة التقسيم اه فكانهم [illegible] الامر ان [illegible] جلية الحال [illegible]

الحكماء منهم [illegible]

اقامة البرهان [illegible]

والحركة في الخارج ثم عند التحقيق الحكم بأن الزمان الممتد والحركة القطعية غير موجودين بل الموجود بها
إلا أن الاتصال والتوسط لا غير وذلك من الظاهر [illegible] أي في الموجودات مطلقاً اه وإنما قال في الممكنات
[illegible] في الممكنات ثم كان [illegible] أي الواجب بالغير والممتنع
بالغير أي يكون الممكن بالذات واجباً بالغير باعتبار وجود العلة أو ممتنعاً بالغير باعتبار عدم العلة
هذه القسمة المثلثة اه المستنبطة من الكلام قسمة للشيء إلى نفسه وإلى غيره إلا أن [illegible]
أن الممكن الذاتي إما ممكن ذاتاً أو واجب بالغير أو ممتنع بالغير [illegible] الأجزاء [illegible]
لمجموع الأفراد التي يدل عليه الممكنات [illegible] في الممكنات اه الممكنة في نفس الأمر [illegible]
حيث أنه ممكن في الواقع اه مع قطع النظر عن إمكانه قوله أخص مطلقاً اه [illegible]
أحد الأقسام وهو الممكن الذاتي المساوية للماهية المعروضة ثم المقسم في نفس الأمر اه [illegible]
المقسم أخص مطلقاً من المقسم [illegible] إلا أن المقسم في نفس الأمر لكون ممكناً لا غير [illegible]
يكون ممكناً في نفس الأمر فهذا التقسيم تقسيم الممكن بين الأقسام الثلاثة التي هي الواجب بالغير والممتنع بالغير
والممكن بالذات [illegible] اللزوم المحذور هو تقسيم الشيء إلى نفسه وإلى غيره [illegible] النسبة اه وذلك
إذا كان الامتناع والوجوب كلاهما مضافين إلى شيء بعينه فمثلاً وجوب الحيوانية للإنسان عبارة عن ضرورة
النسبة الحيوانية إليه وامتناع الحيوانية للإنسان عبارة عن ضرورة سلب الحيوان عنه وأما إذا كان
الامتناع مضافاً إلى ما يقابل ما أضيف إليه الوجوب كان يكون الامتناع في المثال المذكور مضافاً إلى سلب
الحيوانية فكان الامتناع عبارة عن ضرورة سلب سلب الحيوان عن الحيوان فيعينها هو ضرورة ثبوت الحيوان
ليس بمتصور اه يعني في صورة يكون الامتناع مضافاً إلى ما يقابل ما أضيف إليه الوجوب أي فيكون
الوجوب كيفية النسبة الإيجابية والامتناع كيفية النسبة السلبية مقابلة لها فيكون الكيفيتان متباينتين
بين الأشكال بل الإمكان اللازم لها فيلزم قطع النظر عن صفة الإمكانية ثم

[illegible] متباينين [illegible] النسبة اه [illegible] لو كان الامتناع [illegible] في الحاشية [illegible]
قوله [illegible] الصنف الامتناع [illegible]
عن ضرورة سلب الحيوان [illegible] كان كيفية لنسبة قولنا الإنسان ليس بحيوان للنسبة قولنا الإنسان
حيوان والمعروض أنه كيفية لنسبة ثابتة للأولى بل لو فرضنا أنه امتناع الحيوانية للإنسان سلب الحيوانية
فظهر أن الامتناع ليس [illegible] كما أن الوجوب عبارة عن ضرورة [illegible]
فعرفت والكيفية [illegible] النسبة في الامتناع [illegible] متباينان اه لأنه كان هناك
الصدق عليه المفهومان [illegible] في المثال الذي ذكره [illegible]
[illegible] عند مجيء عمرو زيد الصدق عليه [illegible] إنه أكرام [illegible]
[illegible] مع الإضافة [illegible] إكرام عمرو زيد [illegible] الصدق [illegible] الإكرام [illegible]
[illegible] الصدق [illegible] المفهومين
[illegible] غلام زيد [illegible] للغلام صفة الصدق [illegible]
[illegible] غلام زيد [illegible] مع الإضافة
[illegible] هذا القياس [illegible] أن الممكن الخاص أخص من الممكن العام [illegible]
[illegible] فإنه [illegible] أخص اه [illegible]
بين الوجوبين [illegible] أعم أو أخص [illegible] الأخصية المصطلحة بينهم [illegible] صرح
[illegible] قال [illegible]
[illegible] الممكن الحقيقي [illegible] الإمكان [illegible]
[illegible] ضرورة [illegible] شرط المحمول
أو الأبد [illegible] الزمان

المستقبل فانه لا يتعين انه لو وجد او لم يوجد على ما سيأتي قوله بمعنى الحصر آه يعني ليس في حقه ولا في غيره ضروريا بالنسبة الى الوقت

والوقت والوصف بل يكون ممكنا في الاستقبال قوله لان الاولوية آه اى الممكن العام والخاص بالنسبة الى

قوله من حيث وجوب آه دليل على اثبات تعين على احد الطرفين في المستقبل وبيان من لا يقول بتعين جواز الممكن

وعدمه في المستقبل كيف لا يسلم تعين وجوبه الآن وتعين عدمه في المستقبل بعد الكلام الطبيعي من شرب

قوله الحوادث آه اى لان الحوادث مستندة الى علل يجب وجودها ويمتنع عدمها فان تنتهي سلسلة

العلل اليها في المستقبل يتعين وجودها والا تعين عدمها قوله هيهنا شيء آه هو الكلام في العلم بالحوادث

ومباحث ترد على نقطة رد في مسئلة الجبر والاختيار قوله كان وجوبه ضروريا بشرط المحمول آه الضرورة بشرط المحمول

اى ضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط الثبوت او السلب ولا فائدة فيها لان

فهو ضروري للموضوع بهذا المعنى افاده شارح المطالع قوله وكذلك اوان العدم في الحال قوله ما لا امكان الا

بالصواب ان يقطع النظر في الامكان الاستقبالي عما في الحال من الوجود والعدم ويلاحظ حال الشيء في المستقبل

وحده قوله عدم الحدوث آه اى عدم صدق الوجوب في الاستقبال قوله صدق العدم آه اى في الاستقبال قوله

الوجود في الحال آه يعني ليس يتعين الا اشتراط ما ذكر من الخروج من ضرورة الوجوب ليستلزم اشتراط الوجوب في الحال

للخروج من ضرورة العدم فيلزم اجتماع النقيضين بل يجوز ان يكون مجرد اصطلاح في الامكان الاستقبالي

وهو انه اراد به امكان حدوث الوجود في الاستقبال فلا بد ان اشتراط العدم في الحال فافهم قوله طرفيه اى

الوجود والعدم قوله عن جميع الضروريات آه اى الذاتية والوصفية والوقتية قوله المصنف لصدقها

على المعدوم آه فيه ان صدق الشيء على المعدوم لا يقتضي ان يكون معدوما نعم لو لم يصدق الا على المعدوم لزم

كونه معدوما وليس الامر هيهنا كذلك فتأمل والمعدوم الممكن آه كما ان المتعدد كالرأس والحجر الزئبق

وجبل من الياقوت وامثال ذلك تماما قال المحققون من الحكماء انه غير موجود في زمان من الازمنة لا الان

47

الذي يكون موجودا في واحد من الازمنة اولا امكان على المراد هو الكمال الجواب على الاول يراد ذلك امصدر القول

ان اريد آه شرك بين الامكان والماهيات الموجودة الخارجية اى بصدد الفرق بينهما فاما بان الاول

الفاضل على الارضا فان قيل يجوز آه حاصل الاعتراض انه لا يلزم من وجود طبيعة في الانسان وجود جميع افراد

فلم لا يجوز ان يكون بعض افراد الوجوب شاملا موجودا في الاعيان ويكون وصفا للموجودات وبعض آخر منها

معدوما فيه ويكون وصفا للمعدومات وكما ان الوجوب على التقدير يكون عبارة معدوم ولا يلزم اتصاف المعدوم

بالموجود ولكنه اعترض على هذا التقدير بأن يتصف المعدوم بمعدوم ولا يلزم منه محذور طبيعة واحدة آه

وجود شيء وعدم افراد طبيعة لا يستلزم وجود طبيعتها فيمتنع اتصاف المعدومات آه اى الاتصاف الا افراد

عبارة ان بالكلية فانه فهو باعتبار كونها موجودة ولو في واحد من الازمنة او باعتبار فرض وجودها وليس حال

تلك بالقياس الى الافراد المعدومة التي ذكرنا اى الخارجية الثابتة ولم يلزم وجودها في واحد من الازمنة

متصفة بالامكان مع قطع النظر عن تقدير افرادها الوجود هذا ما تيسر لنا في هذا المقام فتأمل فانه دقيق

على الارضا وجدته فظاهر بطلان آه يجب في هذا الشق ان يكون افراد الوجوب الافراد واما الشق الاخر

فلا يعلم ان يكون ذاتيا او عرضيا في الصورة الاولى آه يعني يكون الطبيعة متحصلة بتحصيل يكون بعض

حصصها موجودة وبعض حصصها معدومة للسبب كونها في ضمن الافراد يعني ان المراد بالصدق

على المعدوم صدق حمله اشتقاقا وهو صادق على المعدوم اشتقاقا لا يكون من شانه الوجود الاصلي لان كل

ذلك انما يصدق على شيء اشتقاقا الوجوب في الموجودات الوجوب صار وجوبه فرع وجوده وقد فرض انه

هنا معدوم على الاتصاف لا يجوز كون المعدومات متصفة بالسواد والبياض ونحوهما من الامور الممكنة

المعدومية فتأمل لهذا الوجوب منتشا اى اعتبار ياوالتسلسل في الاعتبار ليس بممتنع لانه

ينقطع بانقطاع الاعتبار المعتبر من وجود الممكنات آه والكلام في الوجوب المطلق

لكن المحال هو تنقيص ذلك الشيء لا مجموع الثلثة اه او يوجب المجموع

لان التسلسل انما يلزم على تقدير كون مجموع الثلثة موجبة في الخارج اما اذا كان بعضها موجودا دون

بعض فلا وان اه يعني قوله واستحالة التسلسل قوله لصدق ان كل ما يكون نوعا اه اي كل ما يكون

نوعه اي تصدق الشخص بعرض منه بمفهومه من حيث اي كل نوع كان بحيث اذا فرض ان فردا منه

اي فرد كان موجود وجب ان يصدق ذلك الفرد بذلك النوع حتى لو وجد ذلك النوع في ضمن مرة

حقيقة ومرة اعتبارية صفة فانه يجب ان يكون اعتبارا بالوجود وجعله في الخارج والا لزم التسلسل في

الامور الخارجية المترتبة الموجبة معا نحو القدم فانه لو وجد فرد منه لقدم ذلك الفرد والا لكان ذلك

الفرد حادثا مسبوقا بالعدم فذلك ان القدم صفة لازمة لا يتصور تحقق موصوفها فاذا

كانت مسبوقة بالعدم الموصوف بعض ذلك فيلزم صدوث القديم والحدوث فانه لو وجد فرد منه لحدث

والا لكان قديما فاما موصوف اولى بالقديم فيكون الحادث قديما افاده شارح المواقف كالوجود اه

الوجود اذ كان موجودا لكان متصفا بالبعض لا محالة وكذا القدم والحدوث والبقاء وغيرها يجب ان

يكون اه اي اتصاف فرد بنوعه لئلا يلزم التسلسل اه لان الامكان لو كان موجودا لكان ممكنا في

الامكان فيلزم التسلسل المترتبة الموجودة معا وهو محال يمتنع جزؤه فرد الامتناع اه اذ لا يمكن ان يقال

لو كان الامتناع موجودا لكان ممتنعا بل في الوجوب ايضا اه فانه اذا قيل لو كان الوجوب موجودا لكان واجبا

اذ لو كان ممكنا لزم امكان الواجب يرجع لا وجه المختص بالوجوب

والصفة العرضية اه اشارة الى دفع ما اورده المحقق الدواني عليه من ان المحكي في تفسير للصورة

بالنسبة الى الهيولى فلا يجوز كون المحال مفتقرا اليه والا لدار وذلك لان افتقار المحل

العرض غير معقول فهو اولى اه لا يقال ان هذا الترتيب يجري في صورة كون الوجوب المستدرك

٤٨

ليفيد الامتناع القول الممكن يجتمع في وجه الحارج على غيره فافهم قوله ممكنا في الممكن اه اي المحتاج

ليس ممكنا بل يكون الطريق الاولى قال الفاضل السيد احمد الحسيني لا يخفى على الفطن العارف ان

هذا الاعتراض الذي بهذا الدليل والمنع وجه من مقالاته بناء على ذكره الشارح من بيان الملازمة

بل بين ذكره الشارح الجديد من بيان الملازمة الثانية بقوله الثاني انه لو كان الوجوب ممكنا

لكان في ذاته جائز الزوال واذا كان وجوب الوجوب جائز الزوال كان الواجب ايضا جائز الزوال

لان زوال الوجوب لا يقتضي ذاته وجوبه واذا جاز ان لا يقتضي ذاته وجوبه جاز ان يزول وجوبه

ممكنا فاجاب بعد ذكره هذا بهذا الاعتراض بعنوان الجواب ثم رده بما رده الشارح المحقق فارجع

اليه كلامه ان كنت مستبصرا قوله فان قلت اه هو الظاهر الوارد على ما ذكر في بيان الملازمة

ان الممكن يستلزم او غير ان الاوزات ان الامكان صفة الوجوب نفسها يستلزم لجواز زوالها

والعدم بعد الوجود يستلزم لجواز زوال اتصاف الواجب بصفة الوجوب المستلزم لجواز زوال

الوجوب من حيث هو واجب المستلزم للامكان الواجب فلا نسلم ذلك لجواز امتناع الممكن

من الانعدام بعد الوجود كالزمان وان اوردت انه يستلزم لجواز زوالها والعدم بعد وجودها

في نفسها ممكن لا نسلم ان العدم في نفسها يستلزم لجواز زوالها عدم اتصاف الواجب بها حتى يلزم

جواز زوال الوجوب من حيث هو وجوب لجواز اتصاف الموصوف بالصفة العدمية فتدبر

وليس لجواز امتناع الممكن اه ان اراد الامتناع الذاتي فهو مم لان الحكم يستلزم الامتناع بالذات

يلزم ان يكون خلافا وان اراد الامتناع العرضي فهو مسلم لكن هو غير خلاف المدعي لان الكلام في

الذاتي فافهم قوله من حيث هو واجب اه واعلم ان ما ذكره هنا الا براد من الاوجه ظاهر

من بيان الملازمة بل لو قدر كهذا انه لو كان الوجوب ممكنا لكان في ذاته جائز الزوال

ممكنة بالامكان الخاص

واذا الحال من وجوب الوجه جاز زوال الوجوب لبعض جاز زوال الذات وزوال الوجوب بان لا يبقى

ذاته وجهه واذا جاز ان يزول وجهه ظهر انه ممكن فصار سوجها ظاهرا كما فعله شارح الجديد فلكيتي

ما في تقريره من التعقيد والخفاء وخلط كلمات شارح المذكور بعضها ببعض على الناظر فيه فانظر

عن الاول اه بالنسبة الى جواز اتصاف الموصوف بالصفة العدمية [illegible] المحال الموجود بها

ولو جوز ذلك لن يشاء ان يجوز كون الجسم موصوفا بالبياض المعدوم ومتحركا بالحركة المعدومة

وذلك سفسطة ظاهر البطلان كما في [illegible] كما هو شأن العلة اه فان العلة يجب تقدمها على

المعلول في الوجه والوجوب اما بالوجه فلان الايجاد متأخر عن الوجود [illegible] وجوب العلة متقدم

على وجوب المعلول واما بالوجوب فلان الشيء ما لم يجب لم يوجد [illegible] بالموصوف بالضرورة

في كل قول منشأ اسرار [illegible] الوارد [illegible] بالامكان العام بالضرورة اه انا حمل الامكان على العام

لكن ما هو اللازم لسلبية الممتنع هو الامكان العام لا الخاص فغاية ما حمل الامكان على الامكان العام

ان حمله فرد من العام فهنا احتمر الوجوب والامكان الخاص مناف للممتنع فهذا رد على شارح القديم

حيث حمل الامكان على الامكان الخاص ثم اعترض عليه بان اللازم ان الموصوف بالصفة الممكنة

اولى بان يكون ممكنا لا يجوز ان يكون ممتنعا عن ممتنع العدم فيفتقر للموصوف فيها اه فيكون

الممتنع ممكنا بالامكان الخاص [illegible] هو الممتنع اه يعني هذا الترتيب لا يدل الا على عدم كون الامتناع

الوجه ثبوتيا ولا يدل على عدم ثبوتية امتناع العدم اذ موصوفه موجود البتة فلا يلزم من ثبوتيته محذور

الامتناع وجود الممتنع الوجود امتناع الوجود اه اي المقيد بجانب الوجود امتناع العدم اه

اي الامكان العام المقيد بجانب العدم فيه اول المشتركين اه اي اول الترتيبين المشتركين

بين المتقدم [illegible] وغيرهما فتأمل اه وان شارح القوشجي لما حمل الامتناع في كلام المصنف

على امتناع الوجود فقط لا على امتناع ثبوتيته العدم فالتزم عليه حمل الامكان على الامكان الخاص

حتى يصح الملازمة كما لا يخفى منه الامتناع الوجود اه يعني ان يقال على ان الامتناع سواء كان موجودا او

معدوما ليس ثابتا في الخارج والا لزم امكانه [illegible] اه لان دعوى كون امكان الصفة

يستلزم امكان الموصوف امكانا ذاتيا ممنوعة فان الصفات الزائدة على مذهب الاشاعرة ممكنة

لذاتها مع ان موصوفاتها هو الواجب بالذات فافهم امتناع الوجود اه اي يدل على ان ممتنع

الوجود ليس ثابتا في الخارج [illegible] ذلك اي عليه الاندفاع قوله [illegible] مع كونه [illegible] لعدم [illegible]

بل يقال لو كان الامتناع اه اعلم ان شارح الجديد لما حمل [illegible] مطلق الامتناع [illegible]

المصنف ولم يحمل الامكان الواقع في الترتيب الذي اورده المصنف على الامكان العام المقيد بطرف الوجود

لانه لا ينفي الامتناع المطلق ولم يكن الاستثناء منتفيا الا ان حمل على الامكان الخاص ثم اجاب [illegible]

بان اللازم ان الموصوف بالصفة الممكنة اولى بان يكون ممكنا اي بالامكان الخاص لا يجوز ان يكون ممتنع

يعني واجب الوجود [illegible] المحقق للدفعة ان المصنف لما اخذ الامكان في الترتيب [illegible] ما يلزم من امكان

الوجود هو امكان الموصوف بالامكان العام المقيد بطرف الوجود يجب [illegible] الامتناع على المطلق

بل على امتناع الوجود ليقابل [illegible] ولكنه استثنا [illegible] التقريب [illegible] وهو [illegible] امتناع

كون معنى الوجود متاصلا وغير متاصل [illegible] المنع المذكور كما لا يخفى وتوهم الاضطراب في كلام

المصنف ليس في محل [illegible] اه لان الاستعداد مقدم على الوجود [illegible] فينبغي ان

يجب [illegible] الوجود [illegible] الوجود فكيف يقابل الوجود بالفعل

فالملازمة ممنوعة [illegible] لان المقدم وهو كون الامتناع [illegible] الوجود [illegible] لا يستلزم كون الممتنع

موجودا بالفعل لان المقدم عام [illegible] والعام لا يستلزم الخاص وان اراد وجود

الوجوب في الخصوصية ولكنها تشير الى انحصار اللازم الاول في عقيب منه

الممتنع اه اى لو كان الامتناع ثبوتيا لزم وجوب الممتنع بالامكان في تصير عين وجه الاول

او ان تمسك المستدل بناء على الشق الاول في جواب منع الملازمة بانه لا امتناع لو كان لا من

الوجوب يعني يكون صفة عينية والاتصاف بالصفة العينية يستدعي وجود الموصوف [illegible] بلزوم التسلسل

الممتنع وهو غير موصوف موجود اثبت الملازمة بالوجوب قوله لم يكن هذا الوجه

[illegible] لو كان الاول تبطل المقدمة لكان هذا الوجه انحصار اللازم الاول [illegible]

يقال الممكن يحتاج الى المؤثر فاوجد فوجد ثانيا ونسائح الحجة [illegible] لا بيان المقدم اه قال [illegible]

ولا يحتاج الى بيان التقدم [illegible] الى الشيء تقدمه لجواز ان يكون معه [illegible] وايضا اذا لم يكن

[illegible] الملازمة اه لا يخفى ان الملازمة التي منعها المصنف غير الملازمة التي ذكر

في تقرير الدليل وانما [illegible] لها المصنف منع الملازمة واراد به منع اللزوم فيه تكلف

لا يخفى ان ما الفهام انه منع لتفريع تحقيق المقدم على تحقيق التالي وليس بشيء لان التفريع تحقيق المقدم [illegible]

للنتيجة انما هو على مجموع الملازمة وتحقيق التالي وذكر في ان النتيجة لازمة [illegible] فمنع التفريع منع

لا يستلزم [illegible] اللزوم للملازمة [illegible] ليكون عدميا ونفي الامكان

ليس عدما [illegible] فلا يكون بينهما فرق اذ لا تمايز بين الاعدام [illegible] ما عنده اه يمكن تقرير

الدليل على وجه ينطبق عليه كلام المصنف من غير تكلف بان يقال لو كان بين نفي الامكان المنفي ونفيه فرق

لكان الامكان ثبوتيا والمقدم حق فالتالي مثله ولا يخفى ان في هذا التقرير يكون المراد من المنفي [illegible]

فرضا بحسب نفس الامر لكن العبارة التي ذكرها لا [illegible] فمنع المقدم

او عدم الفرق بين نفي الامكان والامكان المنفي [illegible] الفرض [illegible] اه الا ان المصنف [illegible] لا يلزم

الفرق بين الامكان المنفي ونفيه بثبوتية الامكان [illegible] منع اه لكن عدم الفرق بين نفي الامكان

والامكان [illegible] عدم الفرق فيلزم ان لا يكون [illegible] لا يستلزم [illegible]

المنفي ممنوع لسبب التمايز بين الاعدام [illegible] اه اى على تحقيق المقدم

كانه قد عند منع المقدم ليظهر [illegible] على الخصم [illegible] لا يستلزم اه [illegible]

قوله بعد الدليل اه المذكور [illegible] الخصم [illegible] ادعاء عدم الفرق بين امكانه ولا

قوله بانه او كان [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

او الامكان المنفي قوله لتكشف ذلك [illegible] قوله هذا الوجه اه [illegible]

الوجه الثالث وهو [illegible] ان امكانه لا ولا امكان له واحد فلو كان الامكان عدميا لم يكن الممكن

ممكنا قوله اذ المقتضي هو العلة [illegible] قوله لا من سعدوم اه [illegible]

لا يكون موجودا في الخارج بل الموجود انما هو منشأ انتزاعه قوله وكون المتصفين [illegible] فلو كان الوجوب والامكان

[illegible] قوله كون المتصفين

الوجوب والا وجوب قوله [illegible] قوله [illegible]

تلك الصفة اه اى الوجوب قوله [illegible] من اتصاف الماهية بالوجوب [illegible] قوله في الوجوب

الصفة اه اى كما يجري في الامكان [illegible] والوجوب في الامكان يجري في الوجوب بعينه [illegible]

ان يقال لو لم يكن الوجوب ثبوتيا [illegible]

دار البرات في الغير [illegible] قوله قول المصنف [illegible] الحقيقية

بين امتناع انقلاب [illegible]

ان يقول المصنف من [illegible] الحقيقية [illegible] قوله حقيقية اه

او صفة حقيقية قوله على الاخر [illegible] قوله وجه الامكان

الحاصل بالغير اه اقول [illegible] ان الامكان بالغير [illegible] الوجوب بالغير والامتناع بالغير ان

ان يقتضي الغير وجود الماهية ولا عدمها كما ان الوجوب بالغير ان يقتضي الغير وجودها والامتناع بالغير ان يقتضي الغير عدمها فلذلك اشكك انه لا ينافي الوجوب الذاتي والامتناع الذاتي فلا يلزم من طريان الامكان بالغير زواله

حتى يلزم الانقلاب فان عدم اقتضاء الغير لوجود الماهية لا ينافي اقتضاء الماهية لوجودها بنفسها اذا اقتضت الماهية

وجودها لزم ان لا تقتضيه الغير والا لكان واجبا بالغير وكذلك عدم اقتضاء الغير لعدم الماهية لا ينافي اقتضاء

الماهية عدمها بنفسها اذا اقتضت عدمها لزم ان لا تقتضيه غيرها والا لكان ممتنعا بالغير ايضا وفيه

ان الممتنع بالذات لا يكون ممتنعا بالغير ان تم الكلام في اجتماعه مع الامكان الذاتي فنقول ان اريد

بالغير غير الماهية مطلقا لا يمكن اجتماع الامكان الذاتي بالغير مع الامكان الذاتي لان الممكن بالذات اما

موجود فيكون واجبا بالغير واما معدوم فيكون ممتنعا بالغير فلا يكون ممكنا بالغير وان اريد بالغير الغير المعين فيجب

ان يقتضي ذلك الغير وجوده او لا يقتضي فيكون واجبا بالغير او يقتضي عدمه فيكون ممتنعا بالغير او لا يقتضي

ذلك الغير وجوده ولا عدمه فيكون ممكنا بالغير وان اريد بالامكان بالغير ان لا يقتضي الغير في نسبة الماهية

الى الوجود والعدم فلا كلام في انه لا ينافي الوجوب الذاتي والامتناع الذاتي ايضا فانه ظاهر لكن ثمرة فيه فلا يكون

الواجب لذاته ممكنا بالغير وكذا الممتنع بالذات لا يكون ممكنا بالغير والممكن بالذات ايضا لا يكون

بالغير لما بينا من لزوم توارد العلتين على المعلول الواحد او ما يقتضي المرجح بعد ما ترجح فتدبر

اي عدم اقتضاء الذات عدم اقتضاء لعدمها اه اي الممكن الذاتي الذي لا يقتضي الوجود والعدم الى الواجب والممتنع

الذي يقتضي الوجود او العدم وبالعكس اي يمتنع انقلاب الواجب الذي يقتضي الوجود والممتنع الذي يقتضي

العدم الى الممكن الذي لا يقتضي الوجود او العدم هذا اقتضاء بعدمها اه فلا اقتضاء له اصلا فلا ينافي اشتراط الغير

له لانه ليس يقتضي في الاصل حتى يلزم انعقدت بغير انه لا بشرط فيجتمع مع شرط الاخر بخلاف الاخرين فلا

بشرط شيء فلا يجتمعان مع شرط اخر ويلزم على الاول اي كون الممكن بالغير الذي يكون في حد ذاته ممكنا

قوله ما نسبت السعادة اه اي تارة بالذات وتارة بالغير قوله نقيضاه اي كليين او تلك الكلمة حصول

الامكان للذات بالذات اي يقتضي الذات ان نسبة الوجود والعدم اليها لو كان حصوله

بالغير اي يقتضي الغير نسبتهما اليها يلزم توارد العلتين قوله لطلان الاولى اه اي انقلاب

قوله عدم الشيء بالذات اه يعني ان الامكان انما يعرض للماهية من حيث هي لا باعتبار وجودها ولا

عدمها ولكن اعتبار خصوص وجودها او عدمها قوله المصنف مع الماهية ووجودها اه اي ملاحظة الماهية مع

قطع النظر عن خصوصية الماهية وعدمها معها اه اي مع وجوده من الوجود او العدم وعلته منه اه

اي دعلته الماهية اه انقسم كلما لا تحقق حيث البسيط السابق اه لا تها

الوجود والعدم بشرط المحمول اه يعني الماهية بشرط الوجوب ووجب بالغير ان الوجوب

اي مع العلة الوجوب اللاحق اه اي الوجوب بشرط الوجود قضية بعينه اه القضية اي التي

حكم فيها بين واحد من الازمنة الثلثة كما بين في المنطق فان القضية الفعلية المراد منها

للامكان لا يخلو عنه اه اي عن الوجوب بالغير والوجوب اي بالغير موجها معا اه اي في نفس

النظر عن الغير بالحلول فيه اه اما حلول الاعراض في محالها او حلول الصورة في موادها

او موجود في نفس الامر اه الموجود

في نفس مع قوله من غير تلبس اه بالحلول في غيره اه فان الشيء قد يكون ممكن الوجود في ذاته وممتنع

لغيره كالمفارقات فانها لا يمكن حلولها في غيرها حلول الاعراض في موضوعاتها لانها جواهر ولا حلول

الصورة في هيولياتها لانها مجردة قاله الشارح الجديد وهو ظاهر اه لانه لو كان ممتنع الوجود في حد

الممتنع وجوبه في غيره قاله الشارح الجديد بما هو محل الغير اه القيد لاخراج الصورة فانها والا كان

الا لاعراض الا انها ليست محل الحلول الصورة في الهيولى كالهيولى اه فانها محل الصورة

قوله الممكن كيف يجوز ان يكون واجبا او ممتنعا

اه قد بان ان الممكن

الجسمية والصورة الجسمية محل الصورة النوعية التي هي عرض والا لم يثبت الجواهر المجردة ليتم الاثر على
بعضها بعضا لحكمات عقلا ولم يتم ولبيان المساعدة قوله ممان الامكان الخ قوله ممكن قوله الواجب الوجود
لان الواجب ... انه محمول على المقدمات العامة لا لخصة الصادقة عليه لقولنا الموجود ... والعارض
واجب كما يقال الواجب موجود على ... لان عكس القضية الموجبة الصادقة صادقة لان الحكم
الاتحاد في الوجود اتحاد شيئين في الوجود في قوة اتحاد الاخر معه فيه قوله بالحمل على الغير اذ ... يقال
الوجود ... قال المصنف واذا لاحظ الذهن الممكن موجها الطلب العلة ذكر الوجوب بناء على ان الاحتياج
الى العلة انما هو للوجود والعدم واما الماهية من حيث هي مع قطع النظر عن كونها موجودة او معدومة فالظاهر انها
لا تحتاج الى العلة وسيجيء تمام الكلام في الحاجة واما تخصيص الوجود فلان بعضهم نفوا الاحتياج في
العدم ... ويمكن ان يقال الغرض من اثبات الاحتياج الى العلة اثبات الاحتياج في زمان البقاء ...
حتى يلزم الاحتياج الى الصانع واما ... ويمكن ايضا ان يوجه التخصيص بان علية العدم ليس حقيقية او
ليس العدم العلة تأثير وعلية بل تأثيره ... عدم التأثير في الوجود ... اقول
قوله كما ذكره الشارح وغيره الخ ... ان تخصيص الوجود بالذكر ليس لعدم تحقق ... العدم ...
انما هو لما ... ان بعضهم نفوا الاحتياج في جانب العدم او لان علية العدم ليست حقيقية او ليس العدم العلة
تأثير وعلية والاولى على التقدير كون ذلك تحقيق للوجوب ان يقال ان الغرض ... الافتقار الى العلة
اثبات الصانع وهو انما يحصل من الافتقار في الوجود دون العدم ... قوله ... ان العلة الخ ... دفع
ما يتوهم من ظاهر ... ان يكون الامكان علة للتصديق بحاجة الممكن الى المؤثر ...
علة ... قوله ولا يستلزم ... العلم ... العلم بالمعلول
... ان العلم ... العلة ... ان يكون ... متعددة ... ان الصدر ...

والاخرى علة اخرى قول المصنف لطلبها الخ لان العقل لو جوز وجوب الحادث لم ... الطلب للعلة ...
فيه نظر الخ وجه النظر ان ... لو كان ... الزم ... تصور الحادث طلب العلة لانه ليس
مستقلا ومع ذلك لا ... العبارة ولو كان المراد ذلك لكان ينبغي ان يقول فلا بد علينا
ليتم كلها ... ويمكن ان يقال ... عدم كونه علة اذا كان ... شرطا
تقريره ان الحكم ... الخ هذا النقض لمعارضة ... عنه ... الشارح القديم وتبعه ... الشارح ...
يدل على ... نقض هذا ... الخ النقض ... فيه ... تخلف المدعى عنه ...
لكونه معارضة ... ان علة الافتقار ... في الامكان ... فاذا ...
الحكم ... والدليل ... نقض ... على التقدير الاول ...
... على التقدير ... الان ... علة ... قاله الشارح ... فلا الخ ... فلا يلزم ...
الممكن المعدوم ... الجوهر هو الموجود ...
في الموجود ... الفعل ... انه ليس موجودا بالفعل ... قولنا الممكن
الا ... بالقوة ... ذلك ... الحادث ... الجوهر ...
وانهم ... الجوهر ... بالموجود لا في الموضوع ... بانه ...
وليس ... الخلاف ... الجوهر بالموجود لا في الموضوع
مستقلا ... ان يكون ... عمر ...
فارجا ... النزاع ... الخ ... ان ... يرجع الى العلة ...
كان ... علة ... متعدد ... واحد ...
والشرائط ... قوله الوجود ... الخ ... المقتضي للوجود ...
... المعلول ... العلة ... الوجود ... اولى

قوله على محل النزاع اه او لا يوجد حد الوقوع في المعنى الاخير قوله على اخذ الوقوع اه

المعروض خلافه كما ان محل النزاع ان يوجد في الممكن نوع اقتضاء الا ان احد الوقوع قوله داخل

استلزام اه اشارة الى المنع المستفاد من قوله على تقدير التسليم قوله ان الدعوى اه اى الاولوية

قوله ولم يشر الى الاستدلال اه لانها غير محتاجة الى الاستدلال قوله غير معقولة اه يجب لا يحتاج الى دليل

قوله الامر الثاني اه اى عدم اولوية الاولوية قوله فلا اه اى فلا يمنع قوله ان امتناع اه

[illegible] الشق الاول ومنع لزوم الامتناع [illegible] الامكان الذاتي

[illegible] لا يخفى ان هذا جار في الشق الاول من الترديد [illegible]

الطرف وعدمه نظرا الى الذات الممكن قوله [illegible] قوله [illegible]

الاولى والموجب المستندة اليهما قوله على عدم [illegible] الاول اه لان عدم العلة علة لعدم المعلول

قوله الطرف المرجوح اه هذا الجواب مبني على التحقيق [illegible] الاعراض وتغير الدليل قوله اعتبار [illegible]

[illegible]

مفيد الحادث ... بالنظر الى ذاته من حيث هو ممتنع اذا اخذ الحادث مقيد الحكم ...

الحادث من حيث هو ممكن له ازلا وازليته ممكنة ليفيد لا دائما اخذ مع قيد الحدوث لم يمكن لهذا المجموع

بعدم الشرط وعدم المشروط ...

وجهه هلا لان الحدوث من اعتبارات ... وجهه بالمجموع من حيث هو ممتنع لا ممكن **قول المصنف** ...

الصعب آه يعني الوجوب اللاحق في الممكنات اذ المقصود بيان ان الوجوب اللاحق لا ينافي الامكان الذاتي اي الوجوب

بل الممكن مع وجوبه اللاحق باق في طبيعة الامكان فاله شارح التجريد ... ويا الاول ...

قوله فيكون قوله آه بل اعلى اشق ... **قوله** ومع الاول يكون ما يشبه آه لان ضمير الشيء يرجع ...

سلعقا ليكون ... بالنسبة على الحملة الاول فيكون ما يشبه **قوله** وبدل على الاول آه اي على الشق الاول

وهو كون المضاف اليه الوجود فقط **قوله** بين الامكان الذاتي آه اي نسبة الوجود والعدم اليه على السواء

عم ... معناه ما ذكرناه اي فيصير معناه انه ممتنع لضرورته ... **قوله** غير الامكان الذاتي آه ...
معناه آن المطبعة ...

الوجود والعدم **قوله** وليس في الكلام آه اي يتحقق بتحقق الشرائط وارتفاع بعض الموانع **قوله** ...

... **قوله** فاورد المورد ... جلال الدين **قوله** لما عرفت آه في قوله وهو ...

ممكنا ان يوجد في النطفة غير امكان الذاتي ... الممكن آه الا بالممكن فان الامكان ...

بالنطفة لا بالذات ... والامكان الكتابة قائم بالنسبة ... لا بالكتابة ...

الذاتي فانه يقوم بماهية الممكن ... فاله التحقيق بخلاف الامكان الذاتي آه فان نسبته ...

الجميع سواء **عم** ... مستلزم ... كما هو المتبادر ... اشارة الى ان تفسير ...

لا يخالف العرف ... وهو ظاهر ... المقابل له آه اي الوجوب والعدم ... المجامع له ... الذاتية آه وان ... بعض

افراد ... في الزمان ... لا يكون آه ليلزم ... التي ... الساقط

... الزمان الموهوم ... في محله

قوله ... ولو باعتبار ...

قوله ... الوجوب ...

او يلزم التخلف والمقصود **قوله** الكونه صفة له او لانه لبيعته نسبته ... **قوله** ...

بالعكس آه اي توقف نفس الوجوب ... **قوله** تميز الاحتياج آه اي الاحتياج الى الوجود ... الوجوب

قوله ... الوجوب آه فيكون ... الكونه جزء ... **قول المصنف** ... الامكان للازم آه ...

خلو الماهية عنه فينقلب الممكن ممتنعا او واجبا لان خلوه عنه ... فينقلب الممتنع ... الوجود

ممكنا لان خلوه عنه ... ما لم يكن ... صاحب المواقف **قوله** ... الامكان ...

... الا الغير **قوله** ... آه اي الممكنات ... غير النهاية **قوله** انسداد باب اثبات ...

اي لا سبب ... الحادث ... **قوله** ... آه بان يكون كل حادث ...

بحادث آخر لا الى نهاية **قوله** ان المتوى آه ... الامكان الذي ... ذات الممكن ...

هي اللازم لها ... صاحب المواقف **قوله** ... الدليلين آه الا انها ...

بديهية يحكم بها ... العقل ... الدليلين ... للتحقق ...

مقدماتها ... المواقف وقال شارح المواقف ... يحكم بها ... العقل ...

... الدليلين ... لا ... المثال ...

... **قوله** بان حدوث العالم آه ... **قوله** غير ممكن في الازل آه اي ...

... **قوله** ... آه ... العالم **قوله** ... فلا يكون لازما ... **قوله** امتناع ...

الحادث آه ... امكان ... فقد زال امكان ... بعد ما كان

... فلا يكون لازما **قوله** الا ... الامكان الذاتي آه ...

ويحتاج ... فلا يكون ... وقال شارح المواقف ...

الحدوث الذاتي الإمكان لذاته غير مقتض الوجود ولغيره مقتض له فهو بالذات متقدم على ما بالغير

ارتفاع حال الشيء بحسب ذاته يستلزم ارتفاع ذاته وذلك يستلزم ارتفاع ما بالذات بحسب الغير وإذا

ارتفاع حاله بحسب غيره فلا يقتضي ارتفاع حاله بحسب ذاته فيتقدم ما بالذات على ما بالغير تقدم الواحد على الاثنين

فإذن اللاوجود الذي عدمه متقدم على وجوده تقدما بالذات وهو غير تقدم العدم على الوجود لذاته هو الحدوث الذاتي

ولا يظهر من هذا الكلام أن الحدوث الذاتي عندهم هو مسبوقية الوجود بالعدم ليعم كالحدوث الزماني إلا أن السبق

الذاتي بالذات وفي الثاني بالزمان فالتحدث يطلق توقف   فالظاهر أنه أراد الظاهر من كلام الشيخ من

يجد وحدة التقسيم الحدوث هو المسبوقية بالعدم وتلك المسبوقية إما بالزمان وهو الحدوث الزماني وإما

بالذات لا بالزمان وهو الحدوث الذاتي ولما كان معنى مسبوقية الشيء بالعدم لزم حقيقيته عدم

الشيء في وجوده وذلك باطل بديهة يرجع ذلك إلى المسبوقية وجود الشيء بإمكان عدمه على ما ذكر في كلامه

وفيه من التكلف ما لا يخفى على غيره ولذا ما ذكره المصنف والرادّ وأما السبق في الموضعين السبق الشامل للذاتي

والزماني فيعم القديم الزماني إذ لا يكون مسبوقا بالعدم إما بالذات أو بالزمان إلا أن القسم الأول لا

إذ لا يكون حقيقته من الضروريين في تحقيق الأمر   وإما ما أورد عليه أن الآن علتها ليست متقدمة على تقدير تقدم

عليها بالذات ويكون علتها مركبة منهما والجواب أن هذا العدم كسائر الاعتبارات تتبع الشيء على الوجه

في جانب المعلول لا في جانب العلة فلا يختلف كما أشار الشارح المحقق ره فيما يأتي عن قريب فيتقدم

القديم الذاتي إلى آخره لا شك أن سبق العدم على الوجود سبق لا يجامع فيه السابق المسبوق وهو أشهر السبق

الزماني فإن أريد بكون الوجود مسبوقا بالغير كونه مسبوقا به هذا السبق فلا بد أن يكون مسبوقا بالعدم

فالتوقف بالحادث مساويان إلا أن كل مسبوق بالعدم مسبوق بالغير قطعا لأن القديم موجود فهو سابق عليه

وذلك السبق وكذا الماسبوق بالغير مسبوق بالعدم كما عرفت والتوقف للقديم يعم مساويان ان

مسبوقا بالغير سبقا ذاتيا لكان التعريف الأول للحادث أعم لدلالة المعلول القديم إن ثبت كان

المعنى الذي يسمى حدوثا ذاتيا لكونه مسبوق الغير موجده سبقا بالذات دون المعنى الثاني المشهور

بالحدوث الزماني ولذا كان التعريف الثاني للقديم أعم من الأول قوله عند الحكماء أي عند القائلين

بقدم هذه المذكورات فإنها غير مسبوقة بالعدم ولكن يكون مسبوقا بالغير وهو العلة قوله سار به حادث

الزماني إلى آخره فإن الأب مقتضيا لابنه فرد من أفراد القديم الإضافي وليس فرد من أفراد الحادث الإضافي

مع أنه حادث الزماني لا يصدق عليه الحدوث الإضافي قاله المحشي قوله بالذات إلى آخره كالعلة المبارية بنفسه

أي العقل الأول قوله لكن العقل محكم إلى آخره بأن حركة اليد متقدم في الخارج وإن كان معا في الزمان قوله

إلى آخره أي سبق اليد قوله السبق بالذات ليعم إلى آخره كاتصال السبق بالعلية قوله بالمنع لم كتب إلى آخره أي عمم

العلة الفاعلية والعلة الغائية والعلة الصورية والعلة المادية والأولان منها مؤثران في الوجود والآخران

الصورية والمادية يعم جهة المعلول فلا يتقدم عليه لكنه المجموع المشتمل على ... قاله المحشي

قوله المشتمل عليه إلى آخره أي العلة التي تشتمل على المادة والصورة ... فلا يتقدم على المعلول قوله

مطلقا إلى آخره ... إنه ... للاجتماع المخصوص قوله مع الاجتماع مطلقا إلى آخره بيان الأخص في كلمات ...

وحاصله أنه لا يعتبر تقدم جزء بعينه كما لصورة وما ... جزء بعينه ... المعتبر أعم من هذه الصورة

وعكسه ... لا يعتبر مقارنة جزء معين ... المعتبر أعم من المقارنة والمباينة فيتصور

قوله لا يخفى على المتأمل إلى آخره لا يخفى ... الهيئة الاجتماعية عرض فكيف يمكن أن يكون مما يتقدم الجوهر المعلول

وليس المعروض بما هو معروض والعارض متضايفان وهما معان في الوجود فكيف يتصور تقدم العارض الذي هو

... المتضايفين وليس الهيئة الاجتماعية من حيث ... ولا المعتبار ... أن يكون ...

... إن تقدم العلة التامة على معلولها ... تقدم ... بالذات على ما بالعرض ...

الموجبة الوجه [illegible] موجبة المهية ولا يجب ان يكون العلة والمعلول موجودين انما تحقق فافهم [illegible]

قوله فتدبر اه اشارة الى ضعف التفريع المذكور ووجه الضعف هو ان الجمع معا باعتبار ذات المعلول [illegible] فيلزم

على ما اجابه باعتبار رتبة المعلول ان كان من حيث فتدبر وقال بعضهم فتدبر اشارة الى ان الجواب المذكور انما لا يتم الا اذا [illegible]

على المجموع لكن ان يكون الاجتماع داخلا ويمكن ان يكون شرطا وخارجا فعلى الاول يكون الحيثية اعتبارية [illegible]

فهو خارج عن المقصود فيجب ان يحمل على الثاني حتى ينطبق على السؤال قوله حركة اليد التي تحرك بها قوله مما لا توقف اه

وان كان من جزء اخر اللعقه التامة قوله من حيث هي اه قيد الحيثية لاخراج اليد مثلا اذا تحركت لا من حيث انها علة

لحركة المفتاح لحركتها كما حين الكتابة وغيرها قوله وهذان القسمان اه اي التقدم بالعلية والتقدم بالطبع

قوله له التقدم اه ضرورة جواز انفكاك المعلول عن العلة الناقصة قوله بالطبع اه وهو تقدم المحتاج اليه على

المحتاج قوله اجزاء غير مجتمعة اه لا يخفى انه اذا لوحظ قطعة من الزمان [illegible] ملاحظة متقدم بعض

اجزائها على بعض مثلا اذا لوحظ بعض بمعونة الوهم الزمان الممتد قدر يومين مثلا على الوجه الذي [illegible] جزء

بجزء وذلك متقدم على الاخر حتى لو قدر كان ملك الحادثة ذلك اليوم والاخرى في ذلك الاخر

انقطع السؤال وعلم ان احدهما ليس النسبة الا الاخر فقد له وذلك لا ينافي عدم الجزم بالتقدم اذا [illegible]

على وجه اخر له القدم قوله بالواسطة [illegible] اه اي لا يحتاج [illegible] قوله [illegible]

منه المتاخر وغيرهما قوله لعدمه [illegible] اه يعني ان عدم اجتماع [illegible] العلة المعدة مع المعلول [illegible]

الظاهر منهما قوله [illegible] اه [illegible] في الزمان لا ينافي الاجتماع

مع الحادث في زمان اخر والمنافاة انما هي بين اجزاء الزمان فقط قوله [illegible]

الا سبق اجزاء الزمان بعضها على بعض لا يكون بالزمان والا لزم اه قوله المفهوم من [illegible] اه

فهو امثال للمعية الرتبية العقلية قوله مشيرا [illegible] اه يعني ان النسبة للعلة [illegible]

المفهومات المرسة في العدم والحصول [illegible]

كعلتين مستقلتين اه لا لتقدم احدهما على الاخر [illegible] واحدة مطلقا اي من جميع الجهات قوله عند [illegible]

لعدم تواردهما بالواسطة في الايجاد قوله عند الحكماء اه بناء على ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد

على اشكال لانه لا تعلق للكلام بالجهتين فلا بد في صدورهما من الواحد من جميع الجهات من جهتين

ليصح وجهة فيلزم التسلسل وقيل وجه الاشكال انه لو اراد المعلول لعلة واحدة من جهتين فلكون

المعلول لعلتين حقيقة باعتبار تعدد الجهة وقال بعضهم لا اشكال عند الحكماء [illegible]

معلولا لعلة واحدة من جهة واحدة بشرط واحد عندهم بل لا بد من الاختلاف فهناك على زعمهم [illegible]

في التحقيق معلول لعلتين عندهم وح اذا كان احدهما علة لشيء والاخر معلولا لشيء اخر [illegible]

ليعني معا في العلية فيلزم ان لا يكون موجودا الا [illegible] احدهما علة للاخر او هما معا في العلية [illegible]

الا لزم ذلك [illegible] كلما موجودين اما ان يكون احدهما علة للاخر واما ان يكونا معلولا علة واحدة

لانتهاء العلل الى واجب الوجود فافهم قوله هو الزمانية الغير الحقيقية اه لما كان [illegible] عند المتكلمين هو المتجدد

المعلوم الذي يقدر به متجدد غير معلوم فالمعية الزمانية حاصلة للحوادث المجتمعة حقيقة واما الحكماء فلما جعلوا [illegible]

والشاغر الزمانيين عارضين للاجزاء الزمان فتحقق المعية الزمانية الغير الحقيقية كالحوادث المجتمعة واما الزمانية

الحقيقية فلا برهان على نفيه ولا على اثباته فهو محل نظر وكذا المعية الزمانية عند المتكلمين لا تحتمل

في غير اجزاء الزمان [illegible] قوله الا [illegible] اه الظاهر ان المراد هو كونهما موجودين

بحيث لا يكون وجود احدهما رافعا لوجود الاخر بعضه الكلام لو كان وجه الحصر لا وجه ضبط التقدم بحيث

المهية كتقدم كل واحد من الجنس والفصل على النوع لانهما موجبين لوجوده وليس احدهما رافعا لوجود

الاخر وبهذا الكلام ايضا بقوله اما ان لا يكون بينهما احتياج اه لان الظاهر نفي الاحتياج الذي يتحقق

في التقدم بالعلة والطبع فيطابق الكلام ح بالتقدم بالحقيقة اولا ليس بينهما احتياج موجب للتقدم [illegible]

يقدم من ظاهر اللفظ منه لورده انه مرفوع قوله والقاق اه كنعات اللفظ من غير ملاحظة الخلط قوله كيف كان اه

اي بمحض الاعتبار والوضع قوله في غير الفضل اه اي ولو كان السبق في غير الفضل كالحجاب لنفس المعنى اه

اي الفضل والشرف والسبق والمسبوق معا قوله من مصطلح اه فيه ان حكم الشيخ باشتراك ملك المعاني لم

لا يقتضي ان يكون هذا الامر مبنيا على لفظ السبق فضلا عن ان يكون من مصطلح ما لم يثبت هذا

الاصطلاح مع انه لا يفهم منه هذا لغير المشترك على الاطلاق قطعا فتدبر قوله وظاهر لفظه اه

اي من كلام الشيخ قوله العلة الموثرة اه هذا غير مسلم ولم لا يجوز ان يكون الاحتياج الى العلة الموثرة

الموجبة من جهة وجوده ولا غير بان حيث لا ثبة لنفي ذلك من البيان قوله يجوز ان يصير

يكون السبق فيهما انه ثبت دائما فيكون اولى اقول هذا بعد تمامه يدل على اختلاف حصول السبق في

معروضاته وكون السابق مقولا بالتشكيك عليهما لا على كون السبق مقولا بالتشكيك على المعاني

كما ان بعض المعاني قد يلزم بعض الاجسام بحيث لا يمكن زواله مع بقائه ولا يلزم منه كون المقدار

مقولا على المعاني بالتشكيك فتأمل قوله القديم قوله بخلاف العلية اه لان السابق اي العلة

اذا كان موجودا اي معلولا لم يتحقق هو بعينه بل كان يتشخص اخرى قوله في الطبع اه هذا ناظر

لا ما قيل ان التقدم الزماني ايضا يعني بالطبع فلا تغفل قوله على التقدم بالشرف اه لا يكون غيره

ضروريا قوله لا يقال صاحبه المهية اه هذا القول مبني على ان المهية قوله بالعكس اي الاعلى مرتبة التقدم

متقدمة على المهية قوله التقدم بالطبع اه اذ كل واحد من الاجزاء متقدم بحسب وجوده الذي هو جزء

منشأ المهية المركبة كما هي موجودة بالوجود الانتزاعي فافهم ولا يخفى عليك انه مع قطع النظر عن

هذا الوجود الاعتباري الانتزاعي الحاصل للافراد والمهية المركبة يكون السبق فيهما بينهما

بالمهية فاذن قوله هذا التقدم ليس سوى التقدم بالطبع فيه ما فيه وما ذكرنا من الجواب

لان المهية والوجود متحدة في الخارج وليس موجودين بوجودين ولمثل هذا الكلام لو كان المراد من

الاحتياج خصوص الاحتياج الذي بين العلة والمعلول بالتقدم بالحق والحقيقة ولو كان المراد من الاحتياج

فيها مطلق الاحتياج لكان الحصر صحيحا لكنه خلاف ما اراده الحكماء فتدبر قوله فان لم يمكن [illegible] اه

فيه انه يلزم ان لا يخرج التقدم بالشرف والتقدم بالرتبة العارضان للمتقدم بالعلية او للمتقدم بالطبع

والتقدم بالزمان العارض للمتقدم بالطبع عن المقولات المذكورة باعتبار الحيثية لا يدفعه على ما لا يخفى

على المتأمل قوله هو متقدم اه يعني ما فيه التقدم الاصطلاحي ثم قوله للمتقدم اه كتقدم [illegible] الموجب

الوجوب بخلاف العقل الاول قوله ملاك التقدم اه اي صاحب التقدم فان التقدم ثابت له هذا المعنى

ويسمون هذا المعنى بما فيه التقدم قوله قال اي الشيخ قوله من مبدأ محدود اه هو المكان الذي

فرض محدودا فان التقدم بالمكان لا بد له من مبدأ يفرض مبدأ ويكون ما يليه متقدما على ما يليه

وكذا التقدم بالزمان لا بد له من جزء زمان يفرض ما بعده متقدما على ما بعد بعده بخلاف سائر المقولات

التي تجامع مع المتأخرات في مكان واحد وزمان واحد فانها لا تحتاج الى مبدأ محدود لذلك فتأمل

قوله حيث نسبته الى ما بعده اه عبر بذلك ليدل على ان ذلك الاقرب الذي هو الى المبدأ قوله بعد ما اه اي بعد الاقرب

قوله مختلفا في الماضي اه كالمتقدم بما ليس على ما بعده في غير النهاية ان كان المبدأ ليس قوله مستقبلا اه

كالمتقدم على ما ليس على ما بعده ان كان المبدأ غدا اي الان المستقبل قوله في امور بالطبع اه اي في امور يكون الترتيب

بينهما بالطبع وان لم يكن ذلك التقدم بالطبع قوله ثم ان جعل اه اي صير اي اقرب المبدأ المعين يختلف

يعني ينقلب المتقدم متأخرا او بالعكس قوله المبدأ الشخص اه المراد من الشخص الاعم من النوعي والجنسي والفرد

او يمكن ان يفرض شيء واحد متقدما ومتأخرا قوله وكذلك الاقرب اه وهو طبيعة الان وقوله مقيد [illegible]

قوله منه التحرك اه تغير الفلك كالصبي اه المراد الحالة التي يكون للانسان حالة الصبا

هو صريح في قوله لا نقل أم مسقط قوله هذا الاعتبار آه أي قصد ذلك قوله بين جميع ما هي آه

الا ان هذا الاعتبار بعض [illegible] عن نحو التحقيق ولا وجود ولا الكنه ملحوظا يمكن لبعض ان يقال ان تعينه

المهية في هذا الاعتبار ليس مسبوقا بفعلية الوجود فافهم قوله من حيث المهية آه أي كون المهية مجعولة

[illegible] والوجود عبارة قوله والتعبير بالفعلية آه في قولنا والحق هو تقدم تقرر المهية وفعليتها على مرتبة

الوجود قوله بالمعنى الاعم آه او وجوبا وكذا التقدم قوله لا يحكي على كله او لان اعتبار جزئيته انما يكون في العقل الجزء

والكل بلا ملاحظة العقل متغايران فالجزء في لحاظ العقل وجوده متقدم على الكل فيكون التقدم بالطبع قوله

والحس يحكم آه لانهما موجودان بوجود واحد في الخارج لما انهما الشيء على نفسه قوله عقلية او حسية آه

او في مرتبة العقلية الحسية لا بد من [illegible] المهية [illegible] له [illegible]

لتقدم الزماني قوله فان قلت هذا الكلام صريح في ان [illegible] التقدم للغير قوله [illegible] آه

[illegible] ان [illegible] البعض قال بان العلة والمعلول لا بد ان يكون [illegible] في التقدم

بالكنه قوله يجب الخارج آه بمعنى ان الخارج يكون ظرفا لنفس المتقدم لا لوجوده قوله [illegible] آه

الاعاظم قوله على الانواع آه اي انواع التشكيك وهي ثلثة التشكيك بالاولوية والتشكيك

بالاقدمية والتشكيك بالاشدية قوله بنفس التشكيك [illegible] آه بمعنى ان [illegible]

انواع السبق الا ان بالاولوية [illegible] قوله [illegible] آه اي التقدم [illegible]

فان عرض التقدم لبعض اجزاء الزمان [illegible] هو لذاته لا لامر خارج قال [illegible] قوله اعتبره

المتكلمون آه المتكلمون لما اعتبروا [illegible] السبق [illegible] نفس الزمان [illegible] في اجزاء الزمان

سبق الزمان [illegible] فيه بالعرض لاجزاء الزمان لذواتها ولغيرها [illegible]

الوجوب حينئذ على مذهبهم فافهم قوله لكونها [illegible] آه لان الحدوث مسبوقية بالغير والتقدم

مسبوقية بالغير قوله العلة التامة البسيطة آه لان العدم اذا لم يكن مدخلا في وجود المعلول [illegible]

لكون العدم الذاتي والعلة التامة كلاهما سبب لوجود المعلول قوله [illegible] لان العلة التامة لكون [illegible]

[illegible] قوله لا ارتفاع [illegible] او ارتفاع المعلول يستلزم الارتفاع عنه [illegible] قوله [illegible]

قوله [illegible] بالعقل آه اي الذات [illegible] قوله [illegible] آه لكن ارتفاع [illegible]

ليس علة للارتفاع الذاتي قوله المطابق للوجود آه اي يحصل وجود المعلول [illegible]

العلة [illegible] على وجوده قوله العدم الذاتي آه اي لا [illegible] الذات للوجود [illegible]

بجامع الوجود قوله الغرض [illegible] آه اي كلام المصنف قوله [illegible]

اليه بقوله فيلزم التسلسل على التقديرين آه اي على التقديرين [illegible]

العدم حال [illegible] الذات [illegible] قوله [illegible] اي عن سبوق قوله [illegible] قوله ترديد

بين آه اي بين النفي والاثبات قوله الحقيقية آه اي المنفصلة الحقيقية قوله الغير في الموجود آه

او كان موجودا واجبا الوجود بالذات او واجبا بالغير [illegible] مانع الخلو [illegible] الجمع [illegible]

لا لكون موجبا بالغير [illegible] مانع الخلو فلان كل موجود اما ان يكون واجبا بالذات او ممكنا بالذات [illegible]

الابدان يجب وجوده من علته [illegible] فيكون واجبا بالغير [illegible] قوله [illegible] آه اي

الانفصال الحقيقي بين الوجوب [illegible] قوله للاشتراك آه اي [illegible] التقدم والحدوث [illegible]

الموضوع موجودا [illegible] قوله خواص الوجوب [illegible] كان المبادر [illegible]

الوجوب [illegible] قوله [illegible] اللزوم [illegible] قوله

قوله [illegible] الوجوب قوله [illegible] قوله [illegible]

او لا قوله مرتبة التقرر آه [illegible] قوله [illegible] آه [illegible] السبق قوله [illegible]

قوله وجوب الوجود آه اي وجوب الوجود بناء على العينية قوله من الحقيقة آه اي مجموع من حيث المجموع قوله فان هذا التركيب آه

واعلم ان التركيب مقصود على وجهين خارجي يتميز ان الاجزاء فيه بحسب الخارج وللمعالة يتميز بحسب الذهن ايضا

وذهني يتميز فيه الاجزاء بحسب الذهن فقط والاول ينقسم الى ما يكون فيه الاجزاء متمايزة بحسب الوضع

كالبيت والى غير متمايزة كالجسم المركب من الهيولى والصورة والثاني الى ما يكون الاجزاء فيه محمولة كالنوع

كالانسان المركب من الحيوان والناطق والى ما لا يكون الاجزاء فيه محمولة كالاعداد المركبة من الاحاد وقد يطلق

المركب مجازا على ما لا يكون هناك تركيب لكن يقبل القسمة التحليلية اما الى اجزاء خارجية كالجسم المتصل

او ذهنية كالانسان من حيث انه مجرد وهو المعبر عنه بالاجزاء المقصودة يعني كلام والترتيب المذكور انما

ينفي القسمين الاولين منها قوله بعد كيف سلطانه قال صاحب الحكمي الشطط النافة الكلام العين

لا طريق المستقيم وقال بعضهم الشطط عبارة عن الفرض الذي يذهب في الطريق على وجه المستقيم وقال صاحب

الصحاح الشطط مجاوزة القدر في كل شيء ومن هذا العين صاحب المقامات بالحرية وشطط

ينطلق جمرته استه بجواه فلذلك شرته قوله الصورة المواليد آه فان اجزاء العناصر

الذي نوع من انواع المواليد وان لم يكن ايها في وجها وتخصيصها بحسب انواعها انفسها فان ... هناك

اي انواع المواليد قوله لاجزاء العناصر آه لان ... الاجزاء عند تركب المواليد عنها يصير ...

معين وهو الصورة الحالة فيها حال التركيب قوله بعد انضمام الغير آه لا ... ان يكون مركبا مع الغير تركيبا

حقيقيا له وحدة حقيقية قوله كما في قولنا الموجودات آه ... شامل للواجب والممكن قوله في الممكن ... العناصر

قوله بل كان زائدا آه لو كان وجود الواجب زائدا على ذاته لزم احدى المحالات الثلث لان وجوده ممكن ... فانه

الى المستغني عن المؤثر وهو اول المحالات او يحتاج الى مؤثر فذلك المؤثر اما غير ذاته فيلزم ...

الى غيره وهو ثاني المحالات او ذاته فاما ان يؤثر فيه باعتبار كونه موجودا او لا باعتباره والثاني ...

... الشيء في الوجود لا من حيث هو موجود وهو الثاني على الاول لان يكون ما يؤثر فيه من حيث انه موجود

بعد الوجود فيلزم تقدم الشيء على نفسه وهو رابعها او من حيث انه موجود بعد الوجود بوجود آخر فيلزم

التسلسل والدور وهو خامسها والمانعون يختارون من بين هذه الاقسام كون ذاته من حيث هي مؤثرة

فيه ... الشيء ... قوله صفة خارجية آه والصفة يفتقر الى موصوفها

الذي هو غيرها والمفتقر الى الغير ممكن وكل ممكن فله مؤثر والمؤثر لا يكون حقيقة الواجب تعالى

قوله او غيره الى اخر الترديد آه وكلاهما محال اما الاول فلان الشيء ما لم يوجد لم يوجد فيلزم تقدمه بالوجود

على نفسه واما الغير فيكون معلولا له فلا يكون واجبا بل ممكنا قوله باعتبار الممكن آه اي ... هو كون

اتصاف الذات بالوجود بسبب الوجود لا اتصاف الهيولى بالصورة فان الصورة ... حصول الهيولى

وفي اتصاف الهيولى بها ... الشيء آخر فلذا يلزم كون الوجوب معلولا وكون كل صفة مفتقرة

الى موصوفها غير مسلم في الاتصافات التي بحسب التحليل العقلي وعلم من الاعداد ان القول ... الله

بالنظر الى وجه بالوجه يقتضي ان يكون له جهة متصفة به كما في اتصاف الجنس بالفصل فان معنى

الحيوان مثلا اذا نظر اليه من حيث هو هو يمكن ان يتصف بالناطق وان لا يتصف واذا نظر

مع الناطق وجب كان الاتصاف بالحيوان واجبا لكون الناطق مقتضيا للحيوان للوجوب ان يكون هناك

جهة اثنينية في الوجوب والتأثير ووجوب ... بين ... كون الناطق موجبا بعينه كون الحيوان ...

بلا تقدم وتأخر لان الجنس والفصل متحدان في الوجود ومتغايران في المفهوم لكن ...

انما يتم على ... الوجود واما على ... صاحب الاعتبار فلا ... قوله ...

ان كون الوجود صفة خارجية قوله وقد عرفت آه فقد ان من ... ان لكل شيء حقيقة ...

هي ... ومعلوم ان الحقيقة لكل شيء الخاصة به غير الوجود الذي يرادف الاثبات وذلك ...

حقيقة كنه [illegible] معلوم

ولو قلت ان حقيقة كنه حقيقة كنه وان حقيقة كنه حقيقة لكان حشوا من الكلام غير مفيد

اذ هو صاحب الشفاء [illegible] فيما تركب [illegible] موجودة

[illegible] في الممكنات التحقيق التمام [illegible] الواجب الوجود لانها لو كانت عارضة

لماهيته لزم انفعال الواجب [illegible] وهو محال [illegible] ان يتحقق [illegible] تلك الماهية بلا وجود

اى الذات يكون المتبوع موجودا فالاولى اى الواجب تعالى الوجود [illegible] المذكور اه

اى المتن ما قد عرفت اه اى هو المختص بالواجب الوجود قول المصنف لا يخفى ان [illegible] كونه مشككا

فيلزم مفهوم الوجوب لا حقيقة الوجود نعم يمكن ان يقال ان مراده فيما سبق هو مفهوم الوجود باعتبار الحصص [illegible]

[illegible] فيرجع الى الحقيقة كما لا يخفى فتدبر فلا يختلف اه لا يخفى ان الدليل [illegible] لا كون الشيء مفهوم

واحدا للواجب [illegible] الشيئين [illegible] العام والجنس [illegible] مفهوم واحد

بالنسبة الى الطبايع لجواز [illegible] كونه من طبيعة نوعية [illegible] اشتراك افراد [illegible] في مطلق

[illegible] كون منشأ الحكم خصوصية الفرد كما ان طبيعة [illegible] واللون [illegible]

بما هي فرد [illegible] تتصف بالعينية دون وجود الممكنات لخصوصية الفرد نعم لو كان الحكم من [illegible] الطبيعة

[illegible] منها ما يجب للاخر [illegible] والممكن [illegible]

فلانه [illegible] في الواجب والممكن [illegible] عدم الاقتضاء [illegible] فلا يلزم ان

يكون حقيقة في الكل [illegible] الواجب [illegible] الامام [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] والمحقق [illegible]

[illegible] قطعا اذ لا معنى

٦٠

[illegible] الذي [illegible] يلزم ان يكون [illegible] المغايرة بين [illegible]

[illegible] المعروض [illegible] حكم [illegible]

[illegible] ان [illegible] العقول [illegible] الا [illegible]

[illegible] الماهية [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] في نفس الامر [illegible] في نفس الامر [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible] الماهية [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] المصنف [illegible] شرح الاشارات [illegible] الكلام [illegible] شرح الاشارات [illegible]

[illegible] ان الماهية [illegible] الخارج ودون وجودها ثم ان الوجود [illegible] ان يكون الماهية هو وجودها [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] العقل [illegible] ان يكون في العقل [illegible] الكون في الخارج [illegible]

العقل [illegible] من غير ملاحظة الوجود وعدم اعتبار الشيء ليس باعتبار العدم [illegible]

[illegible] اتصاف الجسم بالبياض فان الماهية ليس لها وجود منفرد [illegible]

[illegible] القابل [illegible] الماهية اذا كانت [illegible] وجودها [illegible] الماهية انما يكون [illegible]

في العقل فقط [illegible] ان يكون [illegible] الصفة [illegible] في العقل فقط انتهى

اقول الظاهر ان مراد المصنف [illegible] الكلام ان الفرق بين [illegible] الصفة [illegible]

كون الخارج ظرفا [illegible] وبين [illegible] الصفة [illegible] القابل [illegible]

[illegible] الصفة [illegible] بين [illegible] في العين [illegible] الخارج [illegible]

[illegible] الحقيقي [illegible] يكون [illegible] الوجود [illegible]

[illegible]

ثم استقل بالاجزاء العقلية فان الجنس الفصل وهو النوع في الخارج فافهم قوله لا لغاية التنزيه اى الواجب

[illegible] الاحتجاج قوله وكذلك [illegible] غرضه التنزيه في الواجب قوله في مقام التفصيل آه فان الحاصل ان

التعميم في كلام الشيخ للمبالغة في التنزيه والمقام الذي نحن فيه مقام التفصيل والتحقيق الا ترى ان الشيخ

ابطال التركيب من الاجزاء العقلية في مقام التفصيل بما الاطناب ولم يكتف بهذا الاحتجاج فتدبر

الرئيس لم يكتف فيه في الخاصة المسالة قوله على ما ذكرنا اى غرضه التنزيه الواجب لا لابطال التجرد [illegible] قوله

الماهية لم يركبه قوله الا واحد اه اى جزء واحد قوله له اى للوجود قوله ما يقوله الاشعري آه الاشعري قائل بان الوجود

قوله وعلى الاول اكون الوجه الاول قوله منشأ الحصة من الوجود آه الفرق بين الحصة والفرد وهو ان الوجود

المطلق اذا اضيف الى الشيء مع قطع النظر عن الاضافة فقط فهو الحصة واذا اضيف مع كون المضاف والمضاف اليه كلاهما فهو الفرد فافهم

قوله وعلى الثاني اى الوجه الثاني على المذهب الحكماء قوله لا كما للاشياء آه المراد من الاشياء الممكنات فان وجود الممكنات

قائمة بماهياتها وثابتة لغيرها قوله الشيء بالوجود لكون الشيء سابق الوجود كما قال المصنف قوله

وذلك لعدم كون ذاته وجها او موجبا قوله وبمعنى كونه آه تعبير لقوله ضرورة ثبوت الشيء قوله

[illegible] ان وجود الممكنات [illegible] المراد بالمحمول [illegible]

[illegible] قوله لكن الحس [illegible] البداهة قوله الشيء فلكون الماهية

الممكنة قوله لو كان للضوء اه اى [illegible] لو كان له القيام بالذات قوله كلام الشيخ [illegible]

[illegible] قوله ان ملاحظة آه وهذه الملاحظة [illegible] لا يمكن ان ينفك عنها الا بعدم

ملاحظة العقل [illegible] قوله ولا يمنع ذلك آه اى كون وجوده [illegible] قوله لم يعتبر آه اى المتكلمين

قوله [illegible] المسئلة آه [illegible] الحكماء [illegible] ان الحكماء [illegible]

[illegible] المشتقات ليس [illegible]

هو الوجود الذي لا يترتب على الشيء به آثاره والقابلية انما يتحقق بترتب الآثر فكيف يمكن ان يكون القابل لا وجود

الحق فاذا كان القابل فاعلا للشيء لم تكن الصفة تحت وجوده الخارجي فيجب تقدمه عليها بالوجود الخارجي الذي يكون القابل

فافهم من ان الاتصاف آه لان الماهية انما يتصف بقابلية الوجود الخارجي بحسب الوجود العقلي لا يمكن ان يتصف بالقابلية

بحسب الوجود ضرورة ان الشيء لم يوجد في الخارج لا يوجد شيء فيه والمراد من الصفة الخارجية ما يتم النفس

الوجود الخارجي [illegible] بعض التقدم بحسب الوجود العقلي وفاعلية الوجود الخارجي يقتضي التقدم

بحسب الوجود الخارجي اما الاول فلان اتصاف الماهية بالقابلية لم يكن لما [illegible] بحسب الاعتبار العقلي واما الثاني

فلانه لا يمكن ان يكون فاعله للصفة خارجية عند وجود العقل فقط بحكم البداهة فتامل قوله

اما لمعرض ان وجوده تعالى عين ذاته وهو ذاته انه لم يكن كونه بحيث كان خارجا له الا ان صفة له وان لم يكن

موجودا بالضرورة وامتناع اتصاف المؤثر في زيد وهو لا يمكن ان يكون ذات الواجب ثم الآثر كما عدت عليها بالوجود

ضرورة تقدم المحتاج اليه بالمحتاج في الوجود فيلزم التسلسل او تقدم الشيء على نفسه فيكون غيرها والمحتاج في

الوجود الى الغير ممكن فيلزم امكان الواجب تعالى الاجزاء العقلية متخالفة اه وحاصل الكلام ان

الاجزاء العقلية متخالفة في الوجود وهو الاتحاد وهو الوجود الخارجي الذي هو وجود الكل فالاجزاء العقلية

متحدة في الوجود الخارجي فاذا كان الوجود الخارجي عين ماهية الكل فيلزم ان يكون الاجزاء العقلية متحدة

بالوجود العقلي لان الماهية [illegible] فيكون هي وجود العقل وقد عرف انه جزء الاتحاد وقد عرف انه

جزء الاتحاد بين الاجزاء فالاجزاء متحدة وقد ثبت انه على الواجب فليس له اجزاء قوله فهذا الاجزاء

ان لا وجود لا خارجا قوله في المغايرة الوجود العقلي ولا في الحكم اي الوجود الخارجي قوله كصورة السرير آه

قوله [illegible] الخشب السرير قوله الجزء اللاحق متعدد او فيه نظر لان الهيئة السريرية لم [illegible]

ظرف لنفس الوجود لا الوجود فمعنى الخارج متحد مع الموضوع بمغايرته وجه لكن للقائل المتكلم الموجود

والماهية بضرب من التحليل والملاحظة هذا هو المراد من القيام الحقيقي انتهى فافهم قوله

يكون الوجود امرا حقيقيا قوله

معدوم كونه مصدرا

فيكون الماهية تابعة للوجود من حيث الوجود قوله

من القضية قوله فيكون

كان شيئا للمرابة والله اعلم قوله

من صنف التعين والوجود

راجع الى الخارج الا ان الدلالة العقلية عليه [illegible] من الموجودات التي ليست خارجية ويمكن ان يقال ان [illegible] راجع الى [illegible]

اي عدم امتناع حصول الوجود في الخارج [illegible] الحصول الخارجي كما هو المتبادر عند الاطلاق [illegible] قوله

قوله اذ في الخارج اه لان [illegible] مفهوم الوجود باعتبار [illegible]

[illegible] قوله لما مر مرارا اه اي لما بين [illegible] ان ذلك [illegible] كون الماهية موجودة [illegible]

قوله فان كون الشيء اه ليس المراد بمفهوم كون الشيء معقولا ثانيا بل المراد المعقولات الثانية [illegible]

والعرضية والجنسية وغيرها وكونها من احوال الوجود باعتبار كونها صفات للموجودات الذهنية [illegible]

الذهني كما في المعقولات الثانية المنطقية او لا بشرطه كما في المعقولات الثانية المذكورة مع الامور العامة من الحكمة

الالهية قوله معقولا ثانيا اه لان قولنا الشيء [illegible] ممتنع وجوده في الخارج من المحمولات الذهنية [illegible]

قوله وقد عرفت ان المراد اه لا يخفى عليك ان حيثية كونه موجودا هي بعينه حيثية كونه موجودا في الخارج [illegible]

[illegible] غاية ما [illegible] فيه [illegible] قوله [illegible]

قوله بالمعنى المذكور اه وهو كون الخارج ظرفا لوجوده قوله وراء الوجود اه [illegible] لان [illegible] الموجودات

[illegible] خارجية وان [illegible] الواجب [illegible] قوله [illegible]

[illegible] مطابق معقول ثان قوله للمعدوم اه اي المفهوم معقول ثان وهو الوجود المطلق قوله لا عرضيا [illegible] العارض

[illegible] العرض [illegible] والمراد نفي الوجود بالذات [illegible] لان مصدق الحكم الايجابي [illegible]

الموضوع مع المحمول في نفس الامر ذاتا ووجودا [illegible]

الحمل الايجابي [illegible] قول المصنف العدم اه لانه ليس

للمعقولات الاول وذلك لان العدم المطلق لا يتعقل الا مضافا [illegible]

فتدبر اه [illegible] ليس المراد [illegible]

الثانية التي [illegible] في العقل [illegible] المراد [illegible] العوارض الشخصية [illegible] في الخارج فتدبر

لا يخفى ان مناط الجزئية والكلية اللتين هما صفتان للمفهوم انما هو نحو من انحاء الادراك [illegible]

[illegible] مناط الجزئية [illegible] الادراك [illegible] مناط الكلية [illegible] الفرق بين الجزئية والكلية [illegible]

[illegible] قوله [illegible] اه [illegible]

[illegible] المفهومات [illegible] ان جميع ما ذكره من قوله [illegible]

[illegible] قول المصنف الحكم [illegible] اه [illegible]

[illegible] النقيضان [illegible] النقيضين [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الحكم [illegible]

المحكوم عليه قوله الوجود [illegible] اه اذ وجد [illegible] والاحكام [illegible] حقيقة

[illegible] اذ ليس العقل [illegible] حقيقة العدم [illegible] وذلك [illegible]

والعقل حقيقة الوجود [illegible] المتصور [illegible] حقيقة العدم [illegible]

[illegible] ان العقل الموجود [illegible] الوجود الذي [illegible]

[illegible] مفهوم العدم [illegible] عرف معنى العدم وهو [illegible] المعنى [illegible]

[illegible] المعنى الذي [illegible] وذلك [illegible] قوله [illegible]

[illegible] العدم العلة [illegible] عدم المعلول قوله المتصور [illegible]

[illegible] البارى [illegible]

قوله لا العدم اه لان العقل [illegible] العدم [illegible] العدم [illegible] موجودا وليس [illegible] الموجود [illegible]

متحقق بين الموجود والمعدوم لا العدم قوله [illegible] ثابت اه [illegible] نقيض الموجود [illegible]

[illegible] الحكم [illegible] ان العدم معدوم [illegible] قوله [illegible] الجواب [illegible]

[illegible] مع المفهوم [illegible] قوله ان متصور العدم اه

وأسقط [illegible] المعرف ثم ان ذلك ليس اجتماع النقيضين قوله وفي بعض النسخ آه وانما القطع [illegible]

قال الشارح القوشجي ويجب ان يحمل الموجبة على الموجبة في الذهن ليستقيم الكلام انتهى وبعدم الاشتراك

عدم حمله على الموجبة في الذهن هو ان الكلام لا يرتبط على تقدير الا انه لا يخفى لقوله ولأن للعقل ان يتصور عدم جميع

الاشياء ويحكم على الموجبة لا كذا في الخارج كما لا يخفى ولذا قال الشارح اللاهيجي اي لا في الذهن

قوله اي في الذهن آه يعني المراد بالاثبات الكلام في الذهن وجوب [illegible] لا يجب الواقع او اشتمل لا يخفى

لا نفيه ولا نقيضه في الواقع غير ان الشيء من واحد او لا [illegible] لا يختص الموجبة بالموجبة في الذهن كما

شرح الجديد لتوهما انه لولا ما يستقيم الكلام ولما يرتبط بما سبق من ان للعقل ان يتصور جميع الاشياء فان نفي

الموجود في الخارج اليها الذهنية لا ينفيه وكذا المطلق لجواز ان يكون النقيض ثابتا موجبا بوجه من وجه الخارج قول المصنف

وهو او في الحكم بشيء اشتمل من الأمر قول المصنف لم آه اي ما ليس بثابت في الذهن قوله بمعنى

العرضيات آه الحقيقة انه اذا وجد فرد امكان ماهية موجبة بوجهها بالحقيقة واما عوارضها فانما يكون موجبة لوجهها

باعتبار الخارج بما هو بوجه ما واتحادها بالفرد مع العرضيات الخارجية اذ مع العرضيات الخارجية بالعرض فيكون العرضيات موجبة

بوجهها بالحقيقة والعرضيات بالعرض فهذا لا يقال لا ان الكل ان لا بشرط موجبة في الخارج حقيقة قوله في الامر فانه

موجب بالعرض لوجود زيد وزيد ليس في ذاته [illegible] باعتبار خارج عنه فان انتسب وجهه الا الامر كان انتسابه بالعرض

فجملة الكل ان كان زيد في ذاته ان ولو فرض وجهها في ذاته لم يكن زيد او الاشتراك من الحيوان الناطق

آخر فيكون ذلك المفهوم ذاتيا له هذا حاصل ما افاده المحقق اه وانا فانهم وقوله والعرضيات بالعرض يعني اذا حكم على

الامور الموجبة في الخارج بامور موجبة في الخارج سواء كانت موجبة فيه بالذات او بالعرض وجب مطابقته للخارج

افرقه بكون القضية خارجية لا اشتمالها على الحكم بالاتحاد بها في الخارج فيشمل مثل قولنا زيد ان وزيد نفي الانه

ذاتي والاشياء شيء قولنا زيد حمار فان الحكم ههنا على الموجبة الذهني بالموجبة الذهني لان منه القضية الخارجية

الذهن عادية في ابدانه الفق ان يكون الموضوع من حيثية اخرى في الخارج وهو قادح كما هو المطلق

هذه القضية واما اذا حكم على الموجبة الذهني بالموجبة الذهني فلا يجب مطابقته لما في الخارج لان كان اذا وجدت في الخارج

ليكن فافهم قوله على الموجبة الذهني آه اي لأن الحكم بالامكان الاثبات صحيح ولو لم يكن الانسان موجودا في الخارج

فليست القضية خارجية فافهم قوله بالموجبة الذهني آه لان الامكان من المعقولات الثانية فالموضوع بدونها كما هو

الثابت في الخارج في قولنا الانسان ممكن حكم بالامر العقلي على الامر العقلي فتدبر قوله في الخارج آه وهو خارج

عما هو الملاحظة في هذه القضية قول المصنف بلا الذاه اي ولان الحكم بالموجبات الخارجية على مشتبها

ونقيض الامر آه فالمراد نقيض الامر ما يفهم من قولنا هو الامر كذا في نفسه وليس كذا في نفسه ولا يمنع قطع النظر

عن ادراك المدرك واخبار المخبر على ان المراد بالامر الشأن والشيء وبالنفس الذات اي ذاته

قوله مطلقا اي في القضايا الذهنية والخارجية المحققة او المقدرة قوله المشتبه الخارجية ام منهما ام

لم يعلم الحكاية والخارجية عند الذهن قوله بالمعنى الاول آه اي المعنى العام قوله بالمعنى الثاني آه اي مطابقة الذهني

قوله عن الاتحاد الذي آه حاصله انه لا تغاير بين النسبة الذهنية والنسبة لنفس الامرية والتغاير في

المطابقة من الضروريات قوله وعدم تصادفها اي تغايرها الاعتباري قوله وقيل عليه آه ولا يخفى ان

الخبر انه انما يحصل العلم التي تعلق بها التصديق وذلك يستلزم تصورها ولا يلزم منه حصول التصديق

بها اذ لم نعرف الشارح القديم قوله اي لا تحيا آه فيهما ذاته قوله لسيد عن اتحاد النظر فانه لا كان [illegible]

بسبب الاتحاد قول المصنف من غير شبهة اي من غير شبهة فيهما المراد المعنى الذي الحمل الذي يقع بنفسه محمولا

التصديق [illegible]

ويحتاج الى النظر الفرق بين الوجوب بمعنى الضرورة وبين الوجوب بالمعنى الغير الضروري ان الاول لا يكون محمولا

في عدد ذاته صلا بل انما هو الة لملاحظة ذات الشيء فذلك لا يحمل على شيء فرضه ذاته نعم ان يعني النظر وعدم

الربط بان يقصد معرفة حاله فيكون هو بنفسه ملحوظا بذاته وموضوعا للقضية بان يقال الربط كذا وكذا والربط

في هذه القضية رابطة لا ان يلاحظ بنفسه ويجعل موضوعا ويقال الربط الرابطة كذا وكذا الا ان [illegible]

جميع المعاني الحرفية ففي لا ومن مثلا حرف دال على ملاحظة حال الغير ولكن يجعل معنى اسميا مستقلا ويقال

هذا المعنى مخصوص باعتبار الابتداء والانتهاء وما اشبه كذا فظهر ان الربط من حيث هو معنى حرفي غير مستقل

بالمفهومية الا ان يجعل موضوعا ويقصد معرفة حاله فيصير معنى اسميا [illegible] ان الربط معنى اسمي مستقل بالمفهومية

فتدبر قوله يجب المقدم آه كقولنا زيد قائم قوله او يجب الذات آه كقولنا زيد زيد قوله كالنوعية [illegible] عمرو فان

زيد متحد معه في النوع قوله وهو الذات آه [illegible] بمعنى الاتحاد وجها دون غيره

مع الاتصاف فافهم   احدهما كالبياض   بالاعراض كالجسم   ان اتصف به آه اي بالظرف القائم

نفسه آه اي قبل حصول البياض فيه   اجتمع المثلان آه اي فردان خارجيان منه البياض

فيلزم آه متفرع على قوله يجب ان لا يتصف   تتم البيان آه وهو قوله بالحمل محال الى آخره

بسلب الصحة آه فيكون معنى قوله الحمل محال الحمل ليس بصحيح والغرض [illegible] ان الحمل [illegible]

ليتعين له آه اي ليتعين الماهية من من [illegible] وهو يقتضي آه [illegible]

[illegible]

فان حمل الصفة آه [illegible] على الموصوف [illegible]

[illegible]

وهو ما يكون له وجه بنفسه سواء كان قائما بغيره كالسواد او لا كالجسم قوله [illegible]

[illegible] ان الوجود [illegible]

[illegible] والاول [illegible]

قوله [illegible] زيد آه فان [illegible]

ان احدهما [illegible] قوله علاقة المزاولة آه [illegible]

[illegible] فيكون موجودا بالمجاز [illegible] الموجود في الكتابة او بعبارة [illegible]

وخلاصة الجواب الفرق بينهما بان الموجود بالعرض ليس المجاز فيه باعتبار الاتصاف فيكون من قبيل المجاز

في الطرف والمجاز في الوجود للفظ والكتب [illegible] بالعبارة [illegible] فالمجاز في

نفس الاتصاف وفي [illegible] الوجود لا في نفس الاتصاف نعم لو اطلق الموجود على زيد [illegible] باعتبار ان اللفظة

او كتابته موجود كان من قبيل المجاز [illegible] لكن ليس كلام المصنف [illegible]

فافهم قوله الفرق بينهما آه [illegible] قوله موجود بالعرض آه [illegible] بالحقيقة

فانه يتناول المعدوم [illegible] الاجزاء ويتناول المعاد [illegible] تلك الاجزاء [illegible]

هذا التشويش [illegible] قصة ابراهيم [illegible] قال رب ارني كيف تحيي الموتى

[illegible] اربعة من الطير [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وجيد والاكثر ذلك اصلا بل حكم حكما قطعيا بانه شئ فهو جائز لا محالة فلم لا يجوز ان الاول فعلم ان امتناع
المعدوم مركوز في جميع الطبائع اذ لا ما ملاز ... بين الزمانين آه قال المحرر ان بابويه اهم اعتقادنا ...
والازواج انما خلقت للبقاء لم تخلق للفناء وان فارقت الابدان فهي باقية فمنها منعمة ومنها معذبة
ان يرد ما لعله ... بعد ... زمانا انهى نفي اروايته عنه ما خلقتم للفناء بل خلقتم للبقاء وانما تنقلون
من دار الى دار ... اراد المصنف في اعتقاد انه ... سبب عدم الفناء ووجوب البقاء الا انهم ينقلون
بالاجسام ... اي تخرج ... واهم بعد موتهم ... فهو ... القتال انه ... في العقاب بالمعصية ولو فنيت ...
المتكلمة ... علم انهما ... لا ان النفس بعد ... بالوجود ... فانه للعدم ... بالغير
... بالحق ... الباقي لا يتعدم ابدا ... يوجب ... ولا منافاة بين كون ...
لجواز ان ... بعد ... لمانع لوجوب ... مع امتناع اعادة المعدوم ...
... الوجوب ... وانما كان ... لو امتنع عليه العدم ...
... النفوس ... في قوام ... استدل به المصنف في اعتقاد انه النفوس والارواح ...
وعدم فنائها ... لست نسبة آه فان الوجود بين المهية ... بالصدور ...
... ولا ... افاضة ... المحققين ... كلام المصنف آه محصله ان العدم ...
الذات ... موضوع الوجودين ... واحد العدم ... حال العدم ...
المفروض ... الكونه ... حيث الذات في حال العدم ... ان العدم
للمهية له ... الكونه معروض الوجود ... النسبة التي ... في امكانه ... غير
متصور مع فقد ... لانه يوجب ... الموجود في الزمن آه يعني ان الموجود في الزمن
بالحقيقة ... المكتنفة ... مع الموجود ... بعد ...

فلت ... آه مطلقا ... قوله بل شئ آه ... من المهية النوعية قوله وليس ... آه ... المصنف
قوله عليه آه اي على المصنف قوله فاذكرنا آه اي عدم صدق الحكم ... قوله فهو نفس الجواب ...
قوله نفس هذه النسبة آه ... لعدم ... بين ب و ج ...
عند ... هذه النسبة بل ... ج دون ب اذ المفروض ...
دون ج ... ب دون ب ... انه ... ذلك ... قوله
ان ... آه اي اعادة المعدوم قوله لم ... ذلك ... اي ثبوت المعدوم ... قوله الموجود ... اي ... قوله
... ان ... آه ... اذا كان ... ان كون الموجود ... هو الاول ... على تقدير ...
... ضرورة ... بعينه ... ثبوت المعدوم ... على تقدير ... الذات ...
... الموجود ... موضوعهما واحدا بل ... موضوع ...
الآخر كموضوع المستانف ... الموجود الا بتداء فافهم قوله ... آه اقول ان اريد بين الموجود المعدوم
ثم اوفي الاول ... الذات ... في الثاني ... بالمرة ... وان اريد بين الموجود الاول والمعاد
والمعاد فهو اول المسئلة ... فيه ... قوله ... اي ... المستانف
... المعاد قوله ذلك ... ان المعدوم ... آه ... انه لو جاز اعادة المعدوم بعينه لجاز ان يوجد ...
... في المهية وجميع العوارض المشخصة لان الحكم الامثال واحد ... وجود ... العوارض
سائر الممكنات ... باطل لعدم التميز بينه وبين المعاد ... جميع المهية وجميع العوارض
... الفرق باحد ... هو الذي كان في حال العدم ... غير ذلك ... الآخر ... معدوم
... في حال العدم كان غير ذلك ... المعدوم موجودا ...
... عدم التميز في نفس الامر غير لازم كيف ... التميز ... وعند ...

غير مسلم لانه بحاله او زيادة عليه بحسب المعاني لا هو بتميز ما الواقع فانه نهاية انه لو تم هذا الدليل لجاز وقوع المتخلفين
متعاقبين ابتداء عنهما وكذا تم ومرتبة عدم التميز وجعلها انه لا تعلق لهذا البحث باعادة المعدوم فالوجه الجواب
عن الاول بان التميز بين شيئين بحسب نفس الامر لا ينفك عنهما التي انفك ما في المهية وكافي لحوا
التشخصية فاذا لم يكن فليكنه وقولهم لم يتميز لم يكونا شيئين متميزين بل احدهما المطلوب فيه بيان نفيه الكلام
الكلام فيه انه مع تجويز الاعادة شيئين وحرموا مثله معه لم يكونا اشيئين لعدم الامتياز بينهما مع انهما معاد والاخر مستانف
وان اعيد الشيئان فبان فرض مثلين من جميع الوجوه صيغهما كان وان كان رفعا للامتياز الواقعي لكن يمكن فيه مرتفع
وذلك مع تحقق الواقعي بمجرد وضع الاعادة انه صدر المحققين وقال البعض هذا وجه اخر من استحالة اعادة المعدوم
وهو انه لو جاز اعادة المعدوم بعينه اي بجميع لوازم الشخصية وتوابع الهوية لجاز اعادة الوقت الاول فانه من جملتها
ولان الوقت لبعض معلوم معدوم فيجوز اعادته لعدم التفرقة بين الزمانين وغيره في تجويز الاعادة او بطريق الالزام
على من يعتقد هذا الراي لكن اللازم باطل لانه يقتضي ان يكون الشيء مبتدا من حيث انه معاد او الا يلزم المبتدأ الا
الموجود في وقته بعينه اذ ليس معنى تقدم الشيء على نفسه الزمان وهو مما لا ينافيه لكن مخالفة الواقع جمع بين المتقابلين
ومع كونه معادا فلانه الموجود في الوقت الموجود في الوقت الاول ورفع التفرقة والامتياز بين المبتدأ والمعاد
حيث لم يكن معادا الا انه من حيث كونه مبتدءا والامتياز بينهما ضروري وهذا الوجه لا ينبغي على كون الزمان من
المشخصات بل يكفي كونه من الامور التي هي امارات التشخص ولوازم الهوية العينية التي لها دخل في عوده فيه
الجواز والامتناع والاعادة ومنهم من اعترض على هذا الدليل بانه لا نم انه لو وجد في الوقت الاول يكون مبتدءا لا معادا فلا يلزم
لو لم يكن الوقت لبعض معاد انتم تمهد الكلام اذ روح الاشكال لو اعيد الزمان بعينه لزم التسلسل لانه معاد بين المبتدأ
والمعاد بالمهية ولا بالوجود لانه لا شيء من العوارض الشخصية واللازم منه عائد بعينه بين السابقية واللاحقية بانه اذ كان
سابق وهذا في زمان لاحق فيكون الزمان زمانا قبعا وبعد العدم وتسلسل الاول ثم فيه انه لا يصح على ما ذكر ان

السبق والاولية الحوق والانتهاء من المعاني المرتبة لاجزاء الزمان كما تحقق في مقامه وبالجملة وقوع كل
جزء من اجزاء الزمان حيث وقع او يقع من الضروريات المرتبة للهوية الزمانية كما تقدم او ولذا انه كما جزء
منها لا يمكن من بواقي الاجزاء فلو فرض وقوع يوم الخميس يوم الجمعة كان مع فرض وقوعه يوم الجمعة يوم الخميس
وكذا لو فرض وقوع الامس في الغد كان مع كونه في الغد امس لان كونه امس مقوم له لا يمكن انسلاخه
عنه فحصول الزمان المبتدأ بحكمه بعينه هويته فلو فرض كونه معادا لا ينسلخ عن هويته فيكون اجتماع
كونه معادا بحسب الفرض مبتدءا بحسب الحقيقة لانه من تمام فرضه فاستقر الاشكال وانهدم الجواب انه
صدر المحققين على اشتغاله ... ضرورة مقدمة اه اي مقدمة
مقدمات الدليل الدليل اه اي لو اعيد بخلاف العدم قوله المصنف وبين المبتدأ اه فالمراد به
الموجد الاول لا المستانف لكنه يمنع عوارضه اه هذا جواب لما قال الشارح الجديد بانا لو سلمنا كون
الوقت من المشخصات لا نم ان ما يوجد في الوقت الاول يكون مبتدءا البتة وانما يلزم ان لو لم يكن الوقت
معادا وذلك لان تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض لما كان لذواتها كما تقرر في موضعه فلو اعيد الوقت
الى يكون متصفا بالسبق لكونه مقتضى ذاته وان كان متصفا بالمسبوقية ليتم الفرض الاعادة فيلزم كون
الواقع مبتدءا لكونه واقعا في الزمان الاول وموهم الفرض الاعادة فاحفظ بالقبلية والبعدية اه ولا يمكن
ان يقال هو مثال التقدم والتاخر بحسب الذات للامر رانه عليهما كما في اجزاء الزمان لان التقدم جزء من
الزمان على الغير بحسب الذات غير معقول بخلاف تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض اخر منها فانه
لا فرق بين الزمان المبتدأ والزمان المعاد الا بالقبلية والبعدية الزمانيين بالمعنى المذكور فاذا صح اعادة
الزمان المبتدأ يلزم ان يكون للزمان زمان بناء على هذا الفرض كما لا يخفى وهو باطل فاذا تم
ان يختار اه لان الاختلاف فرع للتعدد هو فيما فيه لان كلمة لو لامر في الماضي بل على الماضي دلولا بالمعنى

الضرورة فيه ان التقدم ... الضرورة باعادة دليلهم او تجويز
المعدوم مشخصات الزمان ... الزمان

قوله من الزمان انهاث لبعض اه يعنى بل ان الزمان المنقضى الممتد غير ان حدوثه على ان اجزاء

ان تشخصه بمجرد ان هذا الامر الممتد لم يوجد فى شىء من ازمنة الزمان ووجد مع ان ربما كان تشخصه

من كون ان المفروض بان المراد ان القدم مشترك بين ما هو الازمنة وبين الآنات المفروضة فيها فلا يعتبر تشخصه

بشرط الاتصال وعدم الانقطاع بالعدم فافهم قوله الذات فى الذات اه كتب مع الشيخ فى الجواب غير المراد

بالمعيار الكلية القاطعة فى وجهة تتوقف الجواب على فاصلة الزمان كما هو ظاهر قوله مستند القرن اه اى مستندة

كيفية ابقاء الافلاك قوله فلعلها او اى الحكماء منه اى من هذا الجواب والسؤال قوله دليل آخر اه هذا

الترتيب انما يستقيم اذا كان الزمان غير متناه فيها كما هو راى الفلاسفة واما اذا كان متناهيا حادثا كما

كما ذهب اليه المتكلمون او دائما مع مسبوقية بالعدم الصرف كما حققه والد الشارح رحمه الله فلا يبحث عنه

الاجسام حادث والله تعالى وليس بمستقيم فانه ح ليست اسبابه متسلسلة غير متناهية وتوافقها ما اشاره

اليه ويمكن ان يقال على رايهم ايضا وان لم يلزم حالة الاسباب الغير المتناهية لكن يلزم اعانة الاسباب المتناهية

المنطبقة على الزمان الماضى على رايها اذ لا مخلص للحادث منه عدم متقدمة عليه وان كانت متناهية

الفلاسفة من راس اعانه بالمعدوم اه ويمكن ان يمنع لزوم اعانة الاسباب لجواز ان يعود بالاخر متناهية

فقط لا دوما ومنضمة الحادث الاسباب السابقة المتسلسلة فلتتامل قوله ارث زوج انهم قائلون باعانة

على انتظام اسباب المحسوس بعينهما منه ابتداء الخلق بلا نهاية مرة اخرى فافهم بحث الازمنة اه قال

فى شرح العلامة المقصار الانصار شرحه للمقاصد بان مقتضى ذات الشيء يجوز ان يختلف بحسب الازمنة فى ان

افاده المحقق فى شرح المقاصد بناء على ما نقل رواه ان مقتضى ذات الشيء لا يجوز ان مقتضاه بدون مع الخطر انضمام

الازمنة والاوقات بهما مرفة هذا الشرح بكون المراد به مع قطع النظر عن انضمام الازمنة والاوقات

فلا منافات بينهما قوله الشق الاول اه اى المهية وافرادها الشق الثانى اه اى فى قول فى المهية

مطلقا اه عين قليل المجوز ان يكون الموجب لثبات فى الاشد اى هذا الوجب المعيد وقال القرى

قال صاحب الم انقى الوجهاء مرو وهو لا يختلف باشد او الحالة يحسب حقيقته وذاته بل يحسب الغير فيه تأمل

خارج عن مهيته وهو الزمان فاذن سيلزم الوجهان اى المستبد والمبار مكانا موجبا واستناها

الاخص اه وهو الوجب المقيد الاعم اه هو الوجب المطلق اى الاخص للافراد اى الوجب المقيد بقيد فى

كلا المستندين اه اى السند باستبار الموضوع عن المهية وباستبار المحمول اعنى الوجب غير مسبوقية اه اى وجود اول

المسئلة فكيف لسمع دعوى الضرورة فى هذا المقام مع مخالفة الجماهير من الاعلام فالعدم

بالكرد ثلث اه لكون الحادث المسبوقة بالعدم على الثانى اه اى ان كان السند باستبار المحمول

اى الوجود الذى نقيض المهية ممتنعة هو الوجب المقيد بكونه بالعدم مع انه مسبوقية بالعدم منث الا الامتناع

فتدبر على الاول اه اى ان كان السند باستبار الموضوع عن المهية لذات المهية التى يمتنعها

الامتناع عن المهية التى معيدة بوصف الوجب بالعدم مع ان مسبوقية بالعدم منث والا الامتناع فتدبر

ظاهر به اه فيكون مسبوقا بالوجب الاول وهو منث والامتناع لا وجه له ها فرضه الامتناع اه هو اول

المسئلة فكيف يسمع دعوى الضرورة فى مثل هذا المقام مع مخالفة جماهير من الاعلام وراست منه يمكن

نظيره وكثرة فى مستلزم ازلية الامكان امكان الازلية بان يقال انصاف الممكن بالوجب المطلق غير ممتنع ولو

بالنسبة الى وصفه بالوجب المعيد بالدوام لكان الامتناع بالنسبة الى هذا القيد لكنه ليس منث اى الامتناع والا

يتصف ممكن بالدوام اصلا وجلل فى حاشية القديمة حاصل تقريره منه تقرر جواب المصنف فى التصرف فى الموضوع

وعلى المحمول مرتب بسعداد على هذا الوجب فى جميع الاوقات ظرفا للمطابقة بغير بعيد اما الموضوع

الحقيقة انه على هذا اه الانهوتية التى منها جانبه العابد بالوجب بسعداد بقبول الازمنة

منه قوله نعم لم يبعد [illegible] قوله في الصورة والتأليف [illegible] الصور [illegible] الصورة الأولى

[illegible] قال بجزئية الصورة للمركب

حتى يلزم اعادة المعدوم بعينه قوله [illegible] المعدوم [illegible] خلاف [illegible] قوله ان [illegible]

قوله ان [illegible] قوله [illegible] فالامكان [illegible]

قوله [illegible] حال [illegible] الشيء [illegible] كون الشيء ممكنا [illegible]

كونه [illegible] اعادة المعدوم ممكنا من عدم [illegible]

تقدير ذلك يكون [illegible] احتمال قوله فان عدم اعتبار [illegible]

فليتأمل قوله [illegible] يكون موجبة [illegible] يكون معدومة [illegible] قوله فان عدم اعتبار [illegible]

قوله [illegible] هذا الاعتبار [illegible] القضية وكيفية الرابطة [illegible] الرابطي [illegible]

ملحوظ [illegible] قوله [illegible] موضوعا [illegible]

تمام حقيقة [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

محضا [illegible] قوله موضوع [illegible] قوله موضوع [illegible] هذا اللزوم اللازم [illegible]

لكونه هذا اللزوم اللازم [illegible] قوله بوجه [illegible] اللزوم موجبة [illegible]

بالذات حتى يمكن ان يقال ان [illegible] مجازا [illegible] صدق القضية الموجبة [illegible]

ان [illegible] اللزومات موجبة في نفس الامر حقيقة [illegible] المدارك العالية بصورة [illegible]

يكون [illegible] بالتحليل ففي مرتبة الاجمال يكون موجبة حقيقة لكن [illegible] متعددة

[illegible] صورة عقلية واحدة كما ان اجزاء الجسم المتصل موجودة حقيقة بوجود الجسم [illegible]

[illegible] جسم واحد موجود في الخارج بوجود واحد والموجودات المتعددة [illegible] التحليل [illegible]

فلا يلزم التسلسل الذي هو ترتب امور غير متناهية او في صورة الاجمال للامور وفي صورة التفصيل [illegible]

متناهية [illegible] الوجه الاجمالي [illegible] لصدق الايجاب الذهني كما ان الوجود لاجزاء الجسم المتصل [illegible]

الحكم [illegible] هذا الاجمال [illegible] وليس [illegible] كون ذلك الوجود [illegible] منه [illegible]

هو [illegible] ان يكون [illegible] الوجود في نفس الامر وليس [illegible] اعتبارا محضا [illegible] المشهور ان [illegible]

[illegible] يكون متحققا في نفس الامر [illegible] بالنسبة الى الاربعة [illegible] حقق في [illegible]

[illegible] الكلام قوله [illegible] ان الموجبة اذا كانت خارجية اقتضى [illegible]

في الخارج [illegible] ان يكون الصورة [illegible] الجسم او لا كوجود جزء المتصل الواحد [illegible]

ان اجزاء المتصل ليست معدومة [illegible]

بل موجبة بوجوده وان كانت القضية ذهنية اقتضى وجود الموضوع في الذهن [illegible]

فتدبر قوله يجب في نفس الامر [illegible] فان [illegible] الخارج [illegible]

[illegible] قوله [illegible] ان يكون [illegible]

يكون اللزومات موجبة في نفس الامر وان كانت بوجه [illegible]

[illegible] في نفس الامر [illegible] قوله [illegible] من الصفات التي [illegible]

الاشياء في [illegible] المعقولات الثانية [illegible]

الممكن [illegible] الامكان قوله المعقولات الثانية [illegible] قوله [illegible]

[illegible] ان الحكم [illegible] الممكن بالامكان ان لم يكن [illegible] الخارج كان [illegible] وكان [illegible]

بالامكان [illegible] ان الامكان [illegible] قوله [illegible]

[illegible] الحكم [illegible] وقال المحقق [illegible] ان الممكن [illegible]

والعدم مع قطع النظر عن ذاته ايضا فمعنى ان احد الطرفين اولى انه استلزم الامر ثبت فقال ذلك الاولوية الذاتية

ولما معنى مانسب دي نسبة الطرفين اليه اذ لو كان كذلك لما احتيج في نفي الاولوية الى البرهان ولما كان الحصر

العقلي في المفهومات الثلثة كما مر مناسب لما ذكرنا فالمعتمد هو انه فنقول ههنا قضيتان الاولى قولنا الممكن

محتاج الى المؤثر الثانية قولنا ما يتساوى نسبة الطرفين اليه محتاج الى مؤثر وموضوع القضية الثانية ذاته

ذاته بعنوانه مرجع الى تركيب تقييدي كما هو المقرر في عقد الوضع وهو قولنا الشيء متصف بالتساوي لكنه

التركيب التقييدي كما هو المقرر في عقد الوضع وهو قولنا الشيء متصف بالتساوي والمطلوب في

المقام هو بيان الحكم في القضية الاولى بديهية وان التصور اطرافه كسبية ليان ذلك من المقدمتين

وهو وكره الشارح الفوشجي منيئا على عدم الفرق بين القضية الاولى والثانية وبين طرفي القضية الثانية

الذي هو تركيب تقييدي وبين ما تضمنه ذلك الطرف وهو التركيب الخبري يكون التساوي

الحكم باستواء النسبة طرفي الممكن اليه بديهيا بل مبني على البرهان اذ الدال على امتناع ان يكون احد

طرفي الممكن اولى بالنظر الى ذاته الى التصور الكافي فيه ما مر من ان الكلية ما يلزم منه ان يكون الحكم

ما يتساوى نسبة الطرفين اليه بديهيا الا الحكم بحاجة الممكن فانه قضية اخرى لما تقرر ان الاحكام تختلف باختلاف

العنوان بان فيما ذكره اعترف بكسبيته ثم الحكم كيف يكون كسبيا نظريا اذا التصور موضوعه بعنوان الممكن

بثبوت الاكبر له بديهي فانه لا يحتاج الى النظر بعد الاعتبار فيلزم ان لا يكون نظريا

فقوله الحكم الثاني فرع كون الممكن محتاجا الى المؤثر فيه قضاء فرع على قوله فانه قد تصور

الحكم الثانية وهي الممكن متساوي الطرفين نظرية تحتاج الى تصور الطرفين والا كان مشتهرا

الظاهر ان المراد القوم لم يدعوا سبب اختلاف الاوليات فينحصر في اختلاف التصورات الاطراف جلاء

وخفاء وعبارة المتن لا تدل على ذلك بل مراده سبب الغالب هو اختلاف التصورات الاطراف

٧٠

الاجزاء جلية ... ان لو اريد اختلاف الاوليات في القسمين وضوحا وخفاء بحسب تحقق سبب

الفطرة كما تحقق الاختلاف في التفرقة بين النظم والنثر يحتج بحسب الفطرة ويحج لا بد غير

حكم فيه ... كقولنا النظم غير النثر يستلزم ... هذا دليل لا يعول الحكم مستلزم لكسبية الحكم

بلا مرجح ... وهو المؤثر فلو كان ضروريا لم يستدل عليه فهو كسبي لا ... الى سبب

ضرورة البطلان ... لان الترجيح صفة الوجود صفة الشيء فلا يكون الشيء المعدوم موصوفا بها

وان سلم ان ذلك ... ان احتياج الممكن الى مؤثر بناء على قضية التي ادعى ان الممكن

الممكن بعنوان التساوي فرد المصنف تسليم بان احتياج الممكن المتصور بهذا العنوان بديهي فهم الفرد في قضية

بديهية فلا تعلق لغرض المصنف ببيان ان الممكن باعتبار التصور بنفسه بديهي ...

... مبني في خفاء وان لا يقال ظاهره ان ... بالخفاء لان المراد بالخفاء

... اما القصور فظاهر واما الوقوع في البشر فهو بمعنى طبعي ولهذا الطبيعة لان الطبيعة

المركز ... بعد ... قوله فلبيته ... اشارة الى ان الترجيح من غير مرجح يستلزم

من غير مرجح وضرورية استلزام اللازم امتناع الملزوم ... المحمول ... هو المؤثرية انتفاء المحال

المصنف ... التأثير ... فقال الشارح القوشجي ... ان تأثير المؤثر ...

وجوبه ... كلامه وقال صاحب حاشية القديم الظاهر ان يقول اما باشتراط البشر ...

فظاهر الجواب المذكور ... ولهذا فسر الشارح ... قوله ... وجعله لقوله اي بشرط ...

الثاني قوله ليس بمحال ... انما المحال هو التحقيق ... كان ... التحصيل ...

قوله واستر في ذلك ... هذا دفع لما يقال ان ... سلب الشيء عن نفسه ... الشيء ...

... عن ثبوت الشيء لنفسه فرع ... بتقدير ... سلب جميع المفهومات عنه فان كان ...

وعن الماهية وسلب الوجود عن الوجود ... نقول اللازم ... سلب الماهية عن الماهية وسلب الوجود ...

اى ثبته المطلقة او ممكنا غير دافع صرف الممكنة فقط فقد يرى [illegible] فللمهية [illegible] المعدومة

قبل الوجود اى من حيث ذاته بل انه قبله فلا يتوجه [illegible] عن نفسها تاثير المؤثر في المهية [illegible] فرق بين

الشيء شيئا وبين جعل الشيء ذا الحيثية كما جاء في اللغة متعديا الى مفعول واحد وقد صرح بالتغير

البيضاوي وغيره وبين تحقق الجعل بالنسبة الى نفس المهية بمعنى ان نفسها تابع للجاعل بكونها موجودة ثم الفقر

يتفرع منه كونها [illegible] موجبة كما هو مذهب الاشراقيين وتوضيح المرام في هذا المقام ان التاثير يكون

اثر [illegible] بافاضة الاثر كما في الصورة والاثر مع المادة القابلة لها ومن هذا القبيل جعل الموجود [illegible]

موجودا خارجيا بالعكس وهذا التاثير مخصوص بنسبة على مجعول ومجعول اليه [illegible] عن اللبس المطلق ولا يقتضي

ذلك مجعولا ومجعولا اليه [illegible] بسيط متعدد [illegible] شيء [illegible] بعد الشيء فقط

وهذا هو التاثير الحقيقي في الشيء [illegible] الاول [illegible] بالحقيقة تاثير [illegible] كونه [illegible] شيئا او موجود

او غيره فاثره [illegible] ولما كان المشار [illegible] هو التاثير الاول [illegible] التاثير نوع

لم يفهمه الكثيرون وحصروا التاثير على المعنى الاول ولم يعلموا ان [illegible] الفاعل شيئا يجب ان يكون الهوية حتى يمكن

ان يفيده شيئا وقال الفاضل المدقق [illegible] الحكم [illegible] اضافة [illegible] جعلين

بسيط احدهما متعلق بنفس تلك الصورة وثانيهما متعلق باتصاف المادة [illegible] ان ليس هناك جعل [illegible] تاثير [illegible]

ان الجعل الثاني المتعلق بالاتصاف اذا قيس الى الطرف [illegible] مركبا [illegible] ومتغاير [illegible]

فالجعل المركب يرجع الى البسيط [illegible] البسيط لا يستلزمه المركب كما في ايجاد [illegible] المطلق

فالجعل الحقيقة [illegible] في البسيط [illegible] صورة [illegible] العرض على الموضوع فان قلنا ان [illegible] المعروض في نفسه

موجود [illegible] كما نقل عن الشيخ سابقا فالظاهر انه يكفي ههنا جعل واحد بسيط وان قلنا ان الاول

على الثاني [illegible] ههنا جعلان بسيطان [illegible] صورة [illegible] جعل [illegible] موجودا خارجيا

فالظاهر ان الاثر هو نفس الوجود الخارجي لان اثر تاثير الجاعل [illegible] ان يكون خارجيا [illegible] منه

[illegible] ثبوت المعدوم [illegible] ان الاتصاف لما كان موجبا في نفس الامر فيصح اثر الفاعل [illegible]

على المذهب المشهور [illegible] وعبارة بعض الفاضلين [illegible] ان المراد يكون المجعول

المهية هو نفي توهم ان يكون المهيات [illegible] الوجود والاتصاف المهية بالوجود [illegible] توهم

فلا مضايقة في [illegible] بعد ان تحقق ان المهية [illegible] الجاعل [illegible] هذا القول [illegible]

[illegible] الحكيم الالهي قدس سره [illegible] اقول [illegible] الوجوب [illegible] يصرح بكون الوجود مجعولا بالذات [illegible]

مجعولة بالعرض [illegible] له القوم ولا طابقه كلام المصنف في شرح الاشارات حيث قال [illegible] عن المهية

الاول [illegible] كان انه [illegible] مغايرة للاول [illegible] الاول غير

كونه ذا هوية فاذن ههنا امران [illegible] الاول [illegible] هو المسمى بالوجود [illegible] الهوية

[illegible] ذا الوجود وهو المسمى بالمهية في [illegible] الوجود [illegible] الاول

لولم تعقل [illegible] مهية [illegible] العاقل [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] تاثير [illegible] بثبوت الشيء لنفسه لازم ثبوت نفسه [illegible] نفسه

[illegible] انه كان اللازم مجعولا [illegible] الملزوم [illegible] الملزوم بعينه هو جعل اللازم [illegible] تقرير

[illegible] انه ليس بمجعول بالذات ولا بالاستقلال [illegible] قوله فلا يمكن اه اى كون المهية [illegible]

قوله [illegible] اى المهية من حيث الوجود [illegible] قوله [illegible] اه

المعدوم [illegible] لنفسه كما قرر فالجاعل [illegible] لم يوجد [illegible] ثم الشيخ انه

يتعلق الجعل بها بالذات [illegible] يتعدد [illegible] يقول [illegible] اثر الفاعل [illegible]

نفسها يقول كونها موجبة [illegible] لنفسها [illegible] بالتاثير [illegible] المهية وان [illegible] اللازم

لما هو مجبول عليه لذاته كما في كونه هو هو عند كم قوله والية اشار آه ولا يتوهم جواز استناد الوجود بعض الى العدم لكن

الضرورة حاكمة بامتناع استناد الوجود الى العدم وجواز استناد العدم اليه قوله فيلزمه كون الممكن الباقية حال

دوام الترجح غير جد المنع وكيف منع اللزوم مع ان هذا القايل يجوز بقاء المعلول مع زوال العلة فيلزم القول

يجوز بقاء الاحتياج مع زوال الحدوث انما النفي عدم التقدير ما عدم بعينه الاثنى بحسب مع امتناع

مستمرا ونقرير الجواب آه مع اعرض [illegible] بانه بعد ذكر حال الوجود في الزمان وفي الزمان

بعينه الزمان الثاني لمقارنته له من اعتبار [illegible] ان الوجود المقارن الزمان

الاول العدم واد جده الفاعل في الزمان الثاني لزمه عائد المعدوم بعينه وان اراد امر آخر فيه بيانه

ان المراد مقارنته ذلك الوجود للزمان الثاني علمه دوام اتصاف الممكن في الزمان الثاني وقد عرف ان

اتصافه في الزمان الاول ودوام اتصافه به في الزمان الثاني كليهما مستند الى الفاعل [illegible]

به ودوام ذلك الاتصاف بل على انه اوجد اتصافه به واوجد ودوام اتصافه [illegible] اعتبار

[illegible] مستصف لصفة البقاء باعتبار جعله متصفا لا باعتبار صفته [illegible]

ليكون على بصيرة [illegible] اشتبه الحل فيه على الغافلين بتغير العبارات وليس [illegible]

الفصال [illegible] ليس الا انفصال الحجب الحسن على المذهب المختار آه اي قوله والممكن

الباقي مفتقر الى [illegible] لا يلزم منه ذلك آه لجواز ان يكون استقامة مفرورا للوجود ضرورة الشي [illegible]

ليس يحتاج الى [illegible] لا رجحية للاربعة الموجبة ولا يخفى ان الجواب لا يحسم ذلك [illegible]

[illegible] قال المحقق صاحب المحاكمات بان السائل حركات سيد لا فيريه اقول فيه مساهمة

اذ الظاهر ان [illegible] سول وان حركات الرحى اذا للدلب حركات عرضية [illegible]

[illegible] الرحى حقيقة وبانه ثبت بان الفاعل لا يصاد الحركات التابعة هو طبعه

المغني

الفضول مع تحرر والاظهر ان يقال فان في الحادث مطلقا هو سبب الفيض والشاهد هو جهة الظهر

العادات ان الحركات التي ثبت بوليه معتبره للاوضاع [illegible]

باعتبار وجه في الزمان الاول والاحتياج عدم استمرار المعلول ولا يكاد ما افاده المحقق [illegible]

على الذات قوله لا علاقة فاعلية آه ولذا لو فرض انقطاع الفيض من جانبه تغيرت تلك الاوضاع

قوله لا علة آه اي صعد ان الامكان انما يقتضي ان الممكن في حال البقاء مفتقر الى العلة المرجحة لوجوده

من ان يكون تلك العلة مرجحة في زمان وجوده او يجوز ان يكون حال بقائه معلقا بعلة [illegible]

[illegible] سعد [illegible] في الحال [illegible] في وجود المعلول لكون حال وجوده [illegible]

بعد انفصالها عنها [illegible] او بالطانة وتبقى بعد حصول الجواب انه لا يجوز ان يكون العلة حال وجود

المعلول بعدم نقضها [illegible] ضرورة امتناع تخلف الاثر عن التأثير ولا يخفى ان الاحتياج الى المؤثر في جميع الاوقات

هو نقل الوجوب حال وصف [illegible] استمرار شدة فالتأثير انما هو [illegible] في نفس الوجود [illegible]

للازم له ولا يحتاج الى التأثير [illegible] الوجود في الوقت الثاني وهو ان البقاء وان تأثير المؤثر فيه

انعدام المؤثر التأثير لا يقتضي الا اثر الذي هو الوجود [illegible] البقاء لان التأثير الحقيقي لا يتخلف

حصول الاثر [illegible] ولا يتصور [illegible] حقيقته حصول [illegible] وليس في حال العدم حصول الاثر

لانعدام التأثير [illegible] فافهم قوله العلة [illegible] آه اي اذا النظر بالعلة [illegible] كان [illegible]

النسبة الى الطرفين قوله [illegible] قوله آه اي المحقق الشريف قوله كما لا يخفى السائل آه والمراد

التابعة هو عدم كون هوية المعلول [illegible] عن هوية العلة كما يدل عليه قوله كما لا يخفى

وهذا هو [illegible] توجيه الوجه الذي هو قرة العين العارفين وثمرة فؤاد المحققين فافهم

[illegible] قول المصنف [illegible] آه [illegible] الامتناع استناده الى المؤثر [illegible] فافهم

[illegible] او [illegible] قوله على المؤثر العدم آه او عين ان المؤثر الموجب بالذات [illegible]

يكون مستندا له الدوام [illegible] بالقصد [illegible] بالذات او بالآلة القديمة قديما والقديم لزم الترجيح بلا مرجح

الموجب اى لو امكن المؤثر القديم الموجب بالذات قول المصنف ولا يمكن استناده الى المختار

ولا يمكن استناده الى المختار متفرعا على قوله لعدم او عطف على جاز بان الحال ولان الحكم الباقي يحتاج الى المؤثر

لا يجوز ان يستند القديم الممكن الى المختار لانه يلزم ان لا يحتاج الى المؤثر في قدر من الزمان الذي [illegible]

فعله المختار بالإيجاد بناء على تقدم القصد على الإيجاد بالزمان على مذهب المصنف ويجاب بان هذا الممكن القديم

لما فرض قديما فهو موجود في ذلك القصد من الزمان البتة وليس محتاجا الى المؤثر لانه لم يحصل فذلك الجزء

من الزمان تأثير فهذا الممكن في ذلك القصد من الزمان موجود ليس يحتاج الى المؤثر الموجب فانه لا يلزم

تخلفه في ذلك القدر من الزمان وعلى هذا امكن ان يتفرع قول المصنف ولا قديم سوى الله تعالى [illegible]

على هذا المطلب ويمكن ان ما سيأتي اشارة الى امكان ما سوى الواجب وحدوثه [illegible] كما ذهب اليه شارح التجريد

بان هذا او عدم بقائه ولا يحتاج الى تكلف المحقق الدواني في جوابه وليضم قول المصنف فيما بعد والتغير

الحادث [illegible] يتفرع على هذا كما فهمه شارح التجريد لا كما فهمه المحقق الدواني فتدبر فانه دقيق من افادات

المحقق والحبر المدقق مولانا [illegible] الطائفة [illegible] العلامة الجلالية الدوانية [illegible]

وقال المحقق الدواني [illegible] على ارادة القديم ان استناد القديم الى الممكن [illegible] القديم [illegible]

او ورده على الشارح القديم [illegible] ان هذا التعليق انما يظهر فائدته اذا فرض الكلام في امتناع [illegible] بان

يجوز استناد القديم الممكن اليه تعالى لو امكن كونه موجبا وغرضه ان التفريع انما هو في كونه تعالى موجبا

الموجب المؤثر الموجب فالمتفق [illegible] متفق عليه فلا فائدة في التقييد انتهى كلامه قول المصنف الموجب [illegible]

يجب ان يكون بكسر الجيم ان الفاعل المختار الذي يفيد وجوب الفعل لكونه تام الفاعلية ويجب ان يكون بفتح الجيم

اى الفاعل الذي يحكم عليه بوجوب الفعل لكونه تاما في الفاعلية وليس المراد منه الفاعل بالطبع كما يظهر من كلام المصنف

بشرح

بشرح الدلالات الذي ينقله الشارح [illegible] بقوله ويجاب كلام المصنف [illegible] شرح الاشارات [illegible] ان

ان مراد المصنف [illegible] قوله لو امكن ما ذكره الشارح الدواني على شارح المقاصد [illegible] فانه لو جاز على

عليه شارح المقاصد وان شارح التجريد كان مفهوم الكلام عدم جواز استناد القديم الممكن الى المؤثر المختار فيلزم

استناد القديم الممكن الى المؤثر مطلقا لانه يدفعه الى القول ان عدم جواز استناد القديم الممكن الى المؤثر

الموجب لا لاجل عدم امكان القديم الممكن [illegible] لاجل استغنائه عن المؤثر بخلاف [illegible] اذا كان المراد ما ذكره

فانه لا يوهم [illegible] الى تكلف فكان ما ذكره الظاهر [illegible] المعلول [illegible] ان هذا الكلام

على قوله [illegible] متفرع على [illegible] المتقدم [illegible] في هذا الكلام

استناد الممكن القديم الى المؤثر هو الذي يستند الى ذلك [illegible] والتقييد بالموجب للاحتراز قوله

فتدبر [illegible] لانه لا دخل لعينية الامكان للافتقار في هذا الحكم قوله [illegible] ليس [illegible] او فيكون [illegible]

الغير [illegible] كونه حادثا فلا يمكن ان يكون قديما فتدبر [illegible] المحقق ليس [illegible] قوله [illegible]

المعتبر [illegible] صاحب المواقف [illegible]

[illegible] كلام المصنف [illegible] الخلاف [illegible] شارح المقاصد [illegible] بالاتفاق

كثرة في ذاته [illegible] قدرته [illegible] على ذاته [illegible] ذاته فلا يوجب كثرة في ذاته

على انه متعلق بمحمد [illegible] والا [illegible] عندهم [illegible] عند العقلاء

[illegible] كلام [illegible] بان ارادة المختار من اجزاء العلة التامة ولا يجب تقدم [illegible]

على وجود المعلول [illegible] بالزمان [illegible] بالذات وارادة [illegible] واحد [illegible] المراد [illegible]

اياه او يحتاج فيه بعد الارادة الى حركة [illegible] الارادة [illegible] الارادة القديمة [illegible]

المراد [illegible] بحيث يمتنع تخلفه عنها زمانا فيكون ذلك المراد قديما زمانيا مستندا الى ارادة [illegible]

متقدمة بنفسه بالذات ويكفي حاجة الى تعلق الارادة ولا يمكن ان يكون هو اولى بان يوصف بالترجيح [illegible]

منهم كما ان افاضه السيد المحقق قوله ويدل بعضهم قيل آه [illegible] بان تقدم القصد على الايجاد [illegible] بالذات

فيجوز في مقدار [illegible] الموجود [illegible] الا ان المحال هو القصد الى ايجاد الموجود بوجود [illegible] افاضه المحقق قوله [illegible] آه

بحث على ما قيل قوله كما يقول المتكلمون آه فانهم يقولون ان الاختيار زائد على الذات قوله على مذهب الحكماء آه

اي منه انه فاعل بالاختيار الذي هو عين ذاته قوله عن ذلك الاصطلاح آه فاطلق القصد على الاختيار الذي هو عين

الذات قوله هو ما ذكرناه آه من التحقيق وان الكلام الاول مبني على مذهب الحكماء قوله حال المنع آه [illegible]

[illegible] ان المنع [illegible] مبني على مذهب المتكلمين [illegible] منع استناد الممكن القديم الى المختار بالاختيار

على الذات فلا منافاة وقد يتدبر قوله فتدبر يمكن ان يكون اشارة الى ان ما ذكره من الكلام [illegible]

كلامه [illegible] وفي بحث الالهي لانه قال ثم الاختيار والقصد عين الذات [illegible]

بالذات فالهيولى قديمة والا لاحتاجت الى هيولى اخرى وهي منفعلة لقبول الصورة فلا يكون فاعله الا

كانت مع [illegible] قابلية وفاعلة معا وليس كذلك وهو ظاهر والامر هو الزمان والا [illegible] تقدم [illegible]

تقدم زماني فيجتمع وجوده مع عدمه [illegible] والا [illegible] الاشياء [illegible] الجهات فلا يتميز جهة اليمين

والجهة الفوق عن التحت وذلك امر معقول [illegible] الشارح [illegible]

بالحقيقة ان كان من الهيولى والصورة [illegible] آه وما وقع في عبارة بعضهم من [illegible]

[illegible] وجيه او قديمة بالذات [illegible] الواجب بمعنى انها لا تفتقر الى غير الذات

المحقق [illegible] وعرضها [illegible] آه جواب اجمالي عما اورده الشارح [illegible] على قول المصنف لما

[illegible] ان [illegible] وفاء لان ما بينه في موضعه هو ان الاجسام كلها حادثة [illegible]

[illegible] الممكنات فالجواب [illegible] المحقق المراد [illegible] وتفصيله ذكره بقوله اقول ما ذكر [illegible] كلام المصنف

٧٤

على انه لا قديم سوى الله تعالى ثبت يقينيا لما سيأتي من حدوث ما سوى [illegible] الاجسام المحسوس وان ادلة وجوه مدخولة

فيه وجه قوله فيما بعد [illegible] للامة [illegible] والا لزم [illegible] المادة والمدة [illegible]

[illegible] الاجسام على [illegible] الاستعمال فيه بان كان [illegible] سوى [illegible] حادث وهذا مذهب جمهور المتكلمين

والمعتبر ذات الله تعالى وصفاته [illegible] يوصف بجميع المتكلمين لان ما سوى الله تعالى وصفاته مخلوق وكل مخلوق حادث

عندهم واما الحكماء فقالوا القديم العقول والنفوس الفلكية والاجسام الفلكية بموادها وصفاتها [illegible]

العنصرية بهيولاها قال المحقق [illegible] لا يخفى ان القدم الزماني لما كان معناه عدم المسبوقية [illegible] بالغير اذ

[illegible] او بالعدم [illegible] كان الله تعالى [illegible] من الموجودات لان الكل [illegible]

مسبوق وجوده بوجود الغير [illegible] الواجب بالذات [illegible]

القدم الزماني [illegible] اول الزمان [illegible] من الموجودات [illegible] الواجب بالذات

ما سواه [illegible] على الواجب بالذات [illegible] الزمان لا تقدم [illegible]

بالذات [illegible] والمراد [illegible] اسمائه الحسنى وصفاته العليا وهو مخصص [illegible]

[illegible] ان او عرضا وان [illegible] كون [illegible] مسبوقا بالعدم [illegible]

[illegible] ما سواه [illegible] كلام المصنف [illegible] فافهم بالذات [illegible] من المعتزلة [illegible]

[illegible] الله تعالى [illegible] اربعة وهي القادرية والحيية والعالمية والموجودية وزعموا انها ثابتة [illegible]

وزاد ابو هاشم حالة خامسة هي علة للاربعة مميزة للذات [illegible] الالهية [illegible] القول [illegible]

وان بالغوا [illegible] بثبوت [illegible] لكنهم قالوا [illegible] الاحوال الخمسة المذكورة ثابتة [illegible]

القول [illegible] قديمة [illegible] للقديم [illegible] المحقق [illegible] ان صفات الله تعالى [illegible]

[illegible] الوجوبية فافهم [illegible]

[illegible]

ان القدم [illegible]

[illegible] ان المبيت [illegible]

ثم قوله حال المتخيلين آه اعلم ان الثنوية [illegible] بالمجوس [illegible] اثبتوا الهين [illegible] مدبران [illegible] الخير

والشر والنفع والضر [illegible] ويسمون احدهما بالنور والثاني بالظلمة وبالفارسية يزدان واهرمن [illegible]

[illegible] سبب

[illegible] العلم والوجود والحيوة المنور بالظلمة والثانية [illegible] بالنور [illegible] الظلمة

[illegible] الحيوة بروح القدس [illegible]

[illegible] قوله وقالت [illegible] النصارى آه [illegible]

[illegible] العلم والوجود والحيوة [illegible] قوله والحرنانيون آه الحرنانيون [illegible]

[illegible] الحرنان وقد قال [illegible] الرازي [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

استاقسم

٧٥

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] عالم العقل [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

ان العقبية [illegible]

[illegible] العدم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

سواء فرض تلك الحركة او لا فان فرضها انما كان لظهور ان العلم بوجهه [illegible] الا وجهه في نفسه فافهم

اما ممنوع الوجه آه هذا اعتراض على الاستدلال على ان الامكان الذاتي فانه يجب منع الانقلاب والتي انه حد اسباب موجبه
الوجه فهو لازم لماهية الممكن قائم بها يستحيل انفكاكه عنها ولذا يستدعي محلا موجودا في الخارج وليس صفة للمادة الحادث
لانا نقول ان الامكان كما يعتبر بالقياس الى وجود الشيء في نفسه وهو الذي قرر انه وصف لنفس الماهية لا المادة
كذلك يعتبر بالقياس الى وجود الشيء لغيره وهو صفة الحقيقي انما هو ذلك الربطي لكن كل من الطرفين متصف به [illegible]
كامكان كون الجسم ابيض وهذا الامكان لو صف به [illegible] الحادث ويستدعي محلا موجودا غير نفس الماهية الممكن
فتدبر [illegible] او فقال لما صح [illegible] والمنع فان [illegible]
[illegible] وذلك لان الممكن في نفسه صحيح الوجود دون الممتنع فان [illegible]
المصدر وهو الامكان مغايرة [illegible] فافهم
لا يقال [illegible] لا يكون الشيء بالقياس الا وجهه [illegible]
الشيء [illegible] وهذا الامكان آه [illegible] يستدل [illegible]
[illegible] الامكان حال [illegible] موجود وذلك الامكان [illegible]
واذا [illegible] ذلك المعنى يسمى قوة [illegible]
الاستعدادي لانه يسمى بالقوة لان المراد بالقوة [illegible] المقارن للعدم [illegible]
لا يقال ان المراد بالامكان الذي يستدل به [illegible] هو الامكان الاستعدادي وانه غير الامكان الذاتي لان الامكان
الذاتي امر اعتباري [illegible] الشيء [illegible] الوجود وهو لازم لماهية الممكن قائم بها يستحيل انفكاكه عنها ولذا يستدعي
محلا موجودا في الخارج وليس صفة للمادة الحادث لانا نقول ان الامكان كما يعتبر بالقياس الى وجود الشيء في نفسه والذي
قرر انه وصف لنفس الماهية لا المادة كذلك يعتبر بالقياس الى وجود الشيء لغيره وهو صفة الحقيقي انما هو ذلك

الوجه او ليس [illegible] الطرفين متصف به [illegible] كان الجسم ابيض وهذا الامكان يوصف به [illegible]
الحادث ويستدعي محلا موجودا غير نفس الماهية الممكن فتدبر [illegible] بكر ان يوجد لان الامكان [illegible] السابق بالنسبة
الا وجهه [illegible] لانه [illegible] الامكان [illegible]
ثم لان الامكان الذي امر اعتباري لا تمانقول وان كان اعتباريا لكن من الامور التي تقتضي [illegible]
الموصوف بها في الخارج كوجوب الوجود وغيره [illegible] في الحقيقة [illegible] ان الامكان الحادث [illegible]
الامكان [illegible] المادة [illegible] بالحقيقة وصف المادة المرجحة [illegible] للامكان بالحقيقة لا به ان
يكون مرجحة وان [illegible] كما في المجردات [illegible]
الا انه بالقياس الى الوجود والوجوب [illegible] من وجوب الذات ووجوب العرض والاول هو كون الشيء [illegible]
الشيء [illegible] فالوجوب الاول محمول [illegible] الرابطة [illegible] الشيء [illegible]
وحقيقته [illegible] فان الجسم [illegible] كان [illegible] حقيقته [illegible] الجسم [illegible]
الجسم [illegible] ان يوجد الجسم [illegible] الامكان [illegible] الجسم [illegible] في [illegible]
لا يقال ان المراد بالامكان الذي يستدل به [illegible] هو الامكان الاستعدادي وانه غير الامكان الذاتي لان
الامكان الذاتي امر اعتباري [illegible] الشيء [illegible] الوجود وهو لازم لماهية الممكن قائم بها يستحيل انفكاكه
عنها ولذا يستدعي محلا موجودا في الخارج وليس صفة للمادة الحادث لانا نقول ان الامكان كما يعتبر بالقياس الى وجود
الشيء لغيره وهو صفة الحقيقي انما هو ذلك الربطي لكن كل من الطرفين متصف به [illegible]
كون الجسم ابيض وهذا الامكان يوصف به [illegible] الحادث ويستدعي محلا موجودا غير نفس الماهية الممكن
فتدبر [illegible] كما يقال الجسم آه يعني [illegible] الحقيقة بالضرورة فان حقيقة المادة [illegible]
لحقيقة [illegible] الامكان [illegible] الهيولى [illegible] الهيولى مع الصورة [illegible]

حقيقة وسع الصورة المائية حقيقة اخرى بل ان كانت هي بعينها باقية معها فقد بين قوله ان الصيرورة اه

بل يمكن ان يوجد لها الصورة فيكون الامكان بالقياس الى وجود الصورة المائية وهو موجود لها [illegible]

فافهم قوله وظاهر ان هذه الامكانات [illegible] جميع هذه الامكانات التي بالقياس الى الوجود [illegible]

او بالصفة وسواء كان امكانا [illegible] الجسم [illegible] يحتاج الى [illegible] موضوع [illegible] ان يوجد [illegible]

فان الجسم لم يوجد [illegible] امتنع ان يوجد بعض [illegible] امكان وجود الجسم [illegible]

[illegible] كونه معدوما [illegible] امكان كونه [illegible] قوله لكم القسم الاول اه

رد لذلك [illegible] بهذه الامكانات اذ الامكان [illegible] قبل وجوده ممكن ان يوجد لكنه لا يوجد الا في غيره [illegible]

فقال لمن [illegible] ان يوجد [illegible] بغيره او مع غيره [illegible] ذلك الغير فان

امكان معدوما [illegible] ذلك الغير الموجود مع امكان وجوده يكون حاملا لذلك الامكان فيه

[illegible] ذلك الغير [illegible] فيما ذكر [illegible] قوله او ما شاء [illegible]

قوله او مع ما شاء [illegible] قوله [illegible] لا يتوهم ان هذه الامكانات [illegible] مختلفة

وبعبارة اخرى [illegible] امكان [illegible] من حيث تعلقه بالشيء الخارجي [illegible]

اذ [illegible] العدم [illegible] تختلف قربا وبعدا بحسب اختلاف استعدادات [illegible] ذلك الموضوع [illegible]

الخارجي فالامكان [illegible] المتعلق به تختلف [illegible] من حيث تعلقه به تبعا لاختلاف مراتب استعداده

[illegible] من حيث وجوده في نفسه [illegible] الامكان [illegible]

[illegible] الوجوب والامتناع [illegible] امتناع [illegible] امكان الممكن بالنظر الى ذاته [illegible]

[illegible] قوله [illegible] وجوده [illegible] ان اراد [illegible] انه قبل وجوده [illegible]

[illegible] ان اراد انه [illegible] الخارج [illegible] لا يلزم انه [illegible] الحكم [illegible] بالامكان [illegible] وهو ظاهر قوله بين الاشياء

او في الحكم [illegible] المعدوم [illegible] الامور الخارجية [illegible] باعتبار [illegible] كالامكان والامتناع [illegible] فافهم

وبيان ان الامكان ليس بموجود في الخارج قوله ان يكون للامكان امكان اه فقد يكون [illegible] ان الامكان

[illegible] ليس بموجود [illegible] ولكن [illegible] وجود ذلك الشيء الخارجي [illegible] كالاعدام [illegible] الامور الاعتبارية [illegible]

[illegible] بالموجودات الخارجية [illegible] قوله [illegible] الامكان [illegible] انه لا معنى [illegible]

او تقدير الكلام ان الامكان من حيث تعلقه بالشيء الخارجي ليس بموجود [illegible]

والمراد [illegible] في الخارج [illegible] وان كان [illegible] لا يتحقق بحيثية

الامكان بالشيء الخارجي [illegible] المادية [illegible] بكونه ممكنا [illegible] في الخارج [illegible]

[illegible] ضرب من مجموع الكلام [illegible] العلة والمعلول [illegible] المعلول فقط [illegible]

[illegible] قوله [illegible] من حيث كونه [illegible] متعلق بالشيء الخارجي موجودا في الخارج اه

لا الخارج الواقع [illegible] قوله لتعينه اه [illegible] لعدم الاحتياج قوله [illegible]

[illegible] الاجسام ان الحدوث الثابت بالاجماع انما هو بمعنى مسبوقية العالم بالعدم الغير

المجامع للوجود [illegible] كون ذلك العدم واقعا في الزمان [illegible] مقدر [illegible] فانه من اوضاع المتكلمين

وليس من اوضاع المتكلمين وليس من اجماع اصحاب الشرائع فان [illegible] السابق الغير المجامع

يجب ان يكون [illegible] الزمان او مقارنا له [illegible] ذلك لان مناط عدم الاجتماع انما هو كون الشيء [illegible]

غير قار الذات فالعدم المذكور يجب ان يكون جزءا من هذا الامر المنقضي او مقارنا لجزء منه [illegible]

المناط هو ذلك [illegible] الاختصاص [illegible] كون الشيء [illegible] ونهاية لهذا الامر المنقضي [illegible]

لعدم الاجتماع [illegible] والعدم المذكور [illegible] الزمان [illegible] كما ان الامر في سائر

[illegible] ان النقطة انما هي نهاية [illegible] الخط [illegible] السطح [illegible] الجسم [illegible]

بجامعته لان الاطراف في الوجود لكونها امورا قارة [illegible] بخلاف طرف الزمان فانه غير مجامع معه في الوجود لكونه غير قار [illegible]

في عدم اجتماع [illegible] طرف للامر الغير القار معه في الوجود كما لا استبعاد في عدم اجتماع ما هو جزء لشيء مع جزء آخر منه قال الشيخ

فان قيل [illegible] ان الزمان لو كان له آن هو طرف لكان له بعد ذلك الآن عدم ولكان للذي مع [illegible] هناك

زمان [illegible] انه يلزم ان يكون للزمان بعد ذلك الآن عدم [illegible] يلزم ذلك لو كان هناك تقدم [illegible]

كيف والمعروض [illegible] الزمان الذي هو مناط القبلية والبعدية بعد الآن [illegible] عدم الزمان [illegible] طرف له

له للزمان بعد [illegible] نظير ذلك انتهاء الابعاد والاقدار الجسمانية ليس فوقه [illegible] وراءه خلاء وملاء [illegible]

فوق وملاء [illegible] يمكن ان يكون خاليا او مملوا [illegible] لان هناك فوق ووراء فوق الكرة ليس [illegible]

ارتفاع المتقابلين [illegible] ان الزمان [illegible] بالمكان [illegible] العالم مسبوقا بعدم [illegible]

زمان [illegible] العدم [illegible] وطرفه [illegible] هو قصير [illegible] ان يحتاج له [illegible] الجدل في تصحيح

الحدوث الزماني للعالم [illegible] انتهى فانه قدم [illegible] لما فرغ من الفصل الاول شرع في الفصل الثاني [illegible]

[illegible] من حيث الوجود والعدم [illegible] الكيفيات [illegible] الا ان الامتناع والقدم والحدوث [illegible]

[illegible] الماهية [illegible] من حيث [illegible] الاعتبار [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] باعتبار ان القيد شرط للمقيد [illegible] موقوف عليه للمشروط [illegible] باعتبار [illegible]

المجموع المركب [illegible] المقيد [illegible] القيد [illegible] الغير [illegible] المقيد [illegible] الماهية التي [illegible] الموصوف [illegible]

عنهما [illegible] عن الامرين وان كانت من حيث الذات متقدمة عليهما لان [illegible] متقدم على الصفة [illegible]

[illegible] المتقدم والمتأخر من حيثيتين حيثية الذات وحيثية القيد وفيه [illegible] لان [illegible] الموصوف على الصفة

[illegible] مستند [illegible] مشهور [illegible] ولفظ الماهية مركبة من [illegible] الاستفهامية [illegible]

[illegible] المصدرية [illegible] الهمزة [illegible] الالف [illegible] التقاء الساكنين [illegible]

[illegible] الماهية [illegible] الهمزة [illegible] فصل [illegible]

[illegible] الاستفهامية والكمية [illegible] الاستفهامية [illegible]

ان [illegible] عن التحقق والثبوت والكيفية [illegible] الكيف والاينية [illegible] ذلك [illegible] المصدر

[illegible] وهو حقيقته [illegible] قال السيد [illegible] الشريف قدم مباحث الوجود والعدم [illegible]

[illegible] الكيفيات [illegible] الامكان [illegible] الامتناع والقدم والحدوث [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] الماهية [illegible] الاعتبار [illegible] الماهية [illegible]

قال الشيخ [illegible] القرينة [illegible] النقيض [illegible] السلب [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] باعتبار [illegible] وحدة او كثرة [illegible] عموم

او خصوص [illegible] المتناقضين [illegible] الواقع [illegible] الاتصاف [illegible]

[illegible] الاتصاف [illegible] الانسان ليس [illegible]

[illegible] النقيض [illegible]

[illegible] الايجاب [illegible] السلب [illegible] الماهية [illegible]

الايجاب [illegible] السلب [illegible] الانسان [illegible]

[illegible] الانسان ليس [illegible] الصفات [illegible]

الماهية [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] الماهية [illegible] الاتصاف [illegible]

[illegible] العوارض التي [illegible] شرط الوجود [illegible] الكتابة والحركة [illegible]

الاتصاف [illegible] العوارض التي [illegible] الوجود [illegible] الوجود والوحدة

الذات وغيرها فالمهية بالقياس الى الوجود بحكم على الطرفين في مرتبة نفس الامر وهي مرتبة ولا
نسبة الوجود واما بالقياس الى نفسها فانها ما لم تكن [illegible] ثم عن احد الطرفين الا ليست من حيث هي بنفسها
حيثية فتلك العارض في الشفا صدر المحققين **قول المصنف** [illegible] بتذكير الضمير [illegible]
فيما بين ان لفظ المهية مستعار على علاقة التانيث ليس [illegible] فينبغي تانيث الضمير الراجع الى النفس
اللفظ وتذكيره ما يرجع اليه باعتبار المعنى [illegible] **قوله** ان [illegible] من المهية [illegible]
والحقيقة اه ان الموضوعات الذات والحقيقة من المعقولات الثانية يعني ان المفهومات من الالفاظ معقولات
ثانية تعرض في العقل لما صدق عليها [illegible] عن الوجود [illegible] الوجود الخارجي [illegible] ان الانسان
[illegible] المعقولات [illegible] الثانية [illegible] **قوله** [illegible]
فيه ان هذا الكلام غير مفيد فان مغايرة حقيقة الشيء لما يعرضه من [illegible] كيف [illegible] العارض
ههنا الوجود الخارجي المحمول [illegible] الحقيقة [illegible] مغايرة [illegible]
لكن لما [illegible] العارض [illegible] المراد [illegible]
اللفظ [illegible] **قوله** الامور المتباينة اه [illegible] الامور المتباينة [illegible]
فيما بين [illegible] **قول المصنف مغايرة** اه [illegible]
الى الامور [illegible] الامور [illegible]
فانها [illegible] **قوله** على [illegible] الاثنان [illegible]
الوحدة [illegible] الوحدة [illegible] الكثرة [illegible] **قوله** ليس
بزوج اه فان الاربعة [illegible] فرد [illegible] الزوج [illegible]
اي [illegible] حيثية الفردية [illegible] حيثية الاربعة [illegible] حيثية الزوجية [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] مع جلالته [illegible] ان المراد [illegible] المهية [illegible]
الفعال والمهية [illegible] ان اللازم [illegible] المنافات [illegible]
فانهم [illegible] **قوله** [illegible] اه هذه [illegible] قيد [illegible] الموضوع [illegible]
الاثنان [illegible] المهية [illegible] الاشياء [illegible]
عنه [illegible] المفهوم والمراد ان المهية [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] الفرق بين العدول والتحصيل [illegible] الرابطة [illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] بتقديم [illegible]
[illegible] الوحدة والوجود وغير ذلك [illegible] المرتبة [illegible]
[illegible] المرتبة [illegible]
قوله [illegible] الفرق بين [illegible] الفرق بين [illegible]
[illegible] الفرق [illegible] المتعارف [illegible] الفرق بين [illegible] المقيد [illegible]
قوله [illegible] المهية المجردة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]

ورتب المعنى انسانيا على التشريح كما يشتبه تاما بعد التعريف به فقد برهنه آه قوله لينه منه ملك انتهى حتى آه فلو وجدت

بان لا يتشخص منع الاول منه

انه لهم لزم اقترانها بعوارض ودفعه ان ذلك الاقتران بحسب نفس الامر لا بحسب التصور والوجود الذهني والتجرد

انما هو بحسب التصور لا بحسب نفس الامر كما ان المعدوم المطلق متصور في الذهن فيصير موجودا في نفس الامر مع

معدوم بحسب العرض نفسا قوله لنظيره ما ستراه فيه ان هذا لا يقتضي وجود المجرد بل من حيث انه مخلوط

متصورة بوجه لا تشريع فيه بل التشريع في الاول اذ لا تصور التشريع في تصور مفهوم الا ان المجرد والغرض الا

النفسية وجوده في الذهن لانه متصور موجود في الذهن مخلوطا بالتجرد بل بتشبيهه وماهية في [illegible] المفهوم الا ان

موجود الا انه لم يخصصه الوجه لكن التشريع ليس الا في وجود المجرد من حيث التجرد وماهية [illegible] المفهوم موجود

الذهن لكن لا من حيث انه مخلوط فافهم قوله اذ لا يفرض فيه آه وفيه تأمل اذ ربما يوجد في العرض [illegible] المجرد

جميع العوارض بحسب نفس الامر كيف وهو مخلوط في نفس الامر بل هو موجود في العرض [illegible] والا [illegible] لا يوجد

العرض فتامل قوله ولا يجب كون العرض آه توضيحه انه لا يعني الموجود في الذهن الا ما تصور [illegible]

التصور مطابقا للواقع ام لا فنحن لا نعني سوى ان المجرد قد يكون متصورا [illegible] وذلك العرض

مطابق للواقع فنحن لا نعني [illegible] انه خلاف الواقع ثم افهم قوله الفرق هو انه يوجد آه الفرق بين

وبين كل واحد منها الاول والثالث ظاهر لا ستره فيه واما الفرق بين الاول والثالث فهو ان العرض في الاول

ظرف للاتصاف بالتجرد الواقعي وفي الثالث قيد للمحمول الذي هو التجرد ويكون ظرف الاتصاف هو نفس الامر

او [illegible] على الوجه ثبات [illegible] الاول اذ حيث الاول طرف التجرد والوجود واحد [illegible] قوله بالمبادي

توضيحه ان المراد بالمجرد ما لا يكون مقرونا بشيء من العوارض بحسب الوجود الذهني [illegible]

ذهنيا [illegible] المجرد في الخارج لان الموجود في الخارج مقرون [illegible] بحسب الخارج [illegible]

والاعتبار [illegible] [illegible] جميع [illegible] والاعتبار [illegible] ان المراد يكون

المجرد

المجرد موجودة بان يكون ظرف التجرد والوجود واحدا [illegible] الا ان المجرد موجود في العرض [illegible] نفس

وليس بموجود في نفس الامر فافهم قوله ان الحيوان بما هو حيوان آه يعني [illegible] الظاهر ان [illegible]

للحيوان المجرد بشرط ان لا يكون معه شيء آخر وجود في الخارج لكان يجوز ان يكون [illegible]

يقال اراد بانه شيء لا آخر فان الشرط المذكور كذلك [illegible] هو غير نفس الحيوانية [illegible]

الافلاطونية ليس كذلك بل [illegible] وجود [illegible] وحدة عقلية والوجود [illegible] كان عقليا او خارجيا [illegible]

الماهية في التصور وكذا الوحدة وان كان متحدا [illegible] في الخارج فلا يصح ان يقال [illegible]

هو زايد على وجود الماهية وحدها الشخصية من الصفات والاعراض [illegible] المثل المفارقة [illegible]

وكذا في الكتب كما لا يخفى لكن في استحالة هذا التجويز تامل اذ لا فرق بين الصورة العقلية [illegible]

من الحيوان الموجودة في عقلنا وبين تلك الصورة المفارقة التي ذهب اليه افلاطون واتباعه الاعاظم

وعدم القيام بشيء وهو جاز ان يكون القيام بذهننا [illegible] في الخارج [illegible]

الصورة وان كان المحل [illegible] المهية من غير ملاحظة [illegible]

ما به [illegible] الحيوانية وجود مجرد في عالم العقل [illegible] لا يبقى بعد المقام

فتدبر قوله لا يوجب النقيض آه يعني ان الفرق [illegible] بين نقيضي الشيء [illegible] نقيضا فانه لو كان

ما هو حيوان [illegible] ان لا يقتضي عموما او خصوصا ولم يقتض ان يقتضي عدم كونه عاما او خاصا اذ لو اقتضى سلب العموم

لم يكن حيوانا [illegible] ولو اقتضى سلب الخصوص لم يوجد منه خاص ولو اقتضى سلبهما لم يوجد [illegible]

الخصوص لم يكن عاما لان العموم فلم يوجد خاص ولو اقتضاهما لزم اجتماع المتناقضين [illegible]

اذ لم [illegible] النقيض شيئا من العموم والخصوص فيحتمل المنع ولا [illegible] ان يكون الحيوان بما هو حيوان ان لا

يقتضي شيئا ولا [illegible] ان يكون الطرف متحققا بين الحيوان بما هو حيوان بلا شرط [illegible]

الحيوان فانه اول موجود فهنا دعاوي خلاف الشارح حيث ان الوجود الذهني باعتبار الذهن اذ لو وجد في الخارج
لكان متحققا مع وجوه مشخصة ووحدة والمقدار به مجردة المهية واما الحيوان بلا شرط شيء اخر فانه
موجود في الخارج وان كان مع الف شرط المقارنة من [illegible] عن نفس المهية اذ فيه صرح المحققين [illegible]
قوله [illegible] المعنى اه اي ولا يجوز ان يكون الحيوان بما هو هو [illegible] للتقييد [illegible] ان الحيوان بلا شرط اخر
بين الحيوان بلا شرط زائد وبين الحيوان بما هو هو اي بشرط لا شيء زائد فالاول موجود في الخارج هنا
تحليل في الشارح حيث الوجود الذهني للاعتبار الذهن اذ لو وجد في الخارج لكان متحققا مع وجوه مشخصة
ووحدة والمقدار انه تجرد المهية بعد الحيوان بلا شرط اخر فانه موجود في الخارج وان كان الف شرط المقارنة
بالاعتبار [illegible] نفس المهية قوله بشرط ان يكون اه يعني ان الصورة اي الصورة في العقل [illegible]
من حيث انها موجودة واحدة ولو فرض افترا بها بصورة جزئية عقلية كانتا موجودتين متغايرين فلا يكون [illegible]
معقولة على المجموع [illegible] [illegible] المعنى المذكور [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] [illegible] انضياف الفصول اليها [illegible]
والمحصل [illegible] [illegible] بعد لحوق الغير حتى لو انضم الفصل مع الاول [illegible]
[illegible] على المجموع [illegible] [illegible] ان الاول [illegible] [illegible] الصورة
العقلية توخذ تارة بشرط لا شيء [illegible] [illegible] مع صورة جزئية كانتا متغايرين
[illegible] كالحيوان والناطق اذ اعتبرا موجودين متغايرين في العقل ولو توخذ تارة بشرط شيء اي الشرط [illegible]
[illegible] صورة اخرى ويكونان مطابقتين للامر الواحد فلا يلاحظ التغاير بينهما بل الاتحاد كالحيوان والناطق المطابقين
[illegible] ان [illegible] وهو النوع ولو توخذ تارة لا بشرط شيء فيكون له [illegible] للامكان الاعتبار المغايرة بينه وبين ما يقارنه
[illegible] اعتبار الاتحاد بينهما بسبب المطابقة وهو [illegible] المحمول اذ لا معنى للحمل الا الاتحاد في الذات والتغاير في المفهوم فافهم

[illegible]

[illegible] وسيقدمه تقدم الجزء اه اما في العقل فظاهر واما في الخارج فهو بحسب سببه فان المواد العقلية [illegible]
المبادي الخارجية نعم اذا كان لها مبادي خارجية واما اذا كان لم يكن فلا تقدم الا في العقل فتدبر
بان يكون ذاتيا هو جزء من حده وجوده في العقل متقدم على وجود الكل في العقل ضرورة ان التصور الكل [illegible]
على التصور معلوم الحيوان من حيث هو هو النوع [illegible] الحيوان امر [illegible] [illegible] الكل في الخارج
[illegible] الجنس [illegible] في الخارج لم يكن [illegible] الحيوان [illegible] متنوعة على الخارج فتدبر نظر الفرق
فان قلت لما كان ابهام الجنس عبارة عن احتماله ان يكون احد الذاتيات [illegible] النوع [illegible] ان يكون الاول
[illegible] ابهام الجنس [illegible] له ان [illegible]
[illegible] [illegible] للمهيات واما النوع فقد [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] للابهام [illegible] في العبارة مسامحة او لان [illegible]
المراد [illegible] الاول وقوله بحسب [illegible] اه للعينات او الكشف بل نقول [illegible]
[illegible] بالمعينين ودوال [illegible] بشرط شيء بالمعنى الثاني تقييد بالقيد المذكور [illegible]
[illegible] بشرط شيء بالمعنى الاول [illegible]
بالمعنى الثاني اذ ليس [illegible] حقيقة [illegible] احتمال [illegible] [illegible] بالمعينين [illegible] الانضمام القيد [illegible]
بان [illegible] [illegible] بشرط لا [illegible] بشرط لا [illegible] احتمال [illegible] بشرط [illegible]
على الانضمام [illegible] الكشف [illegible] القول بالحقيقة الامر بالعكس [illegible] بشرط [illegible]
لكان ماخوذا مع [illegible] الشرط العدمي [illegible] لم يتحقق [illegible] التام ولو باعتبار الملاحظة [illegible]
يحتاج الى القيد [illegible] حقيقة [illegible] قوله والوجود الذهني [illegible]
[illegible] التوجه [illegible] نوع التكلف [illegible] ليس بالبعد [illegible] لغرض الانضمام اه

ای بدون اعتبار الانضمام ... آه يعني اختار ان المراد بمصطلح [illegible] والتزم ان المماثلة [illegible]

موجبة في الخارج وسبب توجيهه آه هذا صريح في كلام الشيخ لكن لحق [illegible] والاول [illegible]

الشيخ دعبه هذا وما قال قال فان هؤلاء الجسم بشرط شيء هو المحمول على المجتمع من الجنسية التي هي كالمادة

لنفس [illegible] جنسه ذلك هو ان يجتمع منه معان كثيرة فان كانت الحكمة موجبة لا في الموضوع [illegible]

الجنة جسم لا يحتاج جوهر له طول وعرض وعمق انتهى [illegible] اما شيء مجلد [illegible] كان قوله جزء [illegible] ان

وسبب توجيهه كالتصريح بان المادة جزء خارجي للانسان فيكون المراد بها المماثلة الخارجية فتدبر

التحليلية العقلية آه الجنس والفصل [illegible] حيث جنس وفصل ليس من الاجزاء الخارجية [illegible]

الذهنية بل [illegible] التجزئة فافهم تخيف [illegible] آه اختار في توجيه كلام المصنف الاصطلاح الثاني [illegible]

حديث الخصوص والتعين وذكر المادة وذكر حديث الحمول [illegible] بحيث لو انضم اليه [illegible]

وكان هو الباعث على [illegible] علم جاز كلام [illegible] على الاصطلاح الاول [illegible]

محصلة بحيث [illegible] آه اراد بقوله محصلة بحيث [illegible] اعتبر محصلة [illegible]

فقط بحيث [illegible] الاعتبار [illegible] فلابد للتخصيص الاخر [illegible]

بالنسبة اليه آه اعم من ان يكون ذلك الشيء جميع ما عداه او بعضه ثم قال [illegible] التعميم

اي جميع ما عداه لا بعضه آه اي في حمل على المعنى الاول [illegible]

لا يوجد الا في الذهن الا حاله على المعاني [illegible] والاول [illegible]

على الاطلاق آه بدون التقييد بالبعض او الجميع على الاعتبارات الثلاثة آه اي المهية المجردة [illegible]

المخلوطة اي بشرط شيء وعلى المهية من حيث هي [illegible] المهية المجردة آه هي المهية بشرط [illegible]

الاول من المعنيين المذكورين الذي [illegible] ان لا لازم للمهية المتصفة بهذه الصفة المذكورة

82

هو باعتبار حده آه لا يخفى انه لا كلام في ان المعاني اجزاء [illegible] الجنسية في الاصطلاح الاول تمام الكلام [illegible]

وانه لا دخل لها في [illegible] المراد الا ان المهية المجردة [illegible] بعينها هي المهية بشرط لا [illegible]

زائد والمجموع على التقييد [illegible] في الاصطلاح الثاني لمكان الانضمام والاقتران فيه [illegible]

العلية [illegible] الجواب [illegible] الاصطلاح الثاني [illegible]

على ما هو كلام الماتن [illegible] الاصطلاح هو المتعرض لدفع المحذور اللازم منه [illegible] على الاصطلاح

الاول [illegible] ان كلا من الانضمام والقول الموجب في [illegible] القيد والتخصيص والمخصص [illegible]

في الاصطلاح الثاني دون الاول [illegible] لعدم [illegible] على الاصطلاح الاول [illegible]

[illegible] فيه [illegible] بالعدد [illegible] المراد [illegible] الاجزاء والمقول [illegible]

[illegible] كما في الصورة الجنسية آه ثم لا يخفى ان الصورة [illegible]

نوع محصل [illegible] الا ان يقال [illegible] الصورة الجنسية اراد بها الجوهر [illegible]

فانها نوع محصل في نفسها آه [illegible] فان الحيوان بالنسبة [illegible] متحصل [illegible]

غير متحصل فافهم ولما كان [illegible] المصنف آه [illegible] من حيث هي [illegible] المطلقة او غيرها [illegible]

[illegible] المهية من حيث هي [illegible] المهية المطلقة [illegible] باعتبارات [illegible] الاطلاق [illegible] التقييد

لا التقييد بالاطلاق وعدم التقييد [illegible] فرق بينهما [illegible] لا يخفى [illegible] ان المهية المجردة [illegible]

[illegible] المرتبة [illegible] المهية لا بشرط شيء [illegible] المهية من حيث هي هي [illegible]

بل [illegible] المهية من حيث هي هي [illegible] المحذور الا ان [illegible] فيرجع الى [illegible]

التي للمحقق [illegible] ان [illegible] ذلك الامور [illegible] هو المهية المطلقة بالنسبة [illegible] التقييد [illegible]

وهو [illegible] كيف [illegible] المحقق [illegible] ان المهية المطلقة بالنسبة [illegible]

تطبيق [illegible] كما بين الكثيرين وهو لا يكون الا وجوداً عقلياً سواء قام بذاته او بغيره او لا توجد [illegible]
الاشتراك الا بعد تجريده وغرض الشيخ ان الكلي بهذا المعنى لا وجود له مفرداً من الاعيان ولو في الاذهان [illegible]
وجعله كالكلي المنطقي في النفس لا في الخارج لكنه موجود في الخارج مخلوطاً بالشخصيات متعددة بتعددها [illegible]
بعض من [illegible] من حيث هي فرض ان الشخص عمرو وغيره حتى يكون انسانية زيد بعينها انسانية عمرو [illegible]
يحكم [illegible] او [illegible] ما [illegible] باعتباره لانها موجودة في الاعيان مثال الشمس [illegible]
[illegible] الذهن [illegible] ان يجوز ان معناها يوجد في كثير [illegible] دليل [illegible]
يمتنع ويكون ذلك ممتنعاً بسبب خارج لا لنفس تصوره تتمة قول المصنف قال الشيخ واما الجزئي فهو الذي [illegible]
قال الشيخ واما الجزئي المفرد فهو الذي نفس تصوره [illegible] المراد من الجزئي المفرد [illegible] الحقيقي [illegible]
الا المفرد [illegible] الجزئي الاضافي وهو الاخص من شيء فانه قد يكون كلياً [illegible] الافراد بالفعل [illegible]
الحقيقي هو الذي نفس تصوره يمنع من [illegible] على كثيرين سواء امكن تصوره كذات زيد المشار اليه [illegible]
او لم يمكن كذات الباري [illegible] الذي امكن تصوره [illegible] كان بحسب الحس فقط كزيد المشار اليه [illegible] الشمس
او بحسب العقل فقط كهوية العقل [illegible] فان تصوره [illegible] المشار اليه [illegible] العقل
بل [illegible] الحس [illegible] اذ التصور [illegible] فرض صدقه على كثيرين لامتناع نفس التصور المطابق
للهوية الشخصية [illegible] المحققين قوله هذه الجملة [illegible] ان هذا
قوله وما اشبهها [illegible] من العلوم الحقيقية المبحوث [illegible] الكلية الاولى [illegible]
[illegible] الجزئي المفرد [illegible] المراد من الجزئي المفرد [illegible]
صدقه على كثيرين لامتناع نفس التصور المطابق للهوية الشخصية سواء امكن تصوره او لم يمكن [illegible]
سواء كان بحسب الحس فقط كزيد المشار او بحسب العقل فقط كهوية العقل [illegible] اذ صورة العقل

[illegible]
[illegible]
الاستفسار حيث قال بعد تقرير التوهم المذكور والجواب ان المقسم وان كانت الماهية مطلقة الا ان [illegible]
اليها الا من حيث كونها مطلقة وتقسيمها الى [illegible] بهذا الاعتبار [illegible] فالمقسم
طبيعة الحيوان [illegible] مفهوم الحيوان المعتبر [illegible] ان الاول [illegible]
[illegible] ان المقسم معروض هذا الاعتبار واقسام الماهية المقيدة بهذا الاعتبار [illegible]
والكل ان معروضاً للاعتبار [illegible] الماهية نفسها من غير نظر الى الاعتبار [illegible]
[illegible] المقيدة بهذا الاعتبار [illegible] المقسم هو طبيعة [illegible] المعروض [illegible]
المقيد بهذا [illegible] المقيد [illegible] المقيد بهذا [illegible]
[illegible] هذا المفهوم [illegible] فرد هذا المفهوم [illegible] قسمة [illegible]
والمجرد [illegible] المعلوم [illegible] المقسم [illegible] قسمة الشيء [illegible]
[illegible] مع القيد [illegible] قسم طبيعة [illegible] هذا المفهوم المركب
[illegible] المخلوطة [illegible] القسمين [illegible]
[illegible] الماهية المجردة [illegible] المخلوطة [illegible] القسمين [illegible]
[illegible] وللقسم [illegible] باعتبار [illegible]
تقسيم الشيء [illegible] التوهم المذكور [illegible] التوهم فان الحقائق الموجودة في الاعيان [illegible]
كليات
بعد ما عرفت ان الكلي [illegible] المذكورة التي مفهوماتها كليات منطقية ومعروضاتها
طبيعية [illegible] المنطقي [illegible] الماهية الا بعد وجودها [illegible] الطبيعي [illegible]

العقلية لو يمكن حصولها في الحس فافهم قوله ويظهر من هذا آه واعلم ان العموم والكلية عند الاوائل في السنتين بمعنى

والوحدة العقلية فالذي اشتهر عند الجمهور من ان الماهية في الذهن من حيث كونها متشخصة بتشخصات

العقلية ليست كلية ليس كما ينبغي لانهم من حيث الحيثية غير محمولة على الاشخاص الخارجية والكلي عبارة عن الاتحاد

في الوجود اما الاشتراك في العموم فهو من لوازم الاضافة الوجودية اعني استواء النسبة فلذلك الوجود

الوجودات الاشخاص عند [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible] لو كان المعنى النوعي كالانسانية

موجودا بعينه واحدا بالعدد في اشخاص كثيرة لزم اجتماع الاضداد في موضوع واحد وهو محال وجه اللزوم

ان هذه الاشخاص يوصف بصفات متضادة وغير متضادة كالسواد والبياض والحلاوة والمرارة والعلم والجهل

اعني الصورة المطابقة للواقع والصورة المخالفة وكلاهما [illegible] ان بينهما غاية الخلاف [illegible] التقابل [illegible] المتضاد

وليس المراد من العلم الاضافة التي بين العالم والمعلوم بعد الصورة [illegible] العلم بمعنى الصورة وكذا يلزم اجتماع المتقابلين بالعدم

والملكة في موضوع الاتصاف بعضها بالحركة وبعضها بالسكون وكذا بعضها موصوف بالعلم وبعضها بالجهل البسيط

العدمي وكذا يلزم تقابل التضايف لكون بعضها ابا وبعضها ابنا له فيلزم كون الانسان واحدا بالنسبة وابنا له

والتوالي الثلثة باطلة وكذا المقدم وهو كون الانسانية واحدة بالعدد هذا ما [illegible] الشيخ [illegible] التضاد

لان [illegible] [illegible] اذا كان الجنس [illegible] الانواع وحال [illegible] الاشخاص في كونه واحدا بالعدد

موجودا في كثيرين يلزم [illegible] اجتماع الامور المتقابلة الذاتية [illegible] المتقابلة العرضية اذ في

الاول كان يلزم ان يكون ذات واحدة ذوات متقابلة [illegible] فيكون واحدا بالعدد [illegible]

[illegible] النوع وبعينها واحدا وجعل الفطرة السليمة حاكمة باستحالة اجتماع الامور المتقابلة

[illegible] واجتماع ذات [illegible] فيه فطرات الانسانية [illegible]

النفس [illegible] الاشياء العموم والاشتراك بوجه كما سبق [illegible] الكلية

[illegible] والاجزئية [illegible] قوله الا اذا كان آه يعني الا العوارض الاضافية لكون [illegible]

دون الاعراض المستقرة كالسواد والبياض فانه لا يستلزم الاشتراك من العوارض الاضافية [illegible]

من الاعراض المستقرة فتدبر قوله فانه اذا علم آه جواب سؤال مقدر قوله فان قلت [illegible] الانسانية [illegible]

الانسانية [illegible] في هذا النظر [illegible] الاشياء بالعموم والاشتراك بوجه [illegible]

والاجزئية [illegible] في النفس اذ يلزم اجتماع الامور المتقابلة الذاتية [illegible] العرضية [illegible] الانسانية

معنى واحدا له [illegible] انه واحد بالعدد [illegible] قوله [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible] من الكلي والجزئي بمعنى المطابقة في الصورة الحاصلة في النفس قوله [illegible] هذا دفع لما [illegible]

يقال ان تلك الصورة كلية بمعنى الادراك والجمع وجزئية بمعنى [illegible] لكونها قائمة في النفس متشخصة

وحاصل الجواب ان هذه الصورة اذا اخذت معراة عن المشخصات العارضة بحسب النفس متشخصة كانت كلية

واما اذا اخذت مكتنفة فهي جزئية فلا تناقض فلا يتوهم انها حيثية تعليلية ولا يكفي في رفع التناقض فتدبر

قوله مع الصورة الاخرى آه هذا دفع لما يقال لو كانت الصورة من حيث هي صورة في النفس جزئية لكانت

[illegible] وانت الكلي ايضا صورة عقلية وتلك الصورة [illegible] بهذا الاعتبار جزئية [illegible]

[illegible] يلزم [illegible] الجواب ان المستدل [illegible] يلزم الكل ان لو اعتبر [illegible] صورة معقولة [illegible]

فيقطع التسلسل بانقطاع اعتبار العقل قوله [illegible] المطابقة والاشتراك آه [illegible] الجمع بين المطابقة

والاشتراك في معنى الكلية [illegible] قال الشريف في موضعه [illegible] المطابقة [illegible] المذكور

شيئي آخر وهو ان يكون تلك الصورة لو فرضت موجودة في الخارج [illegible] التشخص [illegible]

[illegible] وان [illegible] بتشخص عمرو [illegible] المعنى الآخر والاشتراك الجمع [illegible]

لقد انه [illegible] بان كلامه [illegible] في نفي جواز تفسير الكلية بالاشتراك بهذا المعنى [illegible]

[illegible] ... المحقق ... الحقيقي ... قوله فلا وجه لما زعمه اه في حواشي التجريد ... كما قاله الشارح ...

واوجه المحقق الشريف بان الاولى ان تسمى الماهية لا بشرط طبيعة لانها طبيعة من الطبائع وحقيقة من

الحقائق وان تسمى الصورة الحاصلة من الماهية في العقل كلياً طبيعياً لان تلك الصورة منسوبة الى الطبيعة

التي هي الماهية من حيث هي ومعروضة لمفهوم الكلي فنسبة الصورة الحاصلة العقلية الى الكلي الطبيعي لا

لاتصافها بما هو مفهوم من المركب دون الماهية لا بشرط اذ لا نظر فيها الى النسبة الى الطبيعة ولا تكون

ليست متصفة بالكلية انما المتصف بها الصورة الحاصلة منها في العقل منه اه قوله المراد منها الذي

قال قدس سره الشريف في حاشية المطالع ثم ههنا كلام وهو ان الكلية بمعنى الاشتراك الحقيقي بالعرض

الاشياء في الخارج ولا في الذهن ايضا فنقول الشارح نفى الى العرض الطبيعة الذي في الذهن منظور فيه

لما في الذهن الكلية بمعنى الشركة المعتبرة بالمطابقة المذكورة في بيان مفهوم الكلي وبمعنى النسبة المخصوصة

الصحيحة للحمل على امور كثيرة كما ذكره في مباحث الجنس واما الكلية بمعنى الشركة الحقيقية فهي ممتنعة

للشيء في الخارج والذهن معا انتهى كلامه وما نقلنا ظهر انه قدس سره ما نفى العروض الا عن الشركة الحقيقية

دون الحملية وانه من عقل ومن عقل فلا عقل قوله لعدم الحاجة الى الانتزاع اه اي لعدم الحاجة في حصول

صورة الماهية لا بشرط في العقل الى تجريدها عن العوارض لعدم العوارض فيه في حد ذاته لا بشرط فان حصول

صورتها في العقل يحتاج الى التجريد عن العوارض قوله في الخارج بالضرورة اه غرضه تخطئة الشارح الجديد حيث جعل

تحقيق مذهب من قال بوجود الطبائع في الاعيان ان الشخص اصطلاحاً هو حقيقة فيه معلوم من كلام المتن ايضاً كذلك

ولما صار المدعى متحققاً تبين ما تم الحاجة الى قول المصنف وهو جزء الشخص الا انه بحكم الجزء ومنه جزئية الكلية وغيره

انه ما يخصه من الزوائد وكذا ما هو مخصوص من انه لو كان جزءاً موجوداً فيما ... لما خص من العوارض خارجيا

عرضا وبالحقيقة يكون الجنس خارجاً عنه ههنا قوله المصنف حيث انه في جواب اه ان الشخص بحيث ...

٨٥

الماهية او المشخص وتسمية الماهية بالمشخص نسبة الجنس الى الفصل عام او او حصلت في الذهن

او خاص اه او حصلت في الخارج قال الشيخ في الشفاء فنقول ان ههنا شيئاً هو ... يصلح ان يكون الانسان

مع ذاته وعوارضه وهذا هو الانسان الطبيعي وههنا شيء هو الانسان او الحيوان المنظور الى ذاته بما هو غير ... خوف

معه مع ما يخالطه او غير مشترط فيه شرط انه عام او خاص او واحد او كثير لا بالفعل ولا باعتبار القوة ...

حيث هو بالقوة او الحيوان الطبيعي هو حيوان والانسان بما هو انسان لا اخر ... قال الشيخ بعد قوله ولا لازم فان الطبيعة

كالحيوانية والانسانية بعد الاعتبار متقدم في الوجود على الحيوان الذي هو شخص بعوارضه او كالوجود او عقلا

تقدم البسيط على المركب ... الجزئية على الكلي وبعد الوجود لا هو جنس ولا نوع ولا شخص ولا واحد ولا كثير بل

الوجود هو حيوان وانسان فقط لكنه يلزمه لا محالة ان يكون واحداً او كثيراً اذ لا يخلو عنهما شيء موجود على

ان ذلك لازم له من الخارج وهذا الحيوان بعد الاشتراط فيه انه شخص حيوانا اه اي ... الشرط

المشخص المعين ايضا اذ في كونه حيوانا ما زيادة على كونه حيوانا كما في كونه شخصا مخصوصا زيادة على كونه حيواناً

زيادة على زيادة بل هو بذلك الاعتبار حيوان لا غير كالبياض فانه اه اي كالبياض المقارن للجسم فانه من

حيث هو بياض موجود وان كان غير ممكن الافتراق عما يقارنه اذ المقارنة لا تنافي المغايرة فالمقارن للشيء موجود في نفسه

سواء كان وجوده في نفسه عين وجوده مع غيره كالصفات والاعراض او لا كالاجسام والاعيان ...

فهو مباين ... اي بما هو بياض وباعتبار انه مشروط موجود في الخارج وان كان في الواقع غير مفارق

للمادة وهو ... قطعا او حيث قال وهذا الحيوان بعد الاشتراط وان كان موجوداً في الخارج ... هو بعينه

انه ما هيئة اه ... ولو لم ... فان قلت ... الطبيعي بقول الموجود في الخارج

بسيط اذا وجد في العقل انتزع منه الحيوان والناطق فهو بالحقيقة جزء من الموجود في الخارج

امران متغايران في العقل بعينه من غير فرق قلت لو كان كذلك لم يكن زيد في حد ذاته حيوانا ناطقا بل هم

ثم ان الماهية ليست من حيث هي الا هي فيكون ما سمعته بعوارض ذلك الكلام فيما هو ذاتي له فان قلت لا يقتضي ان

يكون الشيء من الكليات ذاتيا موجودا في الخارج بالمعنى الذي تقرر ثم قلت يلزم عليه ان [illegible] الموجودات

الحكمية معللة بعلية كما هو شأن العوارض فيكون زيد مما يحتاج الى جاعل يجعله انسانا يحتاج الى جاعل يجعله [illegible] الا

بالمعنى الذي [illegible] انه حق بالمعنى الآخر اعني ان يتوسط الجعل منسوبا بين الذات اذ المعروض انه في

ذاته امر آخر فقدم قوله لا ذات الا من الذات [illegible] لا يخفى ان ليس المراد منه ما ل [illegible] الطبائع وجود افراد اشخاصها

ذهب اليه الشارح [illegible] الآخر من باب المقصود اذا وجد زيد مثلا وهو في ذاته حيوان ناطق فكما ان زيد موجود فكذا

الحيوان الناطق اذ لو لم يكن موجودا لم يكن زيد موجودا والغرض ان ما هو موجود معدوم واذ كان الحيوان الناطق موجودا

الحيوان موجودا و كذا الناطق بضرورة ثم ان نسبة الوجود لتلك الطبيعة حينئذ اقدم بالذات باعتبار ان نسبته

زيد بين تعالى ان اقدم بالبرهان كالطبائع الجواهر فان [illegible] ان موجود في وجه زيد مثلا لكن ان لها جهة مغايرة

فلها جهة الذاتي والا [illegible] اذ افردت بحيث يمكن ان يحمل فيها [illegible] وحوله بما سبق في ضمن الا [illegible]

موجودا اذ افردت من حيث الوجود بنفس حصة الانسان [illegible] فالطبيعة التي وجودها فيه باعتبار انها [illegible]

وهو باعتبار القدم [illegible] ان [illegible] نفس الامر غير محفوظ بالا [illegible] بين بعض ان حكم [illegible] عليها [illegible]

و انتقض ذلك [illegible] ان [illegible] في بعض المطالب قوله وكلام [illegible] اشارة [illegible] قوله فان [illegible]

ان [illegible] الذات الموجودة في الخارج [illegible] المعترض ان [illegible] الحيوان [illegible]

[illegible] الموجودة في الخارج [illegible] قوله المراد [illegible]

المتحقق [illegible] في الوجود للذات موجود في الخارج الوجود [illegible] صورة الجزئية [illegible] قوله ثم قال

المحقق الشريف آه ثم لا يخفى ان من قال بنفي الوجود الكلي في الخارج ينفي وجود الموجودات الخارجية في العقل حقيقة

ودون ذلك الموجود [illegible] زيد مثلا في الخارج ليس الا المعهود الكلية مثل الحيوان والناطق [illegible]

[illegible]

٨٦

ونفس حقيقة ذاته تلك الموجودات عرضيات له حقيقة لكن وجودها في العقل [illegible] حقيقة لها

منه ان حقيقته تصور الشيء بالوجه الآخر تصور ذلك الوجه حقيقة دون ذلك الشيء [illegible]

حقيقة صورة مطابقة للموجود فليتصور ان لا يتأتى العقل ما هو معروض الوجود الخارجي حقيقة بل الامور المنتزعة

منه فيكون وجود الامر الخارجي في العقل مجازا عن وجود المنتزع منه ويكون تلك الذوات البسيطة [illegible]

هذا الامر اذ من حيث هي كذلك في العوارض فهذا خارج عن هذا المقام ولكنه فيه بعد [illegible] قوله فان كان العارض

اي ان لم يكن العارض والمعروض ممتازين في الوجود بل المعروض موجودا في الخارج [illegible] موجود في الخارج [illegible]

يكون ممتازا اذ المعروض انه موجود خارجي وهو متحقق خارجي آه اي ذلك العروض الموجود في الخارج [illegible]

عالم تشخص لم يوجد [illegible] التشخص موجود خارجي مركب [illegible] طبيعة معروضة وتشخص عارض [illegible]

ممتازين في الوجود كان المعروض تشخصا خارجيا مركبا في الذهن من طبيعة معروضة وتشخص عارض [illegible]

[illegible] ممتازين [illegible] المعروض موجودا خارجيا [illegible] الموجود في الخارج [illegible]

نظر ان الكلي الطبيعي ليس موجودا في الخارج [illegible] سواد [illegible] كثر [illegible]

قوله غير الوجود [illegible] الوجود الخارجي قوله بصورة كلية آه وذكر ان ذلك [illegible] قال [illegible] ان

مثلا موجود ضروري [illegible] ان الحيوان موجود [illegible] ان ما صدق عليه الحيوان موجود

وان الطبيعة الحيوانية موجودة [illegible] قوله [illegible] قال [illegible] الشريف [illegible]

ثم ان الطبيعة الكلية مثلا [illegible] التعدد والتكثر [illegible] تكثر [illegible]

اذا وجدت تلك الكثرة في الخارج [illegible] واحد منها عين تلك الطبيعة [illegible] واحد من تلك الكثرة

لا بد ان [illegible] متغايرة [illegible] تلك الطبيعة كيف [illegible]

من تلك الكثرة عين الآخر [illegible] قوله [illegible] المخلوطة المرجوحة آه غير [illegible]

[illegible]

المجاز فقد تبين قوله والتقييد آه اي الوجه الكائي قوله بما ينبني الآثار [illegible] مجهولة قوله [illegible]

في البسيط آه فيه تامل لانه ان اريد انه لا يتصور في البسيط الا الاحتياج الخاص اعني الاحتياج الى الجزء

ثم لكن لا يفيد او الاحتياج الى الشرط له فكيف يكون شارح الكلام مشتبه مع ركة [illegible]

وان استدل [illegible] وان اريد انه لا يتصور في البسيط الاحتياج الى ما سلم وان لم يكن الى الاجزاء

يتصور [illegible] الاحتياج الى الاجزاء ونفي الخاص لا يستلزم نفي العام فلا يتم [illegible] فافهم

قوله تحصيله الفعل الى امرين آه والكلام [illegible] ان ذلك الى الاجزاء [illegible] الوجه [illegible]

وظاهر كلام المنقول عنه [illegible] ان اثر [illegible] باعتبار الاتصاف بالوجود وظاهر ان

[illegible] المشائين هو ان اثر الفاعل هو الوجه باعتبار الاتصاف [illegible]

قوله اذا عرفت ذلك آه وان في المركب مجعولا ومجعولا اليه فان الاجزاء [illegible] بالانضمام

ذلك الى المركب يتصور فيه الجعل دون البسيط او لا يتصور فيه مجعول ومجعول اليه [illegible]

مع الاجزاء عين المركب ولا يتصور جعلها آه كما في البسيط بعينها والاجزاء المادية [illegible]

عين المركب الا بالعرض قوله يحسب القيام بالغير آه لان [illegible] حقيقيا [illegible] كما ان [illegible]

لغيره وكان قائما بنفسه ان كان ممكنا جوهرا وكان قائما لغيره ان كان ذلك [illegible]

عرضا والا كان جوهر ايضا ثم قول المصنف [illegible] وتقدم [illegible] والكلام [illegible]

لا علي عطف المفرد على المفرد لان المتقدم بحسب الوجود والتقدم بحسب العدم في بعض الا [illegible]

سائر العلل من الفاعل والغاية والشرط وعدم المانع [illegible] فان عدم المركب [illegible] موقوف على عدم جزء

ويكن حمل قوله متقدم على المتقدم في الجملة اتم من ان يكون [illegible] فيكون الكلام [illegible] المفرد

على المفرد لعدم المركب [illegible] آه فاعدم الاجزاء [illegible] فيها [illegible] السبق

المعدوم قوله كزوجية الاربعة [illegible] الوجهين غير زوج [illegible] الاربعة [illegible]

هذه مثال من لوازم مقارن الماهية [illegible] آه هذا مثال من لوازم مفارق الماهية [illegible]

فان من [illegible] او غير متناه ولم يكن ذلك الشخص [illegible] في نفسه [illegible] الجسم جسم

لزمه ذلك في تصور الاربعة غير زوج [illegible] فان قال بمجعولية الماهية مطلقا آه قال صاحب المواقف [illegible] المركبة

مجعولة مطلقا [illegible] المجعولية [illegible] في الجملة [illegible] شارح المقاصد [illegible]

عنه [illegible] المواقف قال في شرح قوله [illegible] مركبة او بسيطة [illegible] في الجملة [illegible]

الاحتياج [illegible] الى [illegible] الماهية او الوجود [illegible] ان يكون [illegible]

الوجود او الى الجزء المقوم انتهى [illegible] شارح المقاصد [illegible] الكلام [illegible]

من عوارض الهوية آه اي الوجود [illegible] كان او خارجيا فان [illegible] الذهن [illegible]

من لوازم الماهية الممكنة مطلقا آه سواء اتحد الفاعل [illegible] او تعدد فيكون المجعولية بمعنى الاحتياج الى الفاعل من لوازم

الماهية وان في المجعولية آه فان الاحتياج الى الجزء [illegible] في القوام [illegible] الماهية المركبة [illegible]

هو هو [illegible] النظر عن [illegible] قطعا [illegible] كانت متصفة الاحتياج الى الغير [illegible] البسيط [illegible]

هذا الاحتياج اللازمة للماهية وان [illegible] في الاحتياج اللازم الموجود [illegible] الاعراض

للبسيط اذ ليس [illegible] ان الاحتياج العارض للماهية [illegible] قطع النظر عن [illegible] لا يتصور

عروضه للماهية البسيطة [illegible] الكلام [illegible] فيه قال شارح المواقف كان الكلام [illegible]

في صحة كون المجعولية بهذا المعنى من لوازم الماهية تامل لانه وان [illegible] بالوجود [illegible] لكن [illegible] المجعولية

بهذا المعنى [illegible] من لواحق الوجود [illegible] الاتصاف [illegible]

عدم البسيط كليا بل يحتمل [illegible] البسيط المستند علة وذلك العدم الى عدم علة ناقصة
متغاير العدم البسيط المستند الى عدم علة ناقصة اخرى وان يكون [illegible] بحسب اعتبار السبق وكون
عدم العلة الناقصة علة تامة لسلب يلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي على ما ذهب اليه
[illegible] ان العلة التامة لعدم المعلول [illegible] ورفع [illegible] فلا [illegible] اعتبار السبق قوله
الا [illegible] تحصيل الحاصل [illegible] ان الجزء متقدم [illegible] الكل فلا بد ان يتحقق الجزء ولو لا [illegible] لاستحال
تحقق الكل [illegible] بحقيقته [illegible] تحصيل الحاصل [illegible] اه
وهذا معنى قوله اه يعني البيان [illegible] وهو ان لا يمكن تصور الماهية الا متصفة [illegible]
[illegible] بوجوب [illegible] تحصيل الحاصل [illegible] التي من [illegible]
تفصيل المقام انه لما وصف الجزء بانه غني عن السبب ولم يرد [illegible] ان الجزء لا يحتاج في تحققه
سبب [illegible] لان الممكن لا يستغني عن سبب فان ارادوا ان الجزء مستغن في تحققه عن سبب خارج
الكل [illegible] وذلك لان ما يتوقف عليه الجزء يتوقف عليه الكل قطعا [illegible] ان يكون كافيا في تحقق
الكل [illegible] لوازم الماهيات لا توجد [illegible] لانها محتاجة الى سبب خارج عن الماهية
[illegible] وان ارادوا انه حال تحقق الماهية لا يحتاج الى سبب [illegible] فلوازم الماهيات
الاجزاء [illegible] العوارض التي تلزم الماهية فهي محتاجة الى سبب [illegible] حال تحقق
[illegible] العوارض [illegible] بيان الكلام [illegible] ان يكون [illegible]
الاولى [illegible] المتقدم والثانية [illegible]
السبب [illegible] بحسب الخارج والفرق بين الواسطة في الاثبات [illegible] في الثبوت هو ان الاولى
[illegible] ان العالم متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث والثانية [illegible]

وعدم [illegible] من اعدام اجزائه [illegible] واذا عدم المركب [illegible] ان يعدم بعدم جزء
بعدد قوله عدم المركب [illegible] ذلك الشرط [illegible]
المعين [illegible] شخصي [illegible] الاعتبار [illegible]
الزائد [illegible] لعدم المركب هو عدم جزء واحد بعينه [illegible] الاجزاء [illegible]
فيه [illegible] العلل المستقلة [illegible] شخصي لان [illegible] الامر [illegible] تحقق
[illegible] كان [illegible] في تحقق المعلول [illegible]
[illegible] قوله [illegible] كون عدم المركب المستند [illegible]
[illegible] المستند الى عدم جزء [illegible] قوله العلة الناقصة اه [illegible] المعلول البسيط [illegible]
لا بد من عدم شيء من الاجزاء [illegible] المركب [illegible]
[illegible] تامة لعدم المركب قوله [illegible] بيان لان العلة التامة للمركب [illegible]
[illegible] تامة له [illegible] عدم الجزء [illegible]
[illegible] قوله [illegible] وان لا [illegible] عدم المركب عند [illegible] وعدم الجزء [illegible]
الجزء [illegible] عدم المركب [illegible] قوله [illegible]
هذا [illegible] ان يكون عدم المركب [illegible] شخصي [illegible]
منها [illegible] عدم جزء واحد [illegible] ذلك المركب [illegible] الاعدام [illegible]
[illegible] عدم المركب بعدم الجزء الاخر ولهذا صح ان يجامع احد العدمين [illegible]
[illegible] العدد البسيط [illegible] علة الناقصة [illegible] الاعدام [illegible]
[illegible] قوله بخلاف عدم البسيط اه [illegible]

كالواجب تعالى قوله فخفية متساوية او بغيران كلما كان خارجية كان ذاذهنية وكذا العكس قوله في الوجهين الذهني
والخارجي آه قال المحقق الشريف والقول الاهم عندي ان المتقدم خارجية مطلقة لعله انما اراد ان كون الشيء محمولا
المركب متقدما عليه خارجية مطلقة له فباعتبار الخارجي لم يوجد هذه الخارجية في الاجزاء الخارجية والعقلية
وغيرها وباعتبار المتقدم لم يوجد في اللوازم البينة فخصت بالاخص على الاطلاق وان جعل حيثية المتقدم وعدم قاعدته
مطلقة للجزء مطلقا ففيه ذلك الاشكال وانما وقع الاشتباه على اقرانه ذكر هنا قطعا قوله ان ما يعرض له
قال الاستاد ولما عممت الفرق بين الجنس والمادة وان ما هو جنس ليس جزءا وما هو جزء ليس جنسا فلا يخفى عندك
ان المنقضي يتم قوله لست الجزء حقيقة او ان الذهني ليف فلا يرد انتقاض هذه الخارجية بالمادة
التي هي البسائط الخارجية ليست محمولة في الخارج فضلا عن ان تكون مقدمة على المركب منها ومن غيرها
ان الخارجية الاولى هي تقدم الجزء المادي في الوجهين اذ ما هو محمول خارجه قوله هناك حقيقة آه لان جميع الماهيات
النوعية عند هذا القائل بسيطة في الخارج بحسب المادية ليقال ان البسائط لها في الخارج جزء بحسب الماهية ليقال بصدق هو
ادنى ما علم محمول فقوله لا يخفى ما فيه آه اما الاول فلان كل ما هية لا يجب ان يكون خارجية دائما
نفي المركب الحقيقي من البسائط الخارجية يعرف ظاهر منه قوله تقدم الجزء آه فيكون المراد بالجزء
كل جزء للماهية حمل الذاتي للجزء مطلقا قوله في اللوازم البينة آه ما اورد على الاول وجه تخصيص اللوازم
بالبينة فتأمل قوله ان المتقدم آه فلم يتعرض البيان ما به الاختصاص وانما تكلم في بيان ما به الاشتراك
قوله مشترك آه اي الجهة لا يجب في الوجهين فافهم قوله هي المتقدم بالماهية آه هذه العبارة ماخوذ من بيان
جهة الاختصاص للفرق بين جهة الاشتراك كما فهمه المحقق الشريف قوله في الوجه الذهني آه نظر فيه لان
ملك الاشارة وان الخارجية المطلقة لعله انتهى المجعول يتبع المتقدم فتوهم بعضهم من كلامهم انهم عدوا المتقدم
وعدمه قاعدة مطلقة للجزء مطلقا فوقعوا في حيص وبيص انتهى كلامه قوله خارج عنه آه يعني المتقدم في الوجهين مع

حيث هي مقدمة على الماهية المستحصلة
الفوقية اي باعتبار الشيء الاول وهو المتقدم بالوجود معا ولا يتحقق التخلف اي مع ان المسافة
في قوله لكنه يجب لو كان له وجود خارجي مغاير لوجوده لكان المتقدم عليه بمنع الملازمة وان الاستناد بما هو المشهور
في جواز استلزام المحال فيه تأمل ٢ سيد المحققين آه كانه اشارة الى ما في التقدم قسمان الجنس
المتحد بالذات والوجود معا لا بالوجود فقط مع انه يصح عليه بالمهية مع انه الخفا ثم هذا الظاهر في سائر الحيوانات
والفصل المنسبة الى الاول كانه اشارة الى ما كان من في التشابه هو التحقيق عنده في التقدم
بالمهية فلا تأييد فيه لما ذكره سيد المحققين على الاخصية في الوجهين اي بحسب الخارج وذلك ما اشكال لتحقق
الوجه الواحد بالجنس شامل متقدما على مختلفة بالنوع لم لا يجوز ان يكون الجنس بعد الاوجه متحدا في التنوع
منه تقدم الطبيعة آه اشارة الى ان مراد الشيخ من تقدم الطبيعة من حيث هي على الطبيعة الجزئية وان الكلية
هو المتقدم بالمهية كما اعترض عليه قوله تقدم البسيط على المركب لا التقدم بالاخصية كما على ما زعمه المستند
المدقق فافهم ليبقى الكلام في كون هذا المتقدم علة للتقدم عنده بسبب ولعل السر فيه ان هذا التقدم
يستلزم كون الكل محتاجا في قوامه الى الجزء فعند تحقق الكل يجب تحقق الجزء فيكون تحقق
وجودية الكل واحدا فيستغني عن علته لان علة الحاجة هي الامكان ومع انتفاء العلة علة الاستغناء
فهذا اعني كون هذا المتقدم علة للاستغناء ما هو القاهر على الاسباب فتدبر قوله اشارة الى الشيخ
كلام الشيخ مبني على الاخصية بل تعارف عنه على تغاير حيثيتي المتقدم والاتحاد فان الطبيعة اذا اخذت
يمكن ان يدخل فيها ما يمكن دخوله في بعد الاعتبار ممكنة الاتحاد واذا اخذت من حيث الرحل
حصل الاتحاد بالفعل واذا اخذت لا من حيثية بشرط مجردة فلابد الاعتبار مغايرة ومتقدمة عليها
حيثية مغايرة والمتقدم وحيثية اتحاد وهي باعتبار الاتحاد ملحوظة وباعتبار المتقدم مجردة لا يهم اشار الى النقص

الازم غير محذوف بل بمعنى ان حكم التقدم لا يصدق عليهما من حيث الخلط كما سبق تفصيله فلا تغفل

قوله واقول التحقيق آه تحقيق المقام انهم عدوا للذاتي خواص ثلث الاولى التقدم في الوجودين والعدمين والثانية

هي التي عبر عنها بوجوب الاثبات بمعنى انه لا يمكن تصور الماهية الا مع تصور الذاتي ومع التصديق بثبوته

لها كما ذكر في تفسير البين والثالثة هي التي عبر عنها بامتناع السلب بمعنى انه اذا تصور الجزء مع

المركب امتنع العقل ان يحكم بسلب الجزء عنه والثانية اخص من الاخيرة لان التصديق

الذاتي للماهية اذا لزم بمجرد تصور الماهية لزم من التصورين بدون العكس وصدق الاولى [illegible]

والثانية مشترك بين الذاتي والعوارض البينة بالمعنى الاخص والثالثة مشتركة بينه وبين اللوازم البينة

بالمعنى الاعم قوله ثم سادس آه [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

اي استغناء عن الوسط في الاثبات قوله والسابعة اي الاستغناء عن الوسط في الثبوت قوله

لا وحدة بعبارته كالعشرة آه بان يكون هناك عدة امور [illegible] العقل [illegible]

وربما يضع بازاء [illegible] كالعشرة [illegible] الآحاد [illegible] الافراد ولا يلزم منه احتياج بعض الاجزاء

الى بعض قوله بجميع آثار الاجزاء آه اي [illegible] لوازم للوحدة الحاصلة بالتركيب [illegible]

[illegible] لوازم الآحاد [illegible]

الاجزاء [illegible] الوحدة الحقيقية [illegible]

بجميع آثار الاجزاء المادية ولوازمها بل لوازم للوحدة الحاصلة بالتركيب قول المصنف باعتبار وحدة آه بان

يكون [illegible] الجزء [illegible]

[illegible]

[illegible] ما هو جزء حقيقة ليس بمجهول وما هو مجهول ليس بجزء حقيقة فاطلاق المجهول على الاجزاء

91

[illegible] نظرا الى اتحاد الجزء والمحمول بالذات وان جعلنا نحو التغاير [illegible]

المركب العقلي كما سبق تفصيله [illegible] المحقق الدواني آه [illegible]

الاولى وعبارته هناك هكذا [illegible] الماهية العقلية المركبة التي [illegible] العقل [illegible]

[illegible] غير متميز في الوجود الخارجي لما صرح به الشيخ [illegible] الجزء [illegible]

لا تتقدم في الوجودين [illegible] لا تركب هناك حقيقة [illegible]

[illegible] ان يطابق بعين [illegible] ان اطلاق المركب [illegible]

على ذلك [illegible] المسامحة [illegible] وكذا ان [illegible] المركب [illegible] قال المحقق

المركب الخارجي [illegible] المركب [illegible]

[illegible] المركب من الاجزاء المحمولة على المركب [illegible] المسامحة [illegible]

الاوهام [illegible] الماهية [illegible] الاجزاء المحمولة [illegible] ما هو جزء حقيقة ليس بمجهول وما هو

مجهول ليس بجزء حقيقة فاطلاق المحمول على الاجزاء [illegible] نظرا الى الاتحاد [illegible]

[illegible] الاعتبار [illegible] المركب العقلي كما سبق تفصيله [illegible]

فالماخوذ من المبدعات [illegible]

[illegible] فالماخوذات من المبدعات هي التي [illegible] ومن [illegible] العرضيات [illegible]

[illegible] باعتبار [illegible] الابعاد [illegible] باعتبار [illegible]

الحس [illegible] باعتبار الحركة الارادية [illegible] باعتبار النطق ناطقا ثم ان هذه المعاني [illegible]

[illegible] المتحركة في الاقطار [illegible]

[illegible] والماهية [illegible]

المهية سوى ان يكون شيئ فيرحصلت له معان يتوهمها صفات للموجود بعد ما وجود هذه النوع عرضيات للجنس
لها مدعا فالفصل المهية بل انما حصلت بالعرض وهكذا الحكم في سائر المهيات المركبة من الاجزاء المحمولة
ارباب الحكمة اه ويوجب فيها قالوا من ان الجنس والفصل فيها كان ثم وجوده في اجزاء خارجية ولذلك
حكموا بان الاجسام الاجسام شيئ ماخوذ من بدن الانسان والناطق عن نفسه الناطقة اخذه القوشجي
والمشتق منها او الجنس منها ذاتيات وتلك المحمولات المشتقة منها لا يكون ذاتيات له
على تلك المعاني الخارجية على المركب الاجزاء العقلية المحمولة اه لا يخفى ان اصحاب العقل يعرفون وجود
الكل الطبيعي فتلك الاجزاء غير موجودة في الخارج عندهم فلا يكون عين المركب في الخارج عندهم خلافا لمن
وسيعتد امعه في البحث الا ان ساو بان وهوان وجود الشخص ينسب اليهما بالعرض امناك وجود واحد هو الشخص
بالذات واليها بالعرض ووجه يكون صحة الحكم باعتبار هذا الاتحاد اخذه عليه علل ودوائد فلا متناع الحكم
اذ المركب لا يكون من اجزاء متمايزة بحسب الخارج قويه ووجودا وشيئا خرج الاجزاء يمتنع حملها على المركب
ولذا احمل بعضها على بعض اذ يمتنع ان يقال شيئ هو الاشياء انه هو بعينه هذا الواحد او ذلك الواحد بعينه
فلا استحالة فيهما اه ان ينتزع العقل صورة مطابقة الشخص الشخص بخصوصه وصورة اخرى مطابقة ومنبئ
وصورة ثالثة لمطابقة وتنبئ عنه ثم اعلم ان المحقق اه هذا البحث لا مناسبة له هاهنا بل ما دام المحقق
غير موضع وهو نفي المركب حقيقة انما البسائط الخارجية وبين ما جاز بعنوان الترديد فاو بان قوله
والمركب الذي يكون لحد اواخر الاجزاء البسائط الخارجية عند المحقق ليس بمركب حقيقة حملا لا الجنس
الفصل فمن اين يمكن توهم اجزاء الترديد فيهما البعض وصرح بما فيها حتى ان مراده عن مراده فيها ذا المحقق العلامة
في بيان ماهية فالامر قد ثبت فلينظر قلت الاجزاء الحقيقية اه فاعلم ان مرجع الى الترديد بانه ان اريد بالاجزاء
الاجزاء الحقيقية تختار انها صور للامور متعددة موجودة بوجودات متعددة وتغاير المركب معيته دون جعلها اجزاء

في عدم حملها لبعد الاشياء او مجموعتها بالاعتبار الاخر فلان اريد بها هو الجنس والفصل تختار انها صور للامور متعددة
موجودة بوجود واحد تغاير المركب موجبة لا وجها اذ الفصل اذا كان المركب الذي ينتهي تحليله الى اجزاء خارجية لانه ليس بسيط
كما لا يخفى فقد عرفت ان لا تركيب فيه حقيقة والطلاق المركب عليه على سبيل التجوز والمسامحة اذ لا يكون
الا من المادة والصورة او لكن في المركب الذي ينتهي الذي يكون تحليله الى اجزاء خارجية لا المادة والصورة العقليين
المنتسبين الخارجيين والا فالجنس والفصل مطلقا او لكان ذلك لسبب الاجزاء حقيقة عند المحقق بل سابقه
ومجاز الحمل منه فلا يعقل بان طبيعة الجنس اه ليس مراده ان الجنس عين النوع بحسب المهية والمفهوم ولا
كونه عين الفصل لكل كما توهمه ظاهر العبارة كيف وهو خلاف البديهة كما صرح به المحقق بل مراده ان الجنس
شيئ لما كان بحيث لو ضم اليه الناطق كان عين النوع كان له اتحاد مع النوع وليس المراد من هذا ان الحيوان
بشرط ان يدخل فيه الناطق ان يكون الناطق داخلا في الحيوان الا بشرط شيئ حتى يرد ان مفهوم الناطق خارج
عن مفهوم الحيوان بل ان لو ضم الحيوان المحصل بحصة لا نوعيا بحيث يدخل الناطق في هذا التحصيل ولا الناطق
بشرط الاشيئ لانه لا يدخل في النوع بل الناطق بشرط لا شيئ فيما ينافي الانسان بحمله العقل على الحيوان بشرط
لا شيئ الا الناطق كذلك فهو الحمل تحصيل منه انضمام الحيوانية بشرط الاشياء الناطق بشرط لا فالانسان في حد
ذاته مجموع مفهومي جنس الحيوان بشرط ان يدخل فيه الناطق بشرط لا لان يتضمن للحيوان بشرط الا الناطق
بشرط لا في تحصيل النوع الانسان ولما كان الحيوان الذي يصير عين الانسان بالمعنى المذكور ليس الا شيئ عين
الانسان بهذا المعنى لانه ليس الا شيئ الناطق هو الانسان بل هو موجود اعتبارية كان الحيوان موجودا وجعله الانسان
باعتبارات دون المادي كما هو رأيه وغيره او هو المراد منه وحدة الحيوان مع الانسان ووحدته مع الناطق بل حرم منه
ومنه وحدة الناطق مع الانسان هو حاصل وحدة الحيوان مع الانسان فان من تلا منه تم الكلام المراد الاتحاد
بحسب المفهوم اذ منه اتفاق بلا تجوز عن النوع لا يكون مفهوم الاشتقاق اه لان ماخذ الاشتقاق ان كان

عن ماهية المركب فظهر ان الاتحاد في مفهوم المشتق لشيء كما يستلزم الاشتقاق لا يلزم في ماهية المشتق اخص المركب في النسبة

خارجة عن المركب وكذا مفهوم المشتق لا يشتمل على ما صدقه مع ان مفهوم المشتق اه واستدل العلماء [illegible]

لو دخل في مفهوم الابيض الشيء كان معنى قولك الثوب الابيض الثوب الشيء الابيض ولو دخل فيه [illegible]

يكون معناه الثوب الثوب الابيض وكلاهما معلوم الانتفاء وادر [illegible] سيد المحققين بانه

لو دخل فيه الشيء او الثوب لم يكن معناه ما ذكره بل يصير معناه على الاول الثوب الشيء [illegible]

ان ذا الثوب الثوب له البياض انتهى عبارته لو تم فانما يتم بدليل على عدم دخول النسبة كما هو التحقيق [illegible]

[illegible] والا لزم صيرورة الممكنة [illegible] ضرورية في مثل قولنا كل انسان ضاحك بالامكان [illegible]

وذكره سيد [illegible] في حواشيه على شرح المطالع [illegible] مع ان العرض [illegible] يكون حقيقة

الاعراض مبادي الاشتقاق المتمايزة بالذات [illegible] المتحدة مع المشتقات بالذات ومغايرة [illegible]

لما صرح به الشيخ اه حيث قال ولسنا [illegible] من ذلك [illegible] سيد المحققين [illegible]

في ذلك [illegible] مع كلامه [illegible] في الشفاء [illegible] بسيطا

وهو المعنى البسيط [illegible] وتفصيله [illegible] والمبدأ [illegible]

[illegible] الاندراج [illegible] المبائنين [illegible] المباينة [illegible] المباينة

اي [illegible] المراد [illegible] مع [illegible]

[illegible] عموم وخصوص [illegible] ان المصنف [illegible] امتناع تركب الماهية الحقيقية

مع ان [illegible] بالنظر الى الاحتمال دون الواقع بل المراد منهما [illegible] ولكن [illegible]

يقال ان المصنف [illegible] مقام الحصر [illegible] قال [illegible]

عدم الحصر [illegible] لم يتعرض [illegible] عن [illegible]

الا كان حينئذ المخير الحق [illegible] ما جزاء الماهية الحقيقية او لان الاعتبارية [illegible]

[illegible] او من وجه [illegible] اه قال المحقق الشريف والحق ان تركب الماهية من الامور

والاخص من وجه [illegible] الابهام والتحصيل لان الابهام [illegible]

لا يحصل منه الحقيقة [illegible] التحصيل والتحصيل المحقق [illegible] كل جزء من اجزاء المركب الحقيقي

لا يحصل معه الحقيقة الواحدة [illegible] المركب الحقيقي [illegible] بعض اجزاء الاجزاء [illegible]

بعضها ان كان بعضها اعم وكون بعضها اخص والاعم من وجه [illegible] كل جزء من الاجزاء [illegible]

الحقيقي وكذا خصوصية كل من الاجزاء [illegible] خصوصية الاخر [illegible]

المركب الحقيقي [illegible] اجزاء الماهية [illegible]

الاعم والاخص [illegible] في العشرة [illegible] الموافقة الحقيقية [illegible]

اي متمايزة [illegible] او معقولة او متمايزة عقلا [illegible] من الصفة [illegible]

بين الثواب والعقاب [illegible] احدهما الالحب الشرع والحكمة اه [illegible] الحكمة بين [illegible]

والاول هو ان الزهن [illegible] والثاني [illegible]

يعني [illegible] الشيء عنه اه وكذا الشيء [illegible]

[illegible] ان يعبر الشيء [illegible] الاربع [illegible]

[illegible] التعبير في الالف [illegible] التعبير [illegible]

من الالف [illegible]

هو [illegible] الشيء [illegible]

[illegible] الشيء [illegible]

[illegible]

المعقول فلعل استبعاده ... قوله وحقيقة ... قوله ... الاقرب [illegible]

[illegible]

التي هي الاجزاء الحقيقية له كما ان مركب خارجي مركب من الاجزاء المحمولة والكلي حاله مركب خارجي فاجزاؤه

العقلية بين الاجزاء الخارجية في البسائط الخارجية فلها اجزاء غير محمولة عقلية فقط وهم فاندفع توجيه

في الاعيان حقيقة ولا يتوهم ان يكون الشيء واحدا حقيقة ما ان حاله مركب خارجي فاجزاؤه فافهم انتهى

وهو من نقاوة اي في ادراك الكتاب حجة اجوبة الامام الرازي فان الحكم بعدم تاثير الوجوب اي كثير

الفرق بينها كما اشار اليه كما عرفت انه مبني على ان الفرق بين المشتق ومبدأ الاشتقاق بالاعتبار

والحقيقة كان هو الجواب بعينه هو الجواب الذي اشار اليه الشارح المحقق قدس سره فافهم قوله فعلى انه

الاستغناء عنه فان الاجزاء المحمولة اي الذاتية متحدة مبادئها اي المنطق

اي صاحب المحاكمات والمحقق الشريف قوله ليس حقيقة اي ليس حد الشيء ما هو حد في نفس حقيقة الشيء بل هو

الوجود فلان كان عينها مع قطع النظر عن التعقل وكثرة الملاحظة فافهم قوله وهي متحدة اي في نفس الماهية

قوله عين الماهية اي خارج عن نفس الماهية مع تخلف الاجزاء العقلية انه اول ما كان الاجزاء العقلية

متعددة بحسب الذات متغايرة من حيث الاعتبار كما ان يكون لوجود الاجزاء المركبة منها الماهية

وجودات متعددة ... بهذا الاعتبار اخذ الاجزاء خارجية وان يكون لها اليه وجود واحد هو بعينه وجود

الكل ... بهذا الاعتبار اخذها محمولة فتقطع انه بلا ... وقد خالف في ذلك السيد المدقق

واعلم ان الوجود الفعلية قد يكون عين العدم والقوة كوجود الهيولى فعليتها فانها فيها عين العدم والقوة لانها جوهر

بالقوة فالجوهر جنسها والقوة فصلها فحصل الجنس بالفصل النوع انما بالفصل فتحصل الهيولى بما هو بالقوة

ففعليتها عين القوة فوجود الهيولى وفعليتها واما وجود الصورة وفعليتها فتقابل العدم والقوة وهذه الفعلية

ثابتة للصورة بالذات وللمحل بالعرض فهذا الجزئين لقد في الوجود الفعلية وحدة فيهما باعتبار

في الوجود ... تامة وصورة فيمتنع حملها باعتبار وحدتها في الوجود في لها الجنس والفصل فيجوز حملها ...

المدققين

المدققين كانه لم يفرق بين اعتبار كونها صورة ومادة وبين اعتبار كونها جنسا وفصلا فجعل التركيب من المادة

والصورة من قسم التركيب الاتحادي فتفطن تعرف جميع ذلك انه مصادم لما صرحوا به ان المادة والصورة لتغايرهما

او جهتي الوجود ثم منشأ الوجود بالقوة ومنشأ الوجود بالفعل والفعلية انهم من فعلية القوة وفعلية الفعل في ان

لوجودات الاجزاء المركبة تعدد في الوجود وبهذا الاعتبار تسمى الاجزاء وحدة واذا لوحظ الوجود متحدا

بالوجود بالفعل في كون لوجودات الاجزاء وجود واحد هو بعينه وجود النوع ووجود الفصل ووجود الجنس

الاعتبار تسمى الاجزاء جنسا وفصلا فافهم انه الاستغناء عنه والثاني ان التركيب الاتحادي اي التركيب الاتحادي

ان يتحول الشيء في ذاته الا ان يصير شيئا آخر ولكن يتحدا اي واحد فيكون هناك امر واحد متكرر احدهما وهي

المركب كالجنين اذا صار حيوانا وكالانسان اذا صار حجرا وباعتبار كل من تلك طبيعة او صورة الصورة

جوهرية وهذا الاتحاد في قول الحكماء ان هذا المركب اجزاؤه خارجية وما في الفرق بين البسيط والمركب والاتحادي

المركب الحقيقي والخارجي فان هذا المركب يجوز لبعض اجزائه ان يتغير في الوجود الذي باتحاد الجنس من الذات

الفصل بخلاف المركب الحقيقي فقط الاشتراك الكونية لاكن وجودها مغايرة عن مقابلته المعدوم مغايرتهما

بخلاف الحيوانية اذ قد يكون لها وجود مغاير عن ماهيتها وكذا الحجر او لو وجد في غير الحيوان مغايرا عن

الحيوة والحس الثالث الجزئين اي يعتبر ان للفعل ان يحيل بهذا الوجه الطبيعي كالجزئين وعبر كلا منهما عن الاخر

او لم يعتبرا الثالث جزء الجزئين فلا يكون موجودا ولا يكون بين الجزء الاخر تم تميز عنه او لم يعتبرا الشيء الاخر بل

يكون امرا واحدا له معنيان جنسي وفصلي ثم التقدم ذلك الامر من حيث انه عين احدهما يسمى مرتبة عين الاخر

والنظر الاول في التغيرات الاتفاقية والعقلية مثال الاول الركبة اذا صارت نارا والنطفة اذا صارت حيوانا

مثال الثاني الشجر اذا قطع او قلع وما له والاخر اذا صار هواء فالشجر اذا قطع فالمقطوع منه المعدوم من حيث انه

معين الثاني وهي من حيث انه معين الجسم وكذا الكلام في الماء واذا صار هواء فالماء والفرق بين المركب الطبيعية

فهو به بمعنى ما في قوته و امكانه هي النطفة بل الجنين وهو به للصورة لصورته بالفعل [illegible]

متعلق بالصورة فتدبر قوله الحركة الكيفية او حصة الحركة وذلك كلما [illegible] فان فيه تحقيق [illegible] لتجدد

انواع مختلفة من الحرارة فمنها شديدة و ضعيفة و متوسطة و هكذا الكون الفلك والكواكب [illegible]

حقيقة الحكماء ان الفلك كوكب حركة صورة واخرى تصدر عنها آثاره فافهم قوله فلا يجوز [illegible] او لعل المراد [illegible]

المعدارية فافهم قوله بل الذات [illegible] ان الانسان قد [illegible] النطفة [illegible]

في الخارج [illegible] الانفعالات المذكورة والعقل بجملته [illegible] الجوهر [illegible]

[illegible] مدرك للكليات [illegible] الآثار كقبول الابعاد [illegible] بالمعدار [illegible]

بالوضع [illegible] ادراك الكليات [illegible] النفس والبدن غير [illegible]

ان هذا الوجه [illegible] المركب [illegible] فافهم قوله

[illegible] جوهر مدرك للكليات [illegible] مدرك للكليات [illegible] مجرد [illegible] المراد بالمجرد [illegible] فان المجرد

هو [illegible] فافهم [illegible]

[illegible] الآثار [illegible]

فلك الوجه [illegible] الاول [illegible] قوله هو العقل المجرد [illegible]

والحق ان العقل [illegible] مقامان مقام المقدس ومقام [illegible] قوله [illegible]

[illegible] المجرد [illegible] بالقوة [illegible] الفعل [illegible]

بالفعل فاذن يكون العقل المجرد التي هي صورة الانسان [illegible]

قوله [illegible] اجزاء [illegible] التركيب [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الجنس [illegible] فلا يجب ان يكون الفصل [illegible]

٩٧

[illegible] قوله لا فصل [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible] للفصل [illegible] الجنس [illegible] فلا يجوز ذلك قوله ليس له فصل [illegible]

له فصل [illegible] الا جاز المركب منهما [illegible] فلا يجب [illegible] الجنس [illegible]

يكون جنس [illegible] الفرض [illegible] ذلك [illegible] فصل الجنس [illegible] قوله وغير ذلك [illegible]

[illegible] ان الاجناس العالية يجب ان يكون بسيطة [illegible] بجواز المركب [illegible]

لزوم [illegible] قوله بين اجزاء [illegible] وليس احد [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الاجزاء [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] الصورة [illegible] الصورة [illegible]

قوله [illegible] جاز ان يحتاج احد [illegible] الآخر [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] الاحتياج [illegible] احد الطرفين دون الآخر [illegible]

[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] تقوم الجوهر بالعرض [illegible] فان قلت [illegible] الجوهر [illegible]

[illegible] الجوهر [illegible] الموضوع [illegible] الموضوع فيكون [illegible]

[illegible] العرض [illegible] الجوهر [illegible] الجوهر [illegible] فان [illegible]

الجوهرية التي [illegible] الجوهرية [illegible] الجوهر [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible] الجوهر [illegible] قوله [illegible]

٩٨

جزء لامتناع التركب منه لمتساويين فانه يتحقق الجواز بكون كل منهما لمتساويين فصلا مقوما ذاتيا لكون

مقوما انه المحقق السيد الشريف وقال الشيخ في الاشارات او قال فالله قلنا انه لو لم يكن اعم الا ان

الا ان يخص اه اما ولا فيجوز ان لا يكون تمام ذاتي اذا تركبت منه امرين متساويين فقط وانما يجوز

ان يكون مساويا الا اعم ايضا فيكون كل من الامرين المتساويين فصلا فلا يصح في تعريف الفصل لو لم يكن

في الوجود فقط اه اي حين تركب الماهية منه امرين متساويين وهذا اعم ... الا ان

يضيفه حينئذ وفي الاشارات بانه يصح التميز الذاتي عما يشاركه في الوجود وفي جنسه

لانه لا يقتضي ان يكون له جنس بخلاف ما في الشفاء فانه جعل الفصل في الشفاء مميزا من الجنس

جنس فالفصل لا يكون محتاجا الى الجنس فيكون تركب الماهية منه امرين متساويين جايزا

وانه المحقق السيد الشريف منه امرين متساويين اه اي حيث يكون ... لو وجها اه

اي وجه كلام الشيخ في الاشارات ومنع التعبير اه اي الفصل مختصا ... بالجنس الا

كالحساس ... اه يمكن ان يقال ان الناطق لو كان مميزا للانسان عما يشاركه في الوجود لوجب ان يتحقق

فيما يشاركه في الوجود وليس كذلك لكونه اعم منه فان قلت يجب ان يتحقق فيه من حيث هو مميز

له فالناطق مختص بالانسان من حيث هو حيوان لانه مميز من هذه الحيثية لان الفصل للماهية يجب ان يكون مساويا

من حيث هو مميز لها قلت فلنا لم لا يجب ان يتحقق بالانسان من حيث هو انسان لانه مميز له من هذه الحيثية

ويجب المساواة للفصل والماهية التي يكون الفصل فصلا لها من حيث هو مميز له فلا يوجد من هذه الحيثية

في غيره فهذا الجواب ولا يخفى ما فيه من ... ان يقال الفصل الماهية اما مساو له

حيث هو مميز لها او يكون اعم منها من هذه الحيثية فالاول كالحساس للانسان بانه مساو له من حيث هو

حيوان والثاني كالناطق للانسان على القول بوجود نطق في بعض الملائكة فانه اعم منه الانسان من حيث هو

جزء النفس اه اي جزء الجزء نفسه فيكون جزء النفس ويمكنه ان يقال ... اه اي ... القول ... جنس

فان كل جزء منه اجزائه اعم او لا كم ... الكلام ... او الاربع اه اعم ... المقولة الجوهر والنسبة ... بمقولة

العرض ... وانه ... انحصار الاجناس اه والفرق بجواز انحصار العالية في اعداد مع وجود ممكنات كثيرة غير

في تلك الاجناس ... منع ان الا ... غير منحصر المعلوم فيها بل معدوم الكيف والكم مستقلا غير مفهومه

والمنافية تسليم اه اي لا نفي عرضه ينافي تسليم كون الجوهر جنسا لما تحته ... المعروض ... جزء الا

جنس له الاعراض لا يمكن كون الشيء ... الاجناس اه يعني ان ... القول ... كون الجوهر جنسا لما تحته ... جنس

الجميع صدق عليه فان ذلك ممتنع في اي ... كان ضرورة ان ... المهيات النوعية صادقة ... فصولها

صدق العرض العام على افراده وليقع منقض ... التركيب اه اي لو تم ... لدل على امتناع تركب الماهية من امرين

المجموع انه مطلقا سواء كانت متساوية او لا وانما ان الشيخ اه في وجهه انا لا نسلم انه لو لم يكن اعم الذاتيات لكان

اخص منها او ... فيجوز ان لا يكون منه ... اعم كما اذا تركب مهية من امرين متساويين او امور متساوية كما

كالفصل الاخير ... فيجوز ان يكون مساويا لاعم ... فلا ... اعم الذاتيات يمكن ان يدل على المهية

المشتركة ولا يلزم منه ... يجوز ان لا يكون تمام المشترك ... الظاهر منه كلام الشيخ ... فانه التعبير

المساواة في الشفاء ... الفصل بانه المقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته من جنسه ... الفصل

في الكتاب اعم منه حتى لم يعتبر فيه الا التميز سواء كان في الوجود او في الجنس ... الكلام على ان كان فصل

لا التميز عن المشاركات الجنسية ... تجوز هنا تركب الماهية منه امرين متساويين فان ...

الذاتيات يكون مميزا له عن مشاركاته في الجنس بل في الوجود فاذا كان اخص منه كان مميزا عن مشاركاته

في الجنس ... المحكمات والا لزم اه اي وان دل على اعم الذاتيات بل كان اخص منه ...

والا فلا يلزم منه نفي كونه اعم الذاتيات كونه اخص منه لاحتمال التساوي وكذا قوله ليس ... المقومة ...

٢٠

هو انسان فالاول الجنس والثاني غير فاحق به فالانسان يمتاز عما يشاركه في الوجود بالحساس عما يشاركه
في الجسم ونشبه النباتات فيتبع هذا اسقاط الفصلية عن القسم الاول لا التميز عن جميع ما يشاركه في الوجود وفي الثاني
التميز عن ما يشاركه في الجنس فتفطن بجميع ذلك افاده محمد سماك   ومع التقدير ان اه اي الفصل
بالجنس ام لا   فعلى ما يشاركه اه فيمنع هذا لا يكون مركب الماهية من امرين متساويين   وقد ذهب
الشيخ اه اي امام الفخر الرازي   ان يكون لاعم الذاتيات اه والا لكان جنسا ليا مقولا في جواب
هو اه هف   اما مساوله اه فيمنع هذا الجوز المركب المذكور   ولم يجزم على ذلك بجوهر اه لان المساوي لاعم الذاتيات
لا بد ان يكون فصلا لانه المساوي لاعم الذاتيات لا يجوز ان يكون خارجا عنه والا لم يكن اعم الذاتيات
فيكون داخلا فيه فهو فصل هف   منها الجنس اه والالتزام ان لا يكون الجنس العالي واحدا بل اثنين
او ثلثه   وذلك غير مطابق للوجود ولا لاصولهم اه اما انه غير مطابق للوجود فلان ماهية لا بد
لها ان تكون منحصرة في ذاتياتها فصلا مميزا لها عما عداها بالما اذ هو لا يشارك شيئا من الموجودات في
شيء منها فيكون ممتازة لذاتها عن اعتبارها كالماهيات البسيطة فانها لا يشارك الموجودات في امر ذاتي
امتازت هف بها لا تحتاج الى مميز ثم يمكن سلب الماهية في حد ذاتها حاجة الى مميز واما انه غير مطابق
لاصولهم فلان الفصل محصل للطبيعة الجنسية ومنها ان الجنس العالي لا يجوز ان يكون له فصل مقوم
ومنها ان الفصل القريب لا يمكن ان يكون متعددا الا في غير ذلك وكله ينافي ذلك الاحتمال اجابه صاحب
المحاكمات   من هذه المحاكمات اه اي الماهية المركبة من امرين متساويين عن بعض المحاكمات في الوجوه اه
لوجوده في الملائكة لينقض كالحساس المميز للانسان عن غير الحيوان الموجود في سائر انواع الحيوان اليضا فالفرق
بين المميزة الجنس وبين المميز في الوجود   لا منه هذه الحيثية اه فالحساس مساو للانسان عن غير الحيوانية
لا في الالئهية فتدبر   لا في الوجود اه اي ولا يوجد في الملائكة   كما هو المعروف اه من وجهه مع

قوله فلينبه تدبر اه كانه اشارة الى ان هذا الجواب وان اندفع به الاعتراض المذكور لكن ينهدم به اساس توجيه
المصنف لهذا الكلام الذي رات فان هذا الجواب يقتضي عدم تحقق فصل لا يكون خاصا بالجنس اذ لو وجد يلزم
ان يكون كمال فصل للماهية مساويا لها من حيث هو مميز لها فان الناطق لو كان غير خاص بالحيوان لا يكون مساويا
للانسان من حيث هو مميز له من حيث هو انسان ولا يكون حينئذ ذلك التقدير مساويا له لوجوده في بعض الملائكة
وبناء التوجيه على تحقق فصل لا يكون خاصا بالجنس فانهدم بنيانه ولعل قد مر سابقا ان الشيخ صرح
بان الناطق الذي يوجد في بعض الملائكة ليس بالمعنى الذي جعل فصلا للانسان فتوجيه كلامه بهذا الوجه الذي
ذكره لتوجيه لا يرضى به الشيخ فتدبر افاده محمد سماك   قوله قد اعلم ان المذهب المشهور ان التشخص بنفسه
بعد اختيار الادراك وهو ان التشخص بمعنى التميز الجزئي اي هذا المفهوم الاضافي وليس في حقيقة الشخص
ما في الحقيقة النوعية نعم يرتفع بهوية الشخص الاعراض المكتنفة بالماهية والاختلاف بين الكلي والجزئي
كالانسان وزيد مشعر انما هو بنحو الادراك فالانسان اذا كان محفوفا بعوارض معينة محسوسة وكان تعلق به
الاحساس كان جزئيا واذا كان تعلق به الادراك مجردا عن تلك العوارض وهو ادراك التعقل كان كليا
وتوهم من تعريف الكلي بما كان نفس تصوره غير مانع عن الشركة ان نفس هذا النحو من الادراك وهو الادراك التعقلي
شديد يلزم هذا المذهب ولا حاجة للتوجيه بان المراد ان نفسه غير مانع من الشركة من حيث انه متصور اي مع
قطع النظر عن جميع ما يغاير نفسه فهو مسلم التصور وبهذا التحقيق يظهر الفرق بين الكليات والجزئيات القريبة
لظهور ان ما ادا الادراك الاحساسي مانع من الاشتراك بين كثيرين دون الادراك التعقلي وكذا يظهر وجه قولهم
ان افراد الفرس غير الافراد العرضية للانسان وذلك لان ادراك الانسان من حيث انه ادراك تعقلي
لا يمنع الشركة بين تلك الافراد وكذا يظهر توجيه كلام الحكماء ان الواجب تعالى لا يعلم الجزئيات لان
الادراك بالوجه الجزئي انما كان بالة الاحساس وهو منزه عنه فلم يكن علمه تعالى هذا النحو بل علمه اعلا منه فتدبر

النفوس المقدسة [illegible] فان قلت العلم الحضوري يطلق على الوجه الجزئي [illegible] والمشهور منهم
ان علمه تعالى بالاشياء حضوري قلت اختار الشيخ في الاشارات ان علمه تعالى على سبيل الارتسام بالصور [illegible]
علمه تعالى بالمعدومات قبل وجودها على ان المقسم في الكلي والجزئي هو المفهوم وفرده ما بالصورة [illegible]
بين الكلي والجزئي على هذا المذهب المشهور بامر آخر وهو ان الجزئي عبارة عن الماهية النوعية مع [illegible] العوارض
والكلي هو الماهية المجردة عنها وثانيها ان التشخص جزء عقلي للمتشخص وهو موجود في الخارج بوجوده كما هو شان سائر
الاجزاء العقلية عند المحققين القائلين بوجود الطبائع في الاعيان وثالثها انه جزء عقلي للمتشخص غير موجود في
الخارج كسائر الاجزاء العقلية عند من ينفي وجود الطبائع وظاهر قول المصنف انه اختار مذهب [illegible]
[illegible] الكلية والجزئية بنحوي الادراك وهو [illegible]
في قوام التشخص آه والتشخص [illegible] قوام الشخص من حيث هو شخص ينتج انه ليس شيء من العوارض
المشخصة بمتشخص وينعكس الى قولنا ليس المتشخص شيئا من العوارض المشخصة وهو المطلوب فافهم
[illegible] لان التشخص آخر والمشخصة لتشخص آخر وهكذا فيلزم التسلسل [illegible]
[illegible] الخارج آه اذ لو كان زائدا عليها لزم ان يكون للماهية قبل التشخص تشخص آخر وهكذا فيلزم التسلسل
ومع قطع النظر عنه [illegible] المجموع [illegible] الزائدة [illegible] لا الى نهاية يجب ان لا يخرج عن المجموع [illegible]
زائد [illegible] بتشخص فان كان ذلك التشخص زائدا على الماهية لزم ان لا يكون المجموع مجموعا [illegible]
فيكون متحدا مع الماهية [illegible] زيادته عليها في الخارج محال فثبت ان يكون متحدا مع
الماهية وهو المطلوب [illegible] عين الوجود آه اي الفرد [illegible] الخاص آه والتشخص [illegible]
[illegible] فيه [illegible] بالتشخص وينعكس الى المطلوب [illegible] الشريف كما صرح [illegible]
قال ابو نصر الفارابي في تعليقاته هوية الشيء وعينيته ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد

١٠

ثم هذه الاعراض المشخصة عندنا بمنزلة العلامات التي يعرف بها التشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها
[illegible] فالتشخص عنده الوجود الخصوص وبه التشخص حين الوجود ولا يتغير [illegible] العوارض المتغيرة عنه [illegible]
وكذلك وقال المحقق [illegible] التحقيق ان التشخص قد يتغير في كميته وكيفيته واينه وكذا [illegible] مع بقاء تشخصه
فلا يكون الاعراض مشخصة بالحقيقة بل التشخص بالحقيقة هو نحو وجوده الخاص به كما قال الشيخ ابو نصر
في تعليقاته هوية الشيء وعينيته ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد [illegible] الاعراض
مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التي يعرف بها التشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها وقال [illegible]
التشخص للشيء [illegible] ممتنع الاشتراك فيه لا يكون الا نفس وجود ذلك الشيء كما ذهب [illegible]
فان كان وجوده [illegible] وانه [illegible] الوجود الخاص للشيء [illegible]
فيه قوله [illegible] آه واعلم ان في النسبة بين التشخص والوجود اربع مذاهب [illegible] واحد وهو [illegible]
[illegible] وثانيها ان الوجود متقدم عليه وهو مذهب [illegible] فان [illegible] صفة للشيء متاخر عن وجوده
وثالثها [illegible] وهو مذهب [illegible] قال ان الشيء [illegible] ما لم يتشخص لم يوجد ورابعها ما اختاره المحقق الشريف
وهو انهما متغايران [illegible] التقدم لاحدهما على الآخر [illegible] بانه لو تقدم الوجود على التشخص لزم ان يكون المبهم
موجودا في الخارج ولو انعكس لزم ان يكون المعدوم [illegible] في الخارج [illegible] المرتبة [illegible]
[illegible] في البيان [illegible] قوله على وجود الطبائع [illegible]
[illegible] فيه متشخص قوله [illegible] التحقيق [illegible] ان الماهية النوعية [illegible] متشخص
[illegible] عين نحو وجوده الخاص [illegible] الوجود [illegible] المجموع [illegible]
[illegible] موجود [illegible] التشخص [illegible] متحد [illegible]
[illegible] وغيره [illegible] ان الوجود متقدم على وجود الاعراض [illegible] المشخصة قوله [illegible]

[illegible]

بأن يكون انتفاء الوجود بسبب انتفاء التشخص قوله ويوهم اه لانه يجوز ان يكون الانتفاء بسبب انتفاء علل
العلة وجدتها ثانية ويكون ذلك كتابته قوله بوجود الطبيع ذلك اه اى وجوده لكنه لما هو كلى لا في الخارج بل المراد
وجوبه بعين وجود التشخص كما عرفت اه اى من المنقول عنهم كلام الشيخ من ان الا بشرط الجامع للافراد
بشرط شيئ قوله زعما ان ذلك واى ازعم المحقق ان التشخص امر ليس بهوية كلية هو مناط
الشيخ وهذا الامر على زعمهم يكون غير المرئيات مانع الادراك ولا يمكن حصول المرئى في الحجر ولا
عنده فيلزم ان لا يحصل العلم بالمبادى العالية تعالى قوله بل يوشبه المعلوم اه اى فرعه ووجوده لانه
شيئا خارجا او ذهنيا في الممكنات تشخص لا يكون له حقيقة نوعية قوله ويلزم على هذا اه انما لزم لان المعتبر
في الشخصية التشخص بالفعل الذى يمنع الشركة وليس بل مناط الشخصية هو كون الشيء بحيث
لو حصل لكان حصة مانعا من وقوع الشركة فيه ولا يشكل تحقق هذا المعنى في الماهية الموجودة في الخارج
من حيث هي موجودة فيه فيكون تشخصا فيه قوله تشخصا فيه اه فيه تامل لانه ان اراد بالتشخص المركب
من الماهية الخارجية والامر الزائد الذى يمنع من الشركة فكون الماهية من حيث هي موجودة في الخارج كذلك اول المسئلة
بل المعتقد عند الخصم خلافه وان اراد به معنى الجزئية فكذلك لان الكلية والجزئية من عوارض المفهوم والماهية
من حيث هي موجودة في الخارج ليس بمفهوم وان اراد غيره فالملازمة غير بينة ولا مبينة
قوله لا غير ذلك اه اشارة الى ما اورده الخصم عليهم من الشبهة على المثبتات قوله الكلى لا زال ذلك اه اى كون
التشخص العقلية بنحو الادراك قوله ليس له هوية اه لكن الوجود باعتقادهم ليس له حقيقة عينية
بل من الامور الاعتبارية فلا اشياء والاثر عنه فتدبر قوله كلية اه اى تحتاج في تشخصها على امر زائد
تحقيق والمقصود ان مراد الحكماء من قولهم ان الله تعالى يعلم الجزئيات المادية المتغيرة علما كليا ان علمه
بها ليس علما زمانيا متجددا متغيرا والا يلزم التغير في ذاته تعالى عن ذلك علوا كبيرا بل علمه تعالى بها

من الزمان بان الزمان مع ما فيه حاضرة عنده تعالى بتمامه وهى من جهة الكلية الجزئيات المتغيرة متغيرة متكثرة
ومن جهة نسبتها الى العلم غير متغيرة ولا متكثرة بل ازلية لا تتغير واحدة لا تتكثر وهى علمه تعالى
من الجهة الاولى فالتغير والتجدد في المعلوم لا في العلم فعلمه تعالى بالحادثة الماضية بعينه علمه بالحادثة الحالية
والاستقبالية فقولهم على وجه كلى متعلق بالعلم والمعنى ان علمه تعالى بها كلى لا يتغير ولا يزول لا ليس علمه بها جزئيا
متجددا متغيرا كابصارنا بالمبصرات الذى كان في الامس ثم زال في اليوم وكذا ابصارنا في اليوم مغاير
للابصار الامس وكذا ابصارنا بالمبصر في الغد مغاير للابصار بالموجود في الامس بل ابصارنا تابع للمبصر
فاذا حصل المبصر حصل الابصار واذا زال زال فافهم ذلك فانه من مزال الاقدام
ايماء قوله ولا يجب كلية كما في الواجب اه يعنى ان القياس في الجهة يكون كما هو وجوده التشخص بذاته
وجوب صدق كما هو وجوده بهوية كلية لينضم اليه قولنا وكل ما له هوية كلية له تشخص زائد فينتج كل ما هو موجود له
تشخص زائد ووجوب صدق الصغرى كلية ممنوع كما في الواجب والجزئيات الحقيقية والمسلم صدقها جزئية فلم
يتعين الموجود له تشخص زائد وهو غير مفيد فتفطن قوله ويكون اه اى يكون مفهوم التشخص من المفهومات
التشخص المعينة بل من المفهومات العامة قوله كما في الوجود اه وكان افراده مختلفة
مع اشتراكها في مفهوم الوجود هو كون الشيء بحيث يترتب عليه الآثار ولا يخفى عليك ان الحقيقة
هي بعينها حقيقة الوجود على مختار الشارح المحقق كما مر فاذا كان كما في الوجود متشخصة بذاته فالظاهر
ان الشارح راى على ما سبق للوجه له فلا اتصال قوله كما في الوجود اه اى الكلام في ان عارضية افراد الوجود
قوله لحصته من التشخص اه وان الحصة الاخرى منه قوله من النوع اه بيان للحصة اى الحصة من النوع هو جوهر
فيمتنع نحو التشخص قوله او رتبه اه وليس يمكن ان لا يكون التشخص لتشخص موجودا فيه وبناء هذا الكلام
الشارح على ان مفهوم التشخص ليس حقيقة نوعية ان كان التشخص لما كانت اجزاؤه تحليلية غير متمايزة

في الخارج فلا يثبت به تقطع بانقطاع الاشتباه كالاجزاء التحليلية للجسم **قوله** [illegible]

المهيات [illegible] فان المهية اذا وجدت وجدت متميزة بما عرض لها من التشخص **قوله** [illegible]

[illegible] لا يخفى ان نسبة التشخص الى حصص الانواع كنسبة الفصول الى حصص الجنس [illegible] ان الفصول [illegible]

[illegible] التشخصات على تشخصية لحصص الانواع [illegible] التشخص [illegible]

[illegible] تشخصية لحصص الانواع [illegible] التشخص من عوارض مهية النوع كما ان الفصول من عوارض مهية

الجنس [illegible] **قوله** ليست عرضا [illegible] ولا يخفى انه [illegible]

[illegible]

١٠٢

الفصل متنوعا بالمشخص بمع الحقيقة هو المشخص لما ان المتنوع حقيقة هو الفصل اذ المشخص حقيقة
بالوجود يلحق له بالعوارض لما اخرة بل انها علامات التشخص بما به التشخص هو علته الوجود فافهم قوله كما اشار اليه
في بحث وجود الكلي الطبيعي منه قوله اي كون وجود الماهية عبارة عن الاعيان قوله فان قلت آه حاصل السؤال ان الماهية
والتشخص موجودان بوجود واحد فاذا كان وجود المشخص عبارة بمعنى انه ليس له وجود في الخارج على حدة يكون
وجود الماهية ايضا عبارة بهذا المعنى فيكون الماهية والتشخص كلاهما اعتباريين فجعل التشخص عبارة عن الماهية
عينية لا وجه له فتامل قوله فيلزم منه ولكن آه اي نسبة التشخص الى النوع كنسبة الفصل الى الجنس
قوله لما كانت الماهية النوعية متحصلة آه اراد بكونها متحصلة في نفسها انها موجودة في نفسها [illegible]
انه ليس [illegible] الحقائق المتخالفة بالنظر الى ذواتها فصحيح لكن ذلك [illegible] ان يكون
الوجود وجودا لها منسوبا اليها بالذات فلا تغفل قوله ولا خصوص الهوية آه لا يخفى عليك ان
خصوص الهوية انما هو المراد من التشخص هو بعينه الوجود المنسوب الى الماهية اذ الكلام ليس في مفهوم المتشخص
حصة الوجود الى المتشخص يكون اولى واحق من نسبته الى الماهية لان الاولى من قبيل نسبة
الشيء الى نفسه والثاني من قبيل نسبة الشيء الى غيره فالوجود متشخص بالذات بمعنى انه موجود متشخص
بذاته فوجود الماهية بالعرض بمعنى انها موجودة متشخصة بالوجود المتشخص فتفطن قوله والوجود المنسوب آه بل
المنسوب الى نفسه بالذات منسوب الى الماهية واجزائها بالعرض قوله بان يكون الفصل [illegible] البسائط آه [illegible]
اسباب الظهور [illegible] الفصل [illegible] سواء [illegible] للماهية البسيطة او المركبة
من الاعتبارات [illegible] قوله حيث قال آه في شرح
المواقف في بحث التشخص وفي حواشي الشرح [illegible] مبحث الكلي الطبيعي منه قوله فذلك بعينه هو [illegible]
قال [illegible] ان الطبيعة النوعية [illegible] ان الماهية من حيث [illegible]

الوحدة والكثرة وتشخصه بما يضاف اليه مما ان التشخص بوجوده وجود الا لم يكن الكثير بحسب الخارج بل بمجرد الاعتبار
الوجه الثالث ان التشخص لو كان عدميا لما كان متعينا في نفسه لا لماهية المعدوم فلم يكن متعينا
لغيره [illegible] ان الماهية له [illegible] سببا للتمييز الشيء عما عداه بحسب الخارج والجواب عنهما ان [illegible]
المطلقة ونعتبرها ويكثرها هي العوارض المشخصة ولا نزاع في وجودها على ما سبق الا ان التشخص لو سلم فالمطلوب
الخارجية يجوز انصافها بالامور العدمية ويكثرها [illegible] الصفات وامتيازها [illegible]
الذي يتميز بالامر العدمي ليس [illegible] الرابع ان التشخص لو كان عدميا وليس عدما مطلقا لكان عدما للتشخص
او للتشخص اذ لا يخرج عن النقيضين وذلك التشخص اما عدمي او ثبوتي وعلى التقديرين يلزم كونه وجوديا
اما على الاول فلان نقيض العدمي وجودي واما على الثاني فلان حكم الامثال واحد والجواب انا
لا نسلم ان العدمي يلزم ان يكون عدما للامر الذي يكون موجودا في الخارج على ما ذهب من انه اعتباري
ولو سلم فلا نسلم ان نقيض العدمي وجودي كالا امتناع واللاامتناع انتهى ما اردنا ايراده من كلامه عليها
فلا نزاع كيف لا نزاع والمحقق على ما سبق يختار الشق الاخير ويقول ان الصورة المجردة المشترك فيها لتشخص
هوية الفرد والفرد موجود في الخارج يجب ان يكون هويته موجودة والا يلزم ان يكون الشيء موجودا
بدون ما هو هو وهو بالضرورة باطل فتدبر فليتدبر آه وانت خبير بان ما ذكره المحقق الشريف هو
ما يقتضيه النظر الحق ولعله الحق التحقيق بالتحقيق وليس المقام مقام التفصيل [illegible] التشخص
من التشخصات آه يعني ان العقل اذا لاحظ التشخص من حيث هو حاله لغيره وجعله آلة لتعرف حاله
لم يمكن له بهذا الاعتبار ان يلاحظ اشتراكه مع شيء اخر لا في ذاته ولا في عرضه حتى يتغير امتيازه عنه
اخر فلا تشارك فيه بهذا الاعتبار اصلا واذا نظر اليه من حيث هو موجود في الذهن وجعله ملحوظا في ذاته
وحده [illegible] لغيره [illegible] التشخص في الماهية النوعية فيعتبر لتشخص اخر فلا ان لاحظ انه [illegible]

الثانی فمن مرتبة اعتبر له تشخصا ثالثا وینقطع ذلک بانقطاع الاعتبار علی الوجه الثانی فمن مرتبة تامة من مراتب
التی یمکن اعتبارها وحینئذ فیختلف تحقق تمثال ذلک فتدبر قول المصنف رحمه الله عرفت آه کیف هذا دفع لتوهم
ان یقال انه لو کان للماهیة تشخص زائد علیه غیره من التشخصات فی مفهوم التشخص فلا بد ان یمتاز جنبه
بتشخص اخر ومعنی الکلام الیه فی تسلسل قوله [illegible] المصنف آه و [illegible] التمایز [illegible]
فی للماهیة دون العوارض قوله فتدبر آه امر بالتدبر [illegible] ان کانی فرد من افراد التشخص فله ماهیة
کلیة فی العقل ضرورة ان کانی موجود فی الخارج کذلک سواء کان ذاتیا له فی نوعیه ام لا بل اخص نوعه
تشخصه فی تشخصه غیر ماهیة لانه لا یعقل الشرکة ونقل الکلام الیه فیلزم التسلسل البتة ذلک
لان کان التشخص له ماهیة کلیة غیر مسلم ودعوی الضرورة ههنا غیر مسموعة کیف والقاعدة بانه
کان موجود کذلک وهو منقوض بعدهم بالواجب تعالی فتدبر من افراد التشخص هو فی نفسه بحیث اذا
لاحظه العقل لم یمکنه فرض اشتراکه وللقضیة الماهیة قابلة للاشتراک وامر زائد علیها مانع
من الشرکة فیکون ذلک تفصیله للافراد الذات فلا تخبط قول المصنف بان التشخص آه المراد ههنا التمیز
والتشخص لا جهة امتناع الصدق علی الکثیرین عن الواجب لانه لا یمکن عین الماهیة النوعیة ولا یستند
الی الماهیة ولو لا قول المصنف وقد یستند الی الماهیة الا یمکن ان یکون مراده من قوله وقد یکون نفس
الماهیة ان التشخص بمعنی ما به یمتنع الشیء عن الحمل علی الکثیرین قد یکون عین الماهیة کما فی الواجب
فلا یمکن تکثره بوجه اصلا ومع ذلک نقول یمکن ان یکون المراد فی ذلک المعنی ویکون الی حیث ان التشخص
بمعنی ما به یمتنع الشیء عن الحمل علی الکثیرین قد یکون بعض الذات کما فی الواجب فلا یتکثر اصلا وقد یکون
زائدا علی الذات وح فاما ان یکون الفاعل کما فی فیضان ذلک التشخص بان یکون الشیء مجردا کما انه
الذاتیة فالملازم للتشخص فیکون نوعه منحصرا فی شخصه کما فی المعقول الفعالیة او لا یکون الفاعل فیما نفذ

[illegible]

١٠٤

فی قبول الشیء التشخص من الماهیة وعلی هذا فاما ان یکون الماهیة او لا بد من الامور الاخر التشخص
الماهیة وتخصیص بها فالاول یکون نوعه منحصرا فی شخصه لیتخلف الکلی فی ذلک المنتشر والثانی یکون نوعه متکثر
الافراد کما فی المولید والمرکبات وعلی هذا التحقیق بحیث جعل الماهیة فی قول المصنف علی معنی ما الاعم اعنی
ای قد یکون الماهیة آه لا یذهب علیک انه یجب ان یحمل فیه التشخص علی التشخص سبب المبادی علیه
الذی هو منشأ حصول التشخص التحقیق علی ما یقال ان الواحب لو ما فی التشخص من اشتراکه یجب
کل ان غیره النوع المنتشر الافراد ما لم یتخصص الماهیة ای کلا منه الافراد فلم یجمع خاص هذا فان خاص للاوجه فرد
منه دون غیره فافهم قوله ولا یتمیز آه لم یکن الماهیة فی اقتضاء تشخصها کان الغیر مدخل فی ذلک
ملک الامور بالماهیة آه والحاصل ان غرضه من هذا التخصیص وتعلق الا قول الا دفع ما عسی ان یقال من ان التمیز
الماهیة لو کان مستندا الی الماهیة فیتکثر الماهیة وغیرها تقتضی مادة اخری ان کان لماهیة اخری فیلزم التسلسل
وان کان من العوارض وصفات فالکلام فیها تمیز هذه العوارض ان کان بالماهیة یلزم الدور وان کان بالعوارض اخری یلزم
التسلسل ایضا وذلک بان التمیز بالصفات الزائدة یرجع بالحقیقة الی التمیز بتلک الصفات وتمیزها لم
بنفسها لا بصفة اخری فلا یلزم التسلسل فتدبر قال الشیخان آه وقد یستدل بان لو کان التشخص
موجودا فی الخارج بان الطبیعة النوعیة کما لا ان مثلا لا یتکثر بنفسها لما تبین ان الماهیة من حیث
هی لا تقتضی الوحدة والکثرة وانما یتکثر بالصفات الیها من التشخص وهو موجود والا لم یکن التکثر بحسب الخارج
بل بمحض اعتبار العقل وکان بانه اشتباه بین ما به التشخص والتشخص اذ ما ینضاف الی الطبیعة حتی یتکثر هو
العوارض المشخصة ای المسمی بما به التشخص من وجه لا التشخص والعوارض موجود بلا نزاع والکلام فی التشخص
وبان التشخص لو کان جزء معینا لیس له ما صدق الکلی لان عدم الا التشخص للتشخص اذ لا یخرج عنه التشخص
وذلک التشخص اما عدمی او ثبوتی وعلی التقدیرین یلزم کونه وجودیا اما علی الاول فلان نقیض العدمی وجودی

وارتفاع الثالث فلان حكم الامثال واحد ويجاب بانه غلط بين العدم بمعنى الانتزاعي ومنه معنى كونه ما
ليس شيئا ... الا ان التشخص عبارة عما لا يلزم ان يكون العدم بهذا المعنى عدما للامر بانه يلزم
ان يكون معدوما في الخارج واين هذا من ذلك وكلام الشارح المحقق ناظر الى ... [illegible]
فتتبع فتدبر قوله الاحوال ... [illegible] قوله والموجودات ... كالالوان والاشكال قوله [illegible] المعقولة او
كالامكنة والعرضية والابوة ونحوها لان كلا منها نسبة بين زيد وعمرو وخالد وغيرهم من الاشخاص
هو بين كلها منوها لا يخفى ان المقصود من التشخص في كلامه هنا هو التميز المفارق لا ما يحاكي [illegible]
ملك والمعاني والاحوال من لوازم التشخص فالتعبير عن الشيء بلازمه غير بعيد كما يعبر عن الفصول بالجوارح
فلا تخبط قوله لسبب تحيزيه اه اي منسوب الى التحيز اي كون الجسم متحيزا بالمعنى الاعم واما [illegible]
وحقيقية فتدبر قوله مشتركين فيها اه ويجوز اشتراك الشخصين في مكان واحد وتغاير الزمان كما جاز
في زمان واحد مع تعدد المكان فاعلم قوله لا يخالف مكانا اخر اه واعلم ان كلما يستوي فيه هذا الكلام
الشيخ مسلما ان الوضع والزمان كل منهما مشخص انه منشاء ان الوضع في ذوات الاوضاع
هو بحسب وجودها كالات العقولية في الصور المجردة بحسب وجودها في ذاتها وكونها بحيث يكون
[illegible] وبعض ... الامور الخارجية نسبة شيء واحد كما ان وجود الصورة الادراكية ... [illegible]
... واحد فيكون التشخص بالوضع لبعض راجعا الى التشخص بالوجود وكون ...
الزمانية في زمانها المخصوص ليس كذلك فتدبر ولا تغفل قوله لوضع اخر ... [illegible]
من وضع اخر كالقعود عن القيام مثلا ... [illegible] زمان عن زمان ... بالوضع الذي
يلزم عنه تغير الوضع وصحة الزمان كما لا يخفى ... الزمان الا بالوضع فافهم قوله كالعقول المفارقة
... الملائكة المدبرات وغيرها مما انحصر نوعه كما منها في شخص هو كل منهما قوله بهذا المعنى ...

الشخص ح

بغير

يعني ان التميز بين اجزاء الزمان بنفس ذواتها لان المتميز بالزمان حقيقة متجددة منقرضة وليست ...
غير القار الا انقضاء والتجدد فالسؤال انه لم حصل يوم كذا بالتقدم على يوم كذا ولم اخر ...
الا خر سبحانه ... [illegible] في الحقيقة يرجع الى ان يقال لم صار الفلك ... ولم تقدم الاشياء ...
فافهم قوله هو معنى كون الزمان اه اي كون كل جزء من اجزاء الزمان غير مشترك فيه بين اثنين ...
ومتاخرا عنه بالزمان هو معنى كونه ... المشخصات والمميزات لما ان مشخصية ...
عن زمان ... بالذات فافهم قوله هو ... واعلم ان ... [illegible]
من الزمان او في طرفه فان كثيرا من الاشياء الواقعة في الان كالمماسة وتقاطع خط لخط ... بنفس الحصول
قال في الاربعين اه هو حالة تحصل للشيء ... له في المكان ... بنفس الحصول
فيه فرع اه لان كون الشيء في الزمان او المكان ... ان الشيء في نفسه ... تحقق الكون
او لا ثم يعرض له الاضافة الى الزمان او المكان فوجود الشيء في نفسه ... ولو كان وجود الشيء في
الزمان نفس وجوده في الاعيان لكان كونه في المكان ... [illegible]
... وجود الشيء في الزمان والمكان عين وجوده في نفسه ... [illegible]
في زمان او مكان اخر صار المعدوم بعينه معادا ... ان هذه الكلمة مبنى على ان ... [illegible]
الحصول في الزمان ... المكان فتدبر ... التشخص ذلك الواحد اه واعلم ان الامور التي لها ...
هي الحركات ... [illegible]
وجواهر ... الزمان بالعرض فتدبر قوله ما هو ... [illegible]
لتغير ... [illegible] فافهم قوله هو نفس الزمان لا الكون في الزمان ... [illegible]
لان ... جزء من الزمان ... الجزء الاخر منه ... [illegible]

كون واحد منهما وهو بعينه قوله وتشخص بالذات أو أي تشخص الغير بالذات ضايع قوله وليس لما هو غير أو
أي للذات ضايع المختلفة بالزمان المتحدة في الذات قوله فان علمت فالتشخص بالذات أو حاصل السؤال ان
التشخص الحقيقي هي الأعراض الخاصة والمادية متشخصة بالعرض فينبغي استناد تشخص الأمور المتكثرة
الى التشخص الحقيقي فلم يستند المصنف رح تشخصها اليه فتفطن قول المصنف ولا كذلك التشخص أو وضع الظاهر
موضع الضمير أقول ذلك للعارف الخبير على أن المراد بالتشخص هنا ليس هو الضمير كما في التشخص بمعنى
التشخص هي المرادية جهة امتناع الصدق على الكثيرين [illegible] على الكثيرين أو والتشخص
لابد من أن يكون شخصه جزئيا حقيقيا ممتنعا في نفسه عن فرض الاشتراك الا التقييد لا الانحصار أو
أي لعدم التقييد بان لا يصدق في الخارج الا على تشخص واحد ينحصر في شخص في الخارج لكن يمكن له افراد
في الذهن والمذكور في صورة الاستدلال أو وهو قوله فان التقييد أو واجاب عنه المحقق [illegible] أو
يعني كما كلي يصدق على افراد كلي آخر وان قيد ذلك الافراد بعنوان وذلك الكلي الافراد الفرض ورفع لما
عسى ان يقال بجواز فرض صدق كلي على ذوات افراد كلي آخر مسلم ولا تمنع تقييد ذلك الافراد بعنوان الكلي
الآخر فلا [illegible] مثل المثال المذكور يجوز فرض صدق الطائر على ذوات افراد الولود الا عنوانه [illegible] كونه ولودا فلا
ينتقض فرض اشتراك مجموع الطائر والولود منهما فذلك بأن الكلي الكلي يمكن فرض صدقه على كثيرين [illegible]
من تقييده [illegible] العنوان الا [illegible] ان [illegible] ليس [illegible] الافراد الفرضية [illegible]
ان هذا مبني على ان الكلية والجزئية باعتبار نحو الادراك [illegible] ان الادراك [illegible]
ادراك متعلق الا يمنع عن تجويز صدق ليس [illegible] افراد [illegible] ليس [illegible] افراد الفرضية [illegible]
اي يمكن فرض صدق كلي على كثير [illegible] بتصوره المتعلق من حيث التصور والادراك المتعلق فافهم فقال
المقابل [illegible] فرض صدقه [illegible] بعد فرض كلي [illegible] فرد له فالفرض [illegible] التقييد [illegible]

فرض فرد له يمكن فرض [illegible] تجويز العقل فافهم ولا [illegible] قوله باعتبار [illegible] أو بان الفرض كلي فرد [illegible] فردا
له ويقال ان الجزئي [illegible] تقدير كونه انسانا ان قوله فان [illegible] أو اي [illegible] الذي هو ليس بأن فافهم
قوله لا أو اي وان كان منحصرا فرادا ليس [illegible] فافهم قوله اشتراك الجميع أو اي كون اشتراك الجميع [illegible]
مطابق للواقع قوله وانما قيده الكلي بالواقع أو لان الاذهان من حيث ادراكه الشيء [illegible] على افراد [illegible]
عن الفرض قوله احتراز عن الطبعي أو لا يخفى ان انضمام الكلي الطبعي [illegible] التشخص [illegible]
وان كان متحدا [illegible] مع التشخص [illegible] بالتشخص [illegible] صدقه على الكثيرين ليس بسبب [illegible]
[illegible] بسبب [illegible] بالتشخص واتحاده [illegible] مع التشخص فتفطن قوله للمعاني الطبعي أو
[illegible] التقييد [illegible] الحكم فافهم قوله [illegible] القول [illegible]
الكلية والجزئية بنحو الادراك [illegible] عرفت [illegible] قوله [illegible] الاعتبار أو
هذه الاعتبار ان طابق الواقع فلا [illegible] الاعتبار [illegible] الواقع وان لم يطابق الواقع
فلا [illegible] للحكمة التي هي العلم [illegible] الموجودات [illegible] نفس الامر الان
يقال ان المراد من الاعتبار [illegible] الواقع فتفطن المسئلة السابعة
في احوال الوحدة والكثرة قوله وهما من احوال [illegible] أو اقول اذا [illegible] الكثرة [illegible] الموضوع خارج
عنه فلا يخلو اما ان يكون التقييد بالكثرة داخلا فيه او يكون خارجا عنه [illegible] الاول [illegible]
[illegible] الخارج [illegible] التقييد الذي هو جزء الموضوع من الاعتبار [illegible] جزء اعتباري
كيف يكون في الخارج موجودا [illegible] اللازم [illegible] الصدق [illegible] الاعتبار [illegible] بعدا
[illegible] فافهم قول المصنف والتشخص [illegible] الوحدة أو [illegible] هذا [illegible]
التشخص كما هو الظاهر [illegible] قول المصنف رح [illegible] الوجود [illegible] المسئلة [illegible]

الشريف بالوحدة المطلقة آه لا الوحدة الشخصية فلا ينافي فيما طلبه ههنا ما ذهب اليه الفارابي من
ان الوحدة عين الوجود لتشخص اذ الظاهر ان مراده من الوحدة الوحدة الشخصية وذلك ظاهر من التدليل
سيذكره على مغايرة الوحدة للوجود بل على مغايرة الوحدة الشخصية للوجود الشخصي فيكون منافيا
لما ذهب اليه الفارابي من ان الوحدة عين الوجود ظاهرا فتدبر من حيث هي كذلك آه لو قال من
حيث هي هي لا واحدة ولا كثيرة لكان اولى لان بهذا الاعتبار لا مشخصة ولا غير مشخصة لانا نقول الماهية
بهذا الاعتبار ليس من حيث الاطلاق واحدة في نفس الامر في الواقع وليست مشخصة وان كانت في نفس
الامر بالامر كما قلنا ولا يخفى آه هذا دفع لما يقال لو قيل ان اريد بالموصوف بالجهة المذكورة
ما يراد منه لقولهم ان الماهية من حيث هي ليست الا هي والمقدمة الاولى ممنوعة اذ الكثير بهذا المعنى لا موجود
وان اريد ان الموصوف بالكثرة موجود في الواقع فالثانية ممنوعة اذ كما انه موجود فهو واحد ايضا اذ ما من شيء
الا وله وحدة وحاصل الجواب اختيار الشق الثاني ان موضوع الوحدة غير موضوع الكثرة بالاعتبار وان اتحدا
بالذات فالكثير من حيث هو كثير موجود في الواقع وليس واحدا في الواقع بل هو من حيثية اخرى موصوف بالوحدة
بل نقول ان الوحدة عرضت للكثرة لا لما يعرض له الكثرة فموضوعهما متغاير ان مثلا العشرة عارضة
للجسم والوحدة عارضة للعشرة من حيث انها عشرة فههنا شيئان الكثير وموضوعها فالكثرة للموضوع
والوحدة لتلك الكثرة فوحدة الكثرة لا تنافي تلك الكثرة لعدم اتحاد الموضوع بخلاف وحدة موضوع
الكثرة فانها تنافي كثرته مع اتحاد الزمان والا تنافي وجهه فثبت المغايرة بين الوجود والوحدة فافهم
ان موضوع الكثرة آه اي يمكن ان يقال بعض ما هو موضوع الكثرة من حيثية هو موضوع الوحدة من تلك
الحيثية بعينها ليس بعينه من تلك الحيثية موضوع الوحدة المقابلة بينهما وليس بعينه موضوع الوحدة آه
يعني ان المتقابلين بينهما تنافي لا يمكن ان يجتمعا في محل واحد من جهة واحدة وهو معنى موضوع احدهما

ليس

ليس موضوع الآخر مع ان غير المتقابلين بينهما تنافي يمكن ان يكون موضوع احدهما بعينه موضوع الآخر
اي يمكن ان يجتمعا في محل واحد من جهة واحدة فقوله التحقق المنافاة وكذا قوله اذ لا منافاة تنبيه عليه
على المحدود وتحرير الدعوى فلا يتوجه ان ما جعله في صورة الدليل عين الدعوى ولا تغاير بينهما الا باعتبار اللفظ
فافهم والمنافاة تستلزم آه حاصل الجواب ان يقال لا نسلم ان المنافاة تستلزم مغايرة
موضوعيهما لجواز ان يتعاقبا على موضوع واحد وحاصل الجواب ان المنافاة وان لم تستلزم مغايرة موضوعيهما
مطلقا لكن تستلزم مغايرة ما هو موصوف بهما في زمان واحد وبذلك القدر تم المقصود فافهم
بالذات آه ولا منافاة بين الكثرة والوجود فالوحدة غير الوجود في الجملة آه اي سواء كانت بالذات
ام بالعرض كيف والوحدة آه اذ بين الكثرة المقابلة للوحدة المطلقة اي الكثرة الصرفة وبين الوجود تنافي
بالعرض ايضا لان الوجود المطلق مساوق للوحدة المطلقة مساوقة للوجود آه فالمنافات في الجملة بين الوحدة
والكثرة تستلزم المنافات كذلك اي في الجملة بين الوجود والكثرة لمساوقة الوجود والوحدة فكثير
واحد باعتبار موجود آه مراد المحقق ره من المساوقة عدم انفكاك واحدهما عن الآخر في الواقع وان لم يجتمعا باعتبار
واحد ولهذا اشار الشارح ره بقوله فكثير واحد باعتبار موجود باعتبار فيتوجه الاعتراض بين المساوقة
والمغايرة فافهم ثم لا يخفى تصنيف الوحدة آه بل الكثرة المطلقة الصرفة كما يأبى عنهما اتصافهما بالوجود
المطلقة يأبى عنه اتصافهما بالوجود المطلق والا لكان ارتفع التساوق بين الوجود والوحدة فافهم
وبطلانه ضروري آه واعلم ان الوحدة كالوجود على انحاء شتى وكل وحدة مطلقة تقابلها كثرة خاصة
والوحدة المطلقة تقابلها الكثرة المطلقة كما ان الوجود الخاص يقابله العدم الذي بازائه والعدم
المطلق بازاء الوجود المطلق والكثرة المقابلة للوحدة المطلقة والكثير الصرف لا وجود له اذ كل موجود
فله وحدة ولو باعتبار فتدبر وقال العلامة الحلي اقول قد عرفت ان الوجود والوحدة متحدان بالذات متغايران

بأن يقال إن الوجود حقيقة واحدة ذات مراتب متفاوتة بالكمال والنقص والشدة والضعف والتقدم
والتأخر والغنى والحاجة والوجوب والإمكان فكذلك الوحدة لأنها حقيقة الوجود ذات مراتب متفاوتة بالكمال
مراتب الوحدة مرتبة لا يشوبها الكثرة أصلا ولا بوجه من الوجوه وهي وحدة الحقيقة التي هي عين الواجب بالذات
ويتلوها الوحدة التي لا يشوبها الكثرة في الواقع وإن ما خرجها بحسب تحليل العقل وهي وحدة العقول المفارقة
من الوحدة الحقة ثم يتلو هذه الوحدة النفس وهي الوحدة التي خالطت الكثرة وهكذا إلى أن
الوحدة إلى أن صارت قوة الوحدة وهي وحدة الهيولى في ضعف مراتب الوحدة ثم تضاعف الوحدة
إلى أن تصير الوحدة وحدة العقل وكلما كثر بالظهر للعقل الأول إلى أن الوحدة كلما ضعفت ظهرت الكثرة
وكلما قويت كمنت الكثرة ولما كانت وحدة الحق حق الوحدة كانت كمال الوحدات [illegible] وجمالها
وأشرف ثم وحدة العقل كمنت كمال الوحدات التي دونها النحو الأتم والأقوى لكونها تالية للوحدة الحقة
في القوة والكمال ولما كانت وحدة المادة في كمال الضعف كانت للكثرة فيها نهاية الظهور ولهذا
الأولى كان موجودا متعلقا بالمادة والنفس من حيث خيالها لما كانت غير مجردة عن لواحق المادة وعلائقها
كانت وحدتها ضعيفة ولهذا كانت الكثرة أعرف عند الخيال من الوحدة ولما كانت من حيث عاقلتها
مجردة عن المادة ولواحقها كانت وحدتها قوية ولهذا كانت الوحدة أعرف عند العقل من الكثرة فالعقل
في معرفة الوحدة كاف بذاته ومقوم ذاته لا يحتاج فيها إلى إعانة الخيال ولا يكفي في معرفة الكثرة والتغير
إلا إعانة خيالها والخيال كاف في معرفة الكثرة غير كاف في معرفة الوحدة ثم لا يخفى أن ظهور كل مفهوم
إنما يكون بفرده وظهور مفهوم الوحدة للعقل بالوحدة العقلية وظهور مفهوم الكثرة بالكثرة الخيالية فتفطن
جميع ذلك فإنه مما [illegible] وحدة الصورة [illegible]
[illegible]

والمتأخرين [illegible] هم المتصورة الحسية البسيطة وحدة التي هي عين الوجود [illegible] والوحدة
[illegible] بالانفصال الوحدة الاتصالية المتصفة بها الصورة بالعرض [illegible]
[illegible] فتدبر مبدأ الكثرة [illegible]
أجزاء خارجية للكثرة وليس شرط التعريف أن يقع بالأجزاء الخارجية [illegible] الكثرة
الأمور التي [illegible] الصورة [illegible] الأجزاء [illegible] الخارجية [illegible]
الحدية [illegible] الأجزاء فتدبر والمجمع [illegible] التعريف للشيء [illegible]
مع أن التعريف [illegible] المعرف [illegible] الصورة [illegible]
أن تصورهما [illegible] لتعريف [illegible] الوحدة [illegible]
فافهم من الأمور التي [illegible] الكثرة [illegible] أن [illegible] الكثرة
بالوحدة تعريف حقيقي [illegible] الوحدة [illegible] الوحدة
بالكثرة تعريف حقيقي [illegible] التنبيه والإخطار بالبال فتدبر [illegible] التنبيه
الأول [illegible] الكثرة [illegible] المرتسمة [illegible]
[illegible] الكثرة مرتسمة في الخيال لأن المرتسم في الخيال محسوس والمحسوس [illegible] بالعدد
والوحدة مرتسمة في العقل لأن المرتسمة فيه هي المعقولات والمعقول [illegible]
بالعدد [illegible] في الخيال [illegible] المرتسم في العقل [illegible] الإحساس [illegible]
[illegible] الأمور التي [illegible]
[illegible] الوحدة والكثرة [illegible]
الخيال والوحدة أولى التصور في العقل لأن ما يرتسم في الخيال محسوس والمحسوس [illegible]

من الكثرة تفصيلاً اه قد عرفت سرّ هذا المثال فلا تغفل قوله اي مفصلة بالخيال [illegible]
منها بالخيال ولم يكن الكثرة في الخيال المنفصل [illegible] الوحدة [illegible] بان كان الامر بالعكس [illegible]
نفس تتعقل جميع الكليات بل الجزئيات ايضا بصورة واحدة كما في العقول المجردة القدسية
[illegible] قوله من ان التعقل الصرف اه اي بلا اعانة الخيال ولا يخفى ان هذا الجواب
نفس ما اجاب به شارح المحقق قوله وان الخيال لا يمكنه اه هذا دفع لما [illegible]
الوحدة اعرف عند العقل ولا يدل على ان الكثرة اعرف عند الخيال كما يدرك الكثرة يدرك الوحدة
فافهم قوله استحالة ادراك الكثرة بحيث اه واعلم ان الوحدة عند طائفة من الامور العقلية التي لا وجود لها في
الاعيان بل كسائر الامور الاضافية والمعاني الاعتبارية التي [illegible] المتعددة بتعدد
ما يضاف اليه لا غير كالامكان والفردية والزوجية والفوقية والوجود عند من راى انه نفس المفهوم
المصدرية لا غير ونظائرها من الامور التي ليست لها وجود وعند طائفة اخرى [illegible]
موجودة في الاعيان كالوجود على مذهب المحقق [illegible]
على [illegible] الخارج في الوحدة في جانب الامور [illegible] كالوجود عندهم
وان لم تكن حقيقته ولا جزئية لا جنسا ولا نوعا للاشياء ولكنها مختلفة بالكمال والنقص والشدة
والضعف والتعلق والتجرد والجوهرية والعرضية كالوجود في مع الجسم جسم ومع الجوهر جوهر ومع
العرض عرض [illegible] لا جوهر ولا عرض [illegible] جميع المهيات [illegible]
والعرضية [illegible] كالوجود [illegible]
في العلم فافهم قوله [illegible]
الامور اه [illegible] ان الخيال لا يدرك [illegible]

[illegible] الوحدة العرفية اه لان الوحدة [illegible]
[illegible] العقل [illegible] واحدا [illegible]
هكذا في الكتاب الكبير للتحرير [illegible] صدر الحكماء [illegible]
[illegible] الخيال اه لكون الكثرة مرتسمة في الخيال [illegible] في الخيال [illegible]
[illegible] في الكتاب الكبير واجاب عنه المحقق الشريف اه اقول [illegible]
لان الوحدة والكثرة ان اخذتا من حيث [illegible] كانتا مرتسمتين في [illegible]
[illegible] مأخوذة [illegible] من حيث [illegible]
المحسوسات كانتا مرتسمتين في [illegible]
[illegible] العرفية عند العقل [illegible] عند الخيال [illegible]
الكليات اه اي [illegible] الكليات في ذاتها [illegible] الجزئيات [illegible]
[illegible] الوحدة [illegible] الكثرة [illegible]
[illegible] الوحدة [illegible]
[illegible] الكثرة [illegible] تعريف الوحدة بالكثرة [illegible]
حقيقيا [illegible]
عند العقل [illegible] الكثرة [illegible] الوحدة
[illegible] الوحدة والكثرة الحقيقيتين [illegible]
[illegible]
[illegible] ان الامر بالعكس فافهم [illegible] جواب [illegible]

في ضمنه قوله ان حصر النعقات آه لا يخفى عليك ان المحقق المذكور لم يحصر النعقات المطلق فى اعلم الوجها
بل حصر النعقات الصرف الغير لا يكون باعانة الخيال فيه وهو مطابق للواقع فلا خفاء قوله بل الوحدة آه
او كما شيئى له وحدة قوله فى ضمن الكثرة آه اقول نعم لكن فى المرتبة لا المرتبة الاولى فتدبر وقد يكون
الخيال لا يتحقق بالذات الا بالمجموع من دون كل واحد غير معلوم قول المحقق وليست الوحدة الا امرا …
الوحدة وكذلك حقيقتها لكنها ليست من المعقولات الثانية فتدبر قوله لكانت للوحدة وحدة آه
واعلم ان الفاضلين باعتبار الوحدة زعموا ان الاشتراك انما نشأ من كون الوحدة موجودة …
فى ان الوحدة لكان الوجود غير موجود فى الاعيان وهم لم يتفطنوا بان هذا الاشتراك انما يلزم مغايرة لها
فى الوجود ومغايرة كما تشهد الوجود الاخر فتدبر قوله فيلزم الاشتراك آه فيه انه لم لا يجوز ان يكون للوحدة
الوحدة نفسها فان كان مفهوم سور الوحدة فانه فى كونه واحدا يحتاج الى انضمام صفة الوحدة اليه
مفهوم الوحدة فهو واحد بذاته من غير حاجة الى انضمام وحدة اخرى اليه بل نقول لم لا يجوز ان يكون
موجودا خارجيا ويكون الوحدة الموجبة باعتبارها لا يلزم … افراد …
لا ينقطع الا بقطع الاعتبار فافهم وطلب المحقق الشريف الاشتراك ثم بجواز كون وجود الوحدة عين
قوله بما سبق آه منها ان المراد هو المعقول الثاني لا الحكمي لا المنطقي وفيه … الشارح …
وان ان معنى الموجبات آه يعني لا يتوهم ان فى الموجبات وحدات فوق واحد …
عددية غير بالعمر وله وحدة غير بالبكر وان كان الجميع واحدا فى … الاثنينية …
فى الخارج فوق واحدة ثبت وجود العدد اذ لا معنى له الا المركب من الوحدات …
لا يمكن ان يكون عددا شيئا فهو امر موجود زائد فى التصور على الماهيات لان العشرة …
عشرة مخالفة للاثنين … فى طبيعة الاثنينية

فتدبر

فتدبر قوله انما هو بالعرض آه والحق ان التقابل بين الوحدة والكثرة بالنسبة الى الاقسام الاربعة
المذكورة من التقابل بل هو قسم خامس لا يدخل تحت الحصر فى الاربعة ولا يقسم هذا القسم
بالمعاند كما سيجيء فان قلت قال المحقق الشريف لا يخفى على الناقد البصير ان هذا الكلام …
لانا نعلم التقابل بين الواحد والكثير العرضيين … والوحدة التي … الكثرة
الطارية ليست نقيضا لتلك الكثرة لانها تتقدم بوحدة اخرى … وحدة الاتصال وكثرته فاذا …
الجسم لنصفين فهناك وحدتان وحدة كانت قبل القسمة عارضة للمتصل ووحدتان …
للاثنية العارضة للمجموع لنصفين ووحدة اخرى عارضة … وهي المقومة للاثنية …
فى عروض التضايف بين الوحدة الطارية والاثنية لكن الكلام فى ان تقابل الوحدة السابقة …
والاثنية الطارية بحارية من اى قسم من اقسام التقابل فتبصر قوله لا لاضافة …
هو كون الكلية والمكيلية متضايفان بالذات تعرضهما الى الوحدة والكثرة متضايفان بالعرض
قوله ان الضدان … ليس بينهما غاية الخلاف المعتبر فى التضاد اذ ما من عدد ونتصور الكثرة …
قوله لا يقطعها … الا بالذات آه فالوحدة اذا اعتبرت الكثرة فليس يقطعهما بالعرض الاول …
التي للكثرة فيلزم بطلان الكثرة فان الوحدة انما تبطل … الوحدة … انما ليست تبطل الوحدة …
… فان الوحدة لا تضاد الوحدة بل … الوحدات تتوقف …
… التي على المرتبع يجب ان يكون الوحدة ضد الكثرة فالاولى
يكون الوحدة ضد الوحدة على ان الوحدة لا تبطل الوحدة بل الحرارة للبرودة لان الوحدة الطارية
انما تبطل الوحدة الاولى انما ليس بعينه موضوع الوحدة الاخرى بل … انه جزء موضوعه …
الشيخ صاحب الشفا قوله وحدات الكثرة آه اى وحدات التي هي اجزاء لها … الكثرة …

بان يقال النسبة النفس الى البدن لنسبة الملك الى المدينة فيكون هاهنا بين النسبتين مشابهة

لا معرفة لجهة الكثرة اه كلامه مذهب ابي البركات البغدادي اذ هو يقول ان النسبة جنس لما يندرج

تحتها المقولات النسبية العرفية وقوله او عارضة مشترك الى مذهب الجمهور وحاصله ان المقولات

العرضية لنسبة الكون النسبة من الامور الاعتبارية فكيف يكون مقوما للامور المتاصلة في الوجود

والمتاخرون اه واعلم ان غرض الشارح المحقق هاهنا بيان المخالفة بين كلام المصنف

قال لبعث القسمة وجعل انقسام الوحدة بالتقويم والعروض من الوحدة العرضية كوحدة نسبة

النفس الى البدن والملك الى المدينة وكلام الشيخ فانه حيث بين القسمة وجعل الواحد يكون

الواحد بالنوع والواحد بالفصل والواحد بالعدد والواحد بالموضوع والواحد بالمناسبة من اقسام

بالذات وصرح بان وحدة الشيئين بالذات ووحدة البدن والمدينة انما بالعرض وذكر

في دفع المخالفة بان المصنف لم يذكر ان الواحد بالذات ما ذا حتى يكون الواحد بالذات عنده

ملا للمعنى الذي سماه واحدا عرضيا وجعل الواحد بالذات مقابلا للواحد بالعرض

فتامل على ما يتحقق او يتغير ان الواحد هو الذي لا ينقسم من جهة ما لا ينقسم الشيئان

بالشدة والضعف والتقدم والتاخر وتلك الاشياء تجعلها واحدة بالذات مع اختلافها في

غاية الوحدة ونقصها وتقدمها وتاخرها المعنى الذي من جنس الانسان والحيوان والجسم وغيرها

المعاني المتنوعة والجنسية والفصلية ونحوها وهي كلها غير الواحد بالعرض فانه في درجة اكثر دلالة

عارضة وهذا معنى قول الشارح وذلك بعد الواحد بالعرض والكل يحتمل منعا اقرب منه ذا المشير

اليه هناك المصنف والتقييد بالحيثية لتندرج فيه الواحد الغير الحقيقي للانقسام الغير الوحدة

فلو لم التقييد بالحيثية لم يندرج اقسام الواحد الغير الحقيقي فيه فافهم لا قسمة فيهما او الى الكثير

قوله معقولية انما او تعرفت فمن يخلط فاعلم ان يقال التقابل الحقيقي والكثرة وجهان على ما علم من تعريفهما

فلا يكون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة ولا من اشكب والاقبل في قبله قوله بل التضايف اي بل لو كانتا

متضايفين لكان معقولية صرفية كل منهما بالقياس الى الاخر وليس كذلك اما من جانب الوحدة فبين

معقوليتها بالوجود وانها يمكن ان ينفك ويتجرد عن معقولية الكثرة ووجهه واما من جانب الكثرة فلان الكثرة

بهم الكثرة تعريف انها تتسبب الوحدة لا بالقياس الى الوحدة والفرق بين المعنيين واضح وبيانه الى الوحدة من جهة

معقولة انما معقولة بها لا من جهة كونها كثرة وليست الكثرة نفس المعقولية على ما تعرف فافهم قوله ايضا

اي المكيالية والمكيلية والعلية والمعلولية قوله وسايط او اسبابا يتنافيهما قوله هو لهم او تعرف ما فيه

فان الوحدة والتركيبية في امثال المذكور متعاقبة فالكثرة العارضة الحاصلة مع انتفاء العوارض التي تجب

بط فلا تنافي قوله وان اراد ماهو اه خاصة الخاصة ان ما فيه ما ذكر ثم على التقدير لثانيه انتفاء المكيالية

والمكيلية والعلية والمعلولية لا تستلزم الاثبات عند كم وهذا يجاوز عنه مما في الواقع وكون كلامه

المنافي مستندا اليه ولم يعتبر واهاله قوله ودان الثبوت اه يعني لا يدل على انتفاء الواسطة في الثبوت المستلزم

لانتفاء الواسطة في العروض المقابلة للتقابل الحقيقي الذي هو المطلوب هاهنا فنفذ الكلام من فاته

الملزوم مقام اللازم او انتفاء الواسطة في الثبوت مستلزم لانتفاء الواسطة في العروض على راي المحققين

لا الخلط بين الواسطة في الثبوت والواسطة في العروض فافهم وقال المحقق الشريف هذا الكلام يشير الخلط

بين الواسطة في الثبوت والواسطة في العروض فافهم قال المصنف ثم اشعر نفسها اه كما هو الشان في المثال الاول

وجهه وجعله انما هو سند بر فتدبر متحد ان في التدبير اه فهما شيئان متحدان في التدبير فهناك كثرة

لا بالمرة اه بان يكون متعددا والا باشتقاق او بان يكون شيء منهما مع ابرا

الوحدة والكثرة

لكن لا يحسن حينئذ ان يقال ان اهو ملحوظ تبعا والمراد ان الوحدة بالعرض هو التساوي الذي يحكم فيها بالاتحاد

دلقائل ان يقول هذا هو معنى الاتحاد وانما ينكر فذلك اه بغير وجه الذي تقدم والتساوي هذا المعنى

ليس من حيث الوحدة بالعرض بل يوصف به دون قطع النظر عنه لو صح بالعرض فتدبر قوله لعدالة

بالعرض آه اعلم ان الوحدة قسمان وحدة ذاتية ليست لها واسطة في العروض ووحدة العرضية

لها واسطة في العروض والاول اما وحدة عمومية او وحدة خصوصية محدودة والثاني وحدة عددية كوحدة

زيد مثلا والاولى اعني وحدة العمومية لا يحكم منه ان يكون عموما مفهوميا وهو جواز الحمل على الكثيرين

او عموما سريانيا الذي لا يعرفه الا الراسخون في العلم والثاني اما تام كوحدة العقل

او فوق التمام كوحدة الواجب بالذات والاول اما وحدة نوعية او فصلية او جنسية

او خاصية او عرض عامية ولا يخفى ان الاحق باسم الوحدة من هذه الاقسام الوحدة التي هي فوق

التمام وهي الوحدة الحقة التي هي حق الوحدة ووحدة الحق وهي الوحدة الحقيقية

وما سواها وحدة اضافية ثم كلما كان الشيء اقرب منه هذه الوحدة كان اولى باسم الوحدة مما هو

ابعد منها الى ان ينتهي الى الابعد الذي لا ابعد منه وهو الهيولى الاولى التي وحدتها قوة الوحدة كما

ان وجودها قوة الوجود وفعليتها قوة الفعلية والوحدة العرضية معروضها معروض الكثرة لكن لا من حيث

انه كثير بل من جهة الوحدة عامة غير جهة الكثرة فجهة الوحدة اما مقومة لجهة الكثرة او غير مقومة لها والاول

اما واحد بالنوع وهو الواحد بالفصل او واحد بالجنس والثاني اما جهة الوحدة فيه محمول وهو الواحد

بالمحمول او موضوع وهو الواحد بالموضوع فظهر مما ذكرنا ان كلام الشيخ في التهذيب لا يخفى عن تأمل

فعليك بالتأمل في هذا المقام لانه من مزال الاقدام فاحفظه المحقق الشريف قوله وذلك لان موضوع آه

هذا حصر لاقسام الواحد اعني الذي لم يكن ما به الاتحاد وانما هو القسم الاخير مع قسميه في ذكره آخر

والحق ان الاختلاف فيما بينها بالاولوية وغيرها مما هو في الاختلاف فيما بين مراتب القسم الاول او هذا الاخير

الفصل فلا تغفل وان زيدا او الطيب واحد آه واعلم ان في هذا المثال شكا لانه ان حكم تبديد

الاتحاد بالموضوع والمحمول من وجه وتغايرهما من وجه وما به الاتحاد غير ما به التغاير ففي هذا المثال لا يتصور ام

يتحد فيه الموضوع والمحمول في وجه هذا الامر ههنا خفاء فذهب صدر المتألهين الى انه هو الوجه بالعرض يعني

جهة الوحدة في الموضوع والمحمول في هذا المثال هي الوجه بالعرض ويقال انه هو كون احدهما حالا في الآخر وفيه انه فيه نظر

يقال ان جهة الوحدة لا يلزم ان يكون امرا ثالثا بل قد يكون وقد لا يكون اذ قد يجوز ان يكون جهة الوحدة

نفس الموضوع او المحمول كما صرح الشيخ بذلك في منطق الاشارات فما به الاتحاد في هذا المثال هو المحمول وفيه

خفاء فانك تعلم انه لا يخفى ان في هذا المثال على ما وجهه صدر المتألهين داخل في الواحد بالمحمول اي الذي هو الوجه

الشيخ في اسم جملته بناء على ان الغرض الاهم شيء مخصوص من هذه الصور التي يكون جهة الوحدة فيها امرا

لاحقا وهو الذي عبر عنه المصنف فيما سيأتي بقوله الهو هو وتقييد الحمل بكونه عرضيا بناء على ما هو من ان

الاتحاد بين الشيئين بتبعه اتحاد الذات واتحاد العرضيات معه اتحاد بالعرض فتدبر لكن الواحد بالعرض

ولما يمكن ان يتوهم ان الواحد بالذات قسم واحد فكيف يوجد فيه التشكيك والاشتراك فقال الحق

الذي بالذات منه واحد بالجنس اي الجنس الواحد كالحيوان الذي هو جنس واحد منه وواحد بالنوع

اي النوع الواحد كالانسان الواحد النوعي وقس عليهما ما يجري مجراهما فتدبر واحد بالمناسبة اي بالمشابهة

واحد بالموضوع آه والمراد به ههنا غيرها هو مقابل المحمول المذكور سابقا في قسم الواحد بالعرض غير المادة

فان الموضوع يطلق بالاشتراك اللفظي على القابل من حيث هو قابل بالفعل وعلى الذي هو جزء رسم الجوهر

هو مقابل المحمول فافهم مسند البرهان آه البرهان هو القسم الرابع والباء الموحدة التحتانية

المتقدمين لكن في القاموس منه ... وحدة بالعرض آه عند الشيخ في حد الشيخ وحدة بالذات لكونه

غير المحمول عبارة السيد الشريف فيه ما مر فتأمل انتهى ثم اعلم انه يظهر من هذا الكلام من الشيخ

واحدة فهذا الوحدة باعتبار [illegible] الكثرة حقيقية فلا ينافي [illegible] الاول [illegible]

وهذا [illegible] بتاويل الاول [illegible] كما قال السيد المحققين [illegible]

ذاتية للموضوع [illegible] الكثرة شيئا واحدا بالذات [illegible]

جهة الوحدة فيه نفس الذات فافهم [illegible] هذه الماء واحد بالعدد [illegible]

كثرة بالعدد لا لاجل المائية بل لمقارنتهم [illegible] هو المقدار فيكون [illegible] المياه الكثيرة بالعدد واحدة

بالنوع وواحدة ايضا بالموضوع لان [illegible] ان يتحد بالفعل واحدا بالعدد [illegible]

[illegible]

حصر الوحدة بالعرض [illegible] وان الوحدة بالذات [illegible]

[illegible] الوحدة بالعرض [illegible] مختصا بالوحدة بالعرض [illegible]

[illegible] بالعدد والكثير بالنوع [illegible] اقسام الوحدة بالذات [illegible]

اقسام الواحد بالذات وهو الواحد الجنسي والواحد النوعي [illegible]

بالجنس [illegible] الوحدة بالعرض والواحد الجنسي الذي من اقسام الوحدة بالذات [illegible]

[illegible]

الكاتب والضاحك هو الانسان فان الانسان لا يقال له انه عارض للكاتب الا على سبيل التجوز نعم قال
المحقق الشريف لا حسن نفي التغير لانهم عدوا الاتحاد بالموضوع قسما آخر وهو التغاير بحسب الاتحاد
بالموضوع راجع في الحقيقة الى الاتحاد بالمحمول وحاصله ان مفهومي الكاتب والضاحك متغايران فان
كلا منهما محمول على الانسان فهما متحدان في محمول عليهما وهو مفهوم المحمول على الانسان واما اذا اعتبر الاتحاد بهما
في الانسان فهما متحدان في موضوع بلا اشتباه وما توهم من ان الانسان لا يقال له انه عارض للكاتب
والضاحك الا على سبيل التجوز ليس بشيء لان العارض يطلق في الاصطلاح حقيقة على ما هو محمول على
الشيء وخارج عنه ولا ان الانسان بالنسبة الى الكاتب والضاحك كذلك فلا يجوز نفي اطلاق العارض على الانسان
بهذا المعنى المراد هاهنا منه ره وذلك اي عدم الورود سواء كانت ذاتية او عرضية اه فيكون ان يحكم على
بوجود واحد بمقتضى الحكم وبالحقيقة موجود واحد متصف بالوحدة فالوصف بحال الموصوف منه ره اه الحكم به
يحمله فيه هذا القسم فتأمل ثم انه لا يخفى اه وقد ظهر بما ذكرنا ان الواحد بالذات المقابل للواحد بالعرض
الواقعيين في كلام الشيخ اعم من الواحد بالذات المقابل للواحد بالعرض الواقعيين في كلام القوم مطلقا اذ كل
من الواحد بالذات المقابل للواحد بالوحدة العرضية الواقعيين في كلام المصنف ره من وجه فافهم
المقابل للواحد بالوحدة العرضية اه اي ما يكون منشأ وصف الشيء بوصف متعلقه اي ما يكون لمتعلقه
في العروض والثبوت بالذات اه ما لا يكون له واسطة للعروض والثبوت المقابل للواحد بالعرض اه
يعني ان الواحد الذي لا يكون واحدا بالوحدة العرضية اعم من ان يكون وصف الواحد له وصفا بحاله الذي
المراد من الواحد بالذات المقابل للواحد بالعرض كالواحد بالعدد مثلا او يكون وصف الوحدة له وصفا بحال
متعلقه وهو المراد بالواحد بالعرض كالواحد بالجنس او بالنوع او بالفصل وكالواحد بالموضوع او المحمول
فيكون الواحد بالعرض اعم مطلقا من الواحد بالوحدة العرضية فتفطن واحدة بالنوع اه وهو كذلك

الماء

[illegible]

الماء الموحد منه طبيعته ان يصير بسبب الاتصال المقدار المقارن وكذا من طبع المياه المتعددة ان يصير ماء واحدا
بعينه ماء واحد بسبب المقدار بعينه فالمياه المتعددة واحدة بالموضوع بمعنى ان المادة الكثيرة بالعدد والماء الواحد
واحد بالموضوع وبالعدد ره فافهم واحدة بالموضوع اه اي يجوز ان يصير موضوع الجميع واحدا بان يرتفع
الكثرة منها المادية كما هو ابهم من ان المادة في حال الاتصال والانفصال واحدة والمتعدد ان اذا
صار واحدا يصير المادة التي كانت متكثرة واحدة والسبب في ذلك ان الصورة الانسانية
مثلا ليست واحدة بالاتصال والاتحاد في اجزاء المادة الجسمانية بخلاف الصورة المائية
والهوائية مثلا فانها متصلة سارية في المادة ولهذا لا يمكن ان يصير شخص الانسان متعددا بان
كما امكن ان يصير شخص الماء مياها كثيرة وان يختلط خطوطا متعددة اذ لا يقبل الانسان ان ينحل
جزء الماء والخلط قال المحقق الشريف بان موضوع الكثرة وهو ذات الكثير له قوة الوحدة
وحدة ضعيفة فموضوع الكثرة واحد بهذه الوحدة الضعيفة فالكثير واحد بالموضوع بهذا المعنى
فافهم وليس بواحد اه اي ليس شان عدة منه ان يتحد ويصير مادة انسان واحد
فاستدرك اه اي لا يكفي ان يقال كانت محمولات عارضة لموضوع وبالعكس فقد يكون
في الحيوان اه لا يقال الكلام فيما يكون معروض الوحدة والكثرة واحدا وهنا ليس كذلك اذ
معروض الوحدة هو الحيوان ومعروض الكثرة هو الانسان والفرس وهما متغايران لانا نقول الحيوان
واحد بالذات وكثير بالعرض وبحسب ما صدق عليه فقد اجتمع فيه الوحدة والكثرة باعتبارين او
الحيوان والانسان والفرس وان كانا كثيرين بالذات لكنهما واحد باعتبار حمل الحيوان الواحد عليهما فاتصفا
بوحدة متعلقة فهما كثيران من حيث ذاتهما وواحد من حيث انهما حيوان وكذا الحال في
فافهم اي قد يكون معروض الوحدة اه هذا التنظير لا ان المقصود التنبيه على الاقسام

التي هي بازاء معروض الوحدة الذي لا يكون معروضا للكثرة الا ما هو اعم منه ومنه معروض الكثرة الذي
لا يكون معروضا للوحدة كما يشير اليه ظاهر لفظه فيه تغاير المراتب على العموم اذ لا يتصور معروض الكثرة
الذي لا يكون معروضا للوحدة اذ كل ما كثير فهو واحد من جهة بل نقول المقسم هو الواحد المحقق في الصورة التي
لا يكون معروض الوحدة فيها معروض الكثرة كما ان المقسم في الصورة الاولى هو ما يكون الوحدة فيها
معروض الوحدة معروض الكثرة وهو الواحد المحقق في تلك الصورة ضرورة انه داخل في الاقسام فصار
حاصل كلام المصنف ان معروض الوحدة اما ان يكون معروضا للكثرة باعتبار وجوده فالوجه اما نفس
مفهوم الواحد المتخصص الى آخر التقسيم المقسم فافهم وقال الشارح الجديد لكن معروض الكثرة لا يتصور
ان لا يكون معروضا للوحدة لان كل كثير فهو واحد من جهة كما مر فالمقسم هو معروض الوحدة
الذي لا يكون معروضا للكثيرين قال الشيخ آه غرضه اشارة الى ان الواحد بالعدد قد يكون كثيرا
من جهة اخرى ولا غيره كما هو وهم منقسم آه وذلك لزم امتناع النقيضين هما الانقسام وعدم الانقسام
في ذات واحدة من جهة واحدة فقد يتوهم ما بيان الوضع آه كما لو وقع طرفا اخرى نظرا الى منير
الوضع في الاصطلاح احدهما القابل للاشارة الحسية وهو جزء المقولة التي هي المقولة كما قيل
ولا من جهة اخرى آه فيه تأمل اذ كون الفعال غير منقسم من جهة اخرى ولو بالاجزاء الحملية مع كون
الجوهر جنسا له كما هو رأي الشيخ غير منقسم الا ان يخصص جهات الانقسام بما يكون بحسب
الخارج وهذا التأمل في شأن النفس الجوهر فتأمل وأما الذي آه في جعل هذا القسم اقسام الواحد
بالعدد على الوجه الذي ذكره الشيخ او لا فقوله لكنه يجب ان ينظر فيه من حيث الطبيعة التي عرضت
لها الوحدة تأمل فان هذا الكلام من الشيخ يقتضي ظاهرا ان يكون للواحد بالعدد طبيعة
اخرى معروضة للوحدة ان يكون لكثرة آه هذا التكثر انما في الوهم كما في القسمة الوهمية وهذا

بمعلا

115

للمقدار حقيقة وهذا يكون المقدار بعينه باقيا مع هذا التكثر والانقسام وانما في الخارج كما في
الانقسام الفكية وهذا التكثر لا يبطل الماهية حقيقة لكن باعداد المقدار لها ما يكون في الذهن
التكثر اما بالذات ومعروضا للانقسام بلا واسطة لانه لو كان كذلك لبقي مع عروض الانقسام له كما
في الوجه الاول فانما كثر الافراد ولهذا نظر الشيخ الى هذا الوجه انه يحصل عدد الطبيعة بعد الكثرة
بعد الوحدة فافهم قوله معدة للكثرة آه المراد بالكثرة هي الكثرة الخارجية التي يكون القابل بالذات
لها هو الهيولى كما سيجيء في المقصد الثاني لكن المقدار لما انه معد للهيولى لان تقبل الكثرة الخارجية
واما الكثرة الوهمية فالمقدار قابل لها بالذات وهي التي عددها خاصة للكم فافهم فانه بلا
استثناء قوله ان يكون الموضوع آه هذا دفع لما توهم ان كون الاضافة بيانية غير صحيح
الشخصية فرد منها فراد بعدم عدم انقسام الا لما هو عليه وكذا ان كون الاضافة بيانية لا تقتضي عدم
التغاير بل انما تقتضي صدق عدم الانقسام عليه فنقول لا يصدق عليه الا عند تجرد عدم الانقسام
وذلك وان المراد بالتجرد هاهنا نفي الماهية التي هي معروضة لعدم الانقسام مطلقا فلا ينافي الانقسام
على المقصد قد يتبين قال الواحد بالشخص اولى آه الواحد بالعدد احق بالوحدة من الواحد الذي لا يكون وحدته
ذهنية وهو منها الواحد الكبير لشدة الامامة وكونه فيه اشد كثرة الاشخاص بحسب المراتب بعد عن الاحد
لضعف نسبة الوحدة اليها اذ ما به صدر الفضلاء قوله في القرب والبعد آه غير ان حصل الشيء بماهية له مقوله
عليه في جانب ما هو يحسب الشيء كونه دون الفصل وان كان الفصل اقل افرادا من جنسه
الوهمية آه اي الوصف المكال المتعلق قوله حسب آه اي بصر حمل في هذا المركب
بالكلام قوله اما مقومية آه في هذا الكلام اشعار باخراج الوحدة العرضية عنه كما لا يكون مقوما لها
كما انه قال بجميع اقسام الوحدة متحقق في اقسام هو هو الا الوحدة العرضية فقد يتبين قوله او في التشكيك آه

عطف على قوله فمن الأقسام [illegible] أقول تنقيح المرام وتوضيح المقام أن المراد أن الغرض من تعبير
الواحد بالشخص قسيما من أقسام الواحد وكون الواحد من الواحد بالنوع وبالجنس وبالفصل قسيما وكون اعتبار
القريب بالجنس والفصل إلى قوله على معرفة تفاوت درجات الوحدة قوة وضعفا من حيث التعيين والإبهام
والكمال والنقص وليس لخصوص الجنس دون النوع الذي فيه اعتبار القرب والبعد خلاف في هذا الفرق أو كونه
مرتبة خاصة من الوحدة كوحدة الجنس القريب بسبب قوتها وضعفه لاختلاف أن يعتبر كونها نوعا حقيقيا أو بعيدا أو
جنسا قريبا والقريب أو شرف في هذا المطلب الثاني هو اعتبار القرب والبعد للواحد بالقياس إلى الواحد المتصل بالشخص سواء
كان اسمه جنسا أو نوعا لكن الاشعار بأنه يختلف من حيث التعيين والإبهام في الترتيب إذ الأدنى بالاسم النوع ثم
اسم الجنس ثم هكذا [illegible] فيتبادر عليه بكون الأول أقرب في الترتيب قسيما والبعد أبا بالقياس إلى
الشخص في سلسلة الأجناس التي هي الأنواع الإضافية النوع الحقيقي ثم الجنس القريب ثم الجنس البعيد وهكذا
وسلسلة الفصول المترتب تعاقب إن قلنا بترتيب بين الفصول الذي بعرض بكون الأول الفصل القريب الذي
بإزاء النوع السافل ثم البعيد ثم الأبعد وهكذا بإزاء كل مرتبة من مراتب الأجناس يعني فصل في الترتيب
ثم نقول إن في سلسلة الأجناس الواحد بالنوع أولى من الواحد بالجنس القريب وهو من البعيد وهكذا
لكون القريب أشد تعينا والبعيد أشد إبهاما وفي سلسلة الفصول الواحد بالفصل القريب أولى من الواحد بالفصل
البعيد وهو من الأبعد وهكذا لكون الفصل القريب مساويا مع نوعه في الوجود والوحدة [illegible] في الترتيب والرتبة
وإذا قيس [illegible] أحد السلسلتين بالأخرى يكون كل مرتبة من الواحد بالجنس في سلسلة الأجناس أولى
من الواحد بالفصل الذي في مرتبته أي مرتبة في سلسلة الفصول بإزاء مرتبة ذلك الجنس لأن الجنس [illegible]
النوع أو جزء جزئه لأن الواحد بالنوع مع كونه [illegible] مع الواحد بالفصل أقوى منه من حيث المرتبة أو جهة
الوحدة بالنوع من حيث هو نوع تام [illegible] المتكثرين المتحدين من جهة وليس المتكثرين من جهة [illegible]

إلا من جهة العوارض بخلاف الوحدة بالفصل فإن الاسم مع الوحدة جهة الكثرة من جهة الماهية والعوارض
معا والواحد بذلك الفصل أدنى من الواحد بالجنس لذلك الجنس لكونه مساويا مع نوعه وأقل أفرادا
منه وهكذا إلى أن يلاحظ مرتبة واحدة من الجنس مع مرتبة واحدة من الفصل الذي في السلسلة الفصول فمن مرتبة
فكل مرتبة من مراتب الواحد بالجنس أولى من مرتبة من مراتب الواحد بالفصل في الترتيب وبالعكس
لكن لا من الأولى منهما بل من تمام الأخرى [illegible] والكمال [illegible] له [illegible]
ولم يبق الكلام من الخفاء لفقه فافهم [illegible]
بالوحدة من المقسم والأقسام [illegible] الكلام ولم يتضح فافهم [illegible]
المنقسم بأقسام الجنس والكلام [illegible] واعلم أنه قد يراد [illegible]
ولا يتصور إلا بين شيئين أحدهما محمول على الآخر [illegible]
زيد هو عمرو [illegible]
[illegible]
[illegible] المعقول على ما هو مذهب [illegible] بعد المعلم الأول [illegible]
[illegible] المعقول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المذهب [illegible] المحقق [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] التحقق [illegible]

بينهما وهو متوهم ان قد زيدا بانضمام الضاحك اليه وبانضمام الكاتب اليه البصير شيئا واحدا كثيرة اذ قد تقرر ان الكثرة
المستحفظة بتمامها حين الانضمام لا الاجزاء العينية انما تتحقق بان كان هناك افراد متعددة الوجود ... مع
بقاء التركيب الحديد والا لالتزم كون الحجر شيئا واحدا مع الحجر الاخر كما نقول زيد الكاتب زيد الضاحك
ان زيد الموجود الشخص متعدد زيد زيد الكاتب زيد الضاحك ولو فرض سرا ... دون وضع الاجزاء
كما بين ... كثرة محفوظة ... فان ... واحد منهما ... الاجزاء في وضع الاجزاء لان جميع الاجزاء
... بعد ... الاول فقد ... وضع اجزاء احدهما ... الا الاخر والاطراف مطابقة
... وفي طرفا ... ان ... من الطرف ... فيه والاتحاد في الاطراف بسبب مطابقة لانه
ينطبق احد الطرفين على الاخر بالتطبيق كما اذا طبق احد الطاسين المتساويين على الاخر منه
ان يزول عنه او ... بطريق ... الاستحالة ... ان يكون غير الحقيقة والاول
ام في الصفة الماء هوا ... زال حقيقة وحصل حقيقة والثاني ... زال صفة وحصل صفة
لم ... بعد الاتحاد ... بان ... بوجهين بوجهين معنيين ... بوجود واحد ... دتعين واحد ... والفصل
هو نفس ... او هو ... الوجه الواحد ... احد الوجهين ... الاثنين فيكون فناء احدهما
وبقاء الاخر او غيرهما فيكون فناء واتحاد ... وذلك ... انهما موجودان بوجود واحد هو نفس الوجود
الاثنين ... او احدا ... ان يكون واحدا ... فيقال ... يلزم ... واحدا
ذاتا ... كان هناك ذاتان والوجه واحد وليس ... متحدة ذاتا ووجها ... الاتحاد ذاتا
... الوحدة بعد ... الصفة الكثرة ... الشيء الذي كان كثيرا هو بعينه صار واحدا ...
... الوجه او غيره ... ان ... الاتحاد بين الاثنين ...
الاختلاف والتغاير بين المتباينين وبين ... الذات فلا ... ورجحانه ...

الشيان

الشيئان فلا اتحاد وان عدم احدهما فهذا جزء معدوم ... ان وجدا فهما اثنان كما كانا ... المعقول
... بعضهم انهم ... فالاستدلال ... قوله ... ان ... الترتيب
يعم الاتحاد بين الاشخاص والحقايق ... بين الاول ... على ...
الذي بين المائين الذين كانا منفصلين ثم صار متصلا واحدا ... على طريق الاشراقيين القائلين بانه
بعد الاتصال يبقى بعينه ... بصفة الاتصال بعد ما كانا موجودين بصفة الانفصال على ما نقل عنهم
والجواب بان ... هذا الترتيب للمشائين ... النقض ... بجريانه في مذهب الاشراقيين ... الاجزاء
على المصنف لانه تابع الاشراقيين ... قوله ... فان ...
والجواب ان المراد منه اتحاد ... الوحدة والكثرة ان يكون الوجه ... قرينة على
هو ... فيكون ... واحدا ... كثيرة على وجه مخصوص اعني الانقسام ... والتجانيس
الذي لا يكون ... على ... فلا يكون له جهة كثرة على ذلك الوجه المخصوص ... ان يكون له جهة
على وجه اخر ... الاجزاء المقدارية ... له جهة كثرة على هذا الوجه ... من
المقدارية ونفيه بالاجزاء المقدارية ... قوله ... قوله ...
كان الذي بالتعدد ... زال بزوال التعدد ومع بقاء ... بصفة الوحدة قول المصنف ...
... ولكن ... هو محمول على ظاهره الذي هو الاتحاد ... ما ... وهو ... الذي
... جهتي الاتحاد والتغاير ... المتوالي ... او غيره ... قول المصنف ...
لانه لو لم ... فيه جهة الاتحاد امتنع ... وان لم ... فيه جهة التغاير ... الاتحاد ... الاثنين
مع ... العدد ... وهو كم المنفصل ... فيه ... ان العدد ... فيه تعدد والوحدة
لا تعدد فيه ... الوحدة ... العشرة ...
قوله وليس ... العدد ... الصفة ...

والعشرة الا مع الصورة فلو كانت لما هية مرتبة بان يكون لجنسها وجب تفصيلها وجه

اخر كانت من حيث جنسها الذي هو الكثرة قابلة للكثرة لان الكم كذلك فنظر الى انها تحقق

الصورة التي بحسبها هو بعينه فصلها فاعلم هذا فانه دقيق اذ منه صدر الفضلاء قوله ودل

بعض من اراد تحقيقه العدد يجب ان يقول عدد من تاليف واحد وواحد الا ان يستقصي ذكر ذلك الى ما لا

والا لم يمكن التعريف بالامور المقومة وذلك لانه ان ذكر تبدل الاحاد الخصوصية التي لو لم يكن

الامر اداولا لاحاد ولا الاعداد فلم يمكن التعريف حده احاطه من جوهر [illegible]

الخارجيات وان ذكر تبدل الاحاد الاعداد صار [illegible] وبيانه انا اذا اشرنا الى مرتبة

من حد وين ودان غير جاء مثلا جعلنا العشرة من خمسة وخمسة فهو تعريف غير صحيح لانها كما

يكون تركيبها من خمسة وخمسة يمكن تعريف الا ان تركب من ستة واربعة ومن سبعة وثلاثة ومن

ثمانية واثنين ومن تسعة وواحد فلا اولوية لتعيين منها دون الاخر وليس لماهية العشرة ابدا منها

اولى من غيره ولا يمكن ايضا ان يتعلق بالجميع لان الماهية ماهية واحدة ولا يمكن لماهية

واحدة حدود مختلفة تحمل دالة على تمام ملك الماهية فاذن الحد للعشرة لا يكون الا واحدا او

لا اولوية لشي منها فلا يكون الحد بالجميع ولا بالواحد منها فاذن ما يرسمها فالحد هو لم يكن والا تعين التعريف

بذكر جميع الاحاد وكذا الاحاد الاخر من المراتب المذكورة هي رسوم بالعدد اذ انه صدر الفضلاء قوله

احدهما اولى من الاخر او وهم ان الاولوية هي كون العدد بحيث لا يعده الا الواحد فالثلاثة و

الخمسة مثلا والتركيب هي كونه بحيث يعده غير الواحد كالاربعة والستة مثلا قوله المصنف

قال صدر الفضلاء المقوم لكل مرتبة من العدد وليس الا الوحدة المكررة فانه اذا انضم الواحد الى

مثله حصلت الاثنينية وهي نوع من العدد واذا انضم اليها مثلها حصلت الثلاثة وهكذا الحد

ثم مرة واحدة او يمكن ان يقال لا يمكن اشارة الى شيء بان احدهما ان حصول الستة من الوحدات ليس كذلك

صيرورتها والا يمكن ان يقسمها الى العدد بين وبعضهم كما منها الا الوحدات من التركيب منها والتحليل اليها ويعض

وثانيهما ان الاحاد التي هي يتالف منها العدد وكلها في مرتبة واحدة وليس بعضها اقدم على بعض ولا بالذات

واذا قلت ان كل عدد من اجتماع واحد وواحد يجب ان لا يتعين من الترتيب في الكثرة مرتبة من المذكور ولا ينقص

عنه ذكر بامرة واحدة لكان حق ان يعبر عنها ان لا يذكر على التعاقب اذ انه صدر الفضلاء قوله مع النفقة

عن هذه الا فانك اذا تصورت حقيقة كل واحدة منه وحدانها من غير شعور بخصوصيات الاعداد

المستدرجة تحتها فقد تصورت حقيقة العشرة بلا شبهة فلا يكون اشتباه من ذلك الاعداد والاحاد

في حقيقتها قوله فلا يمكن شيء منها اولوية صحيحة ما ذكره بعضهم من ان الستة هي ثلث وثلث وكذا ثلاثة مرة

المستدرجة التي هي ستة دول نصفها وهو الصورة والامر فان لها في حقيقة الستة مثلا اذ لعقل حقيقتها

وذكر ان الحال في سائر الاعداد التي يتوهم تركب الستة منها فبعضها الوحدات كذلك قوله

بل يكفي ان تجار بها وان اعلم ان لكل مرتبة من مراتب العدد مع ان عام وهو ان يكون فيه كثرة

فان ذلك يتم لكل ما يدد خاص وهو عبارة عن خصوصية الكثرة التي فيها وهي صورة النوعية التي بها

هو ما هو وبها وحدته الحاصة التي للاثنين ليست فيه غيره وهي منشا خواصه واثاره المرتبة عليه فلكل

مرتبة من العدد حقيقة نوعية لها فصل والا لزم ان انها حقائق بسيطة فصولها عين صورها

نفسها وانها اما ان لها فصول مختلفة فلان كل مرتبة كما علمت لها خواص فلذلك الخواص لها فصول

ذاتية والا لزم ان تكون في غير مستند الا الى الامر المشترك فيجب ان تستند الى خصوصيات

اخر لازمة فلابد ان ينتهي الى خصوصيات ذاتية دفعا للتسلسل وهو المطلوب واما انها حقائق بسيطة

فلان العشرة مثلا من حيث انها كثرة لا تقبل القسمة لان المعاني المشتركة وهو الذي يعني بالنوع

الانواع غير متناهية حتى تتزايد واحد واحد الى لا نهاية والتزايد لا ينتهي الى حد لا يزاد عليه فلا ينتهي
الانواع الى نوع لا يكون فوقه نوع آخر قوله ليس منه العدد اه يشتمل وجوه قوله لان اه اى الاول
قوله ولان العدد اه اى دليل الثاني قوله ولان الامتناع اه اى دليل الثالث قوله فانه لم يتصور جواب
عن الاول قوله ولا اذا قالوا اه جواب عن الثاني قوله المصنف ان عبارة اه ليس بالوحدة التي هو
امر اعتباري بالمعنى الذي مر ذكره قوله المصنف على الحقائق اه التي هي انواع الموجودات كالانسان والفرس
والحجر وغيرها او اشخاصها كافراد الانسان وافراد الفرس وغيرهما قوله لان كل نوع اه ان كون العدد متخالفة
الحقائق كما هو عند الجمهور فلاختلافهما باللوازم والاعراض من الصمم والمنطقية والتشارك والتباين
والعادية والمعدودية والتجذير والمالية والتكعيب واشباهها واختلاف اللوازم يدل على اختلاف
الملزومات وهذا اعمالو يتمنى هاهنا اليه في باب الوجود من اختلاف بين حقائقها ان كان في نفس
وقوع كل حقيقة في مرتبة خاصة من مراتب الاكوان ايد انه معان لا يوجد غير الوجه الواقع في تلك
المرتبة فالوحدة الا بشرط في مثالها بازاء الوجه المطلق والوحدة المحضة المتقدمة على جميع المراتب العددية
بازاء الوجه الواجب الذي هو مبدأ كل وجه بلا واسطة ومع الوسائط لبعض والحكم الى خصم المنتزعة
من نفس كل مرتبة من العدد بازاء المهيات المتعددة المتحدة مع كل مرتبة من الوجه فان اختلاف
بين الاعداد بنفس حقيقة انها الموقعة في سنخ الموجودية وعلى ما قررنا يمكن القول بالتخالف النوعي
بين الاعداد نظرا الى التخالف الواقع بين المعاني المنتزعة عن نفس وقوع انها خواتمها وهي التي بازاء
المهيات المتخالفة المنتزعة عن نفس الوجودات ويمكن القول بعدم التخالف النوعي نظرا الى ان
التفاوت بين وحداتها ليس الا بمجرد بعينه والكثرة في الوحدات ومجرد التفاوت بحسب قلة الاجزاء
وكثرتها في شيء لا يوجب اختلاف النوعي في افراد ذلك الشيء وانا كون اختلاف اللوازم دليله

١١٩

على اختلاف الملزومات فانما هي دلالته على القدر المشترك بين التخالف النوعي والتخالف بحسب القوة
والضعف والكمال والنقص فانه صدر الفضلاء قوله في المثال المذكور اه فان وحدة زيد مميز زيد عن
عمرو وكذلك وحدة عمرو مميزة عن وحدة زيد قوله وانما عبر عنها اه اى المضاف المشهوري قوله سمى الثاني
لا يقال الوحدة نفسها ليست اضافة حتى يكون معروضها مضافا مشهوريا غاية الامر انه يعرض
اضافة على معروضها لانا نقول تلك الاضافة كما تعرض للوحدة تعرض لموضوعها ايضا وبهذا الاعتبار
يسمى موضوعها مضافا مشهوريا قوله هذا احسن ما قيل اه هذا التوجيه لشارح القديم حيث قال تخصيص
الوحدة بالمضاف المشهوري فان الوحدة المقيدة معروضها هو المضاف المشهوري من الوحدات وقال
المحقق الشريف في توجيهه قدس سره اى تخصيص بهذا الاسم ولتسميته ولم يرد ان الوحدة تختص
وتميز عن غيرها بالمعنى الذي يراد بالمضاف المشهوري لتوجه عليه ان التعريف المشهوري بالوحدة المقيدة
معروضها في كون المشهوري مخصصا للوحدة مميزا لها الا ان يكون متأخرا عن الجزء فلا يكون مخصصا
ومميزا الجزئية انتهى وهذا كما ترى لا يخفى كلف في تعسفه افهم قوله في توجيهه آه اى بالمضاف المشهوري
قوله في كونهما اضافيتين اه قال الفاضل الحكيم على الشوري وللمانع في ذلك كون ما صدق عليه الكثرة فانه
امر واحد امع امكان ايراد المنع عليه مستند ابان الاتحاد الكثرة معتبر في الحمول والظاهر
ان ما صدق عليه الاتحاد والا لصدق عليه الثبوت للشيء الذي هو مفاد مفهوم له فتدبر انتهى اقول
وهذا الكلام ركيك لان الحكيم حيث قال ان الاضافيتين الاولى والثانية بالحقيقة صفة
واحدة بلا تفاوت بينهما الا بالعبارة واعترض الشارح بان صفتهما اليه بانها لهم من لا
بطريق العروض او غيره ففي اضافة متغايرة له الا في العبارة فقط قوله اى لمقابل الوحدة اه اى المعروض بحيث
الوحدة يعني المعروض الكثرة قوله اى بالوحدة اه بيان لما هو معروض الوحدة المراد بالوحدة والكثرة ههنا

معروضهما قوله المصنف التقابل آه يعني التقابل يمتنع عروضه لمعروض الوحدة عن الواحد لانه نسبة لا تتعقل
الا في المتعدد والممتنع عروضه لمعروض الكثرة على المشهور آه فان المشهور ان الاثنين ان كانا
مشتركين في تمام الماهية فهما متماثلان والا فهما متخالفان والمتخالفان اما متقابلان او غير متقابلين مثاله
قوله معنى واحدا آه كبياض الرومي وسواد الحبشي قوله معنى واحدا اعم من الموضوع والمحل قوله المجتمعين
اشار رحمه الله تعالى الى ما في شرح المصنف من ان المراد من لفظ الاجتماع ما يغني عن قيد وحدة الزمان الا
انه قد يقال [illegible] اذ اجتمع هذان الوصفان في ذات واحدة ولو في وقتين وصرح به في
[illegible] قوله [illegible] كاجتماع زيد وعمرو في [illegible] الا ان هذا [illegible]
مجاز اصطلاحا قوله ويرد على المشهور آه اي يلزم ان يخرج مثل الاخوة عن تعريف المشهور لكونهما
متماثلين [illegible] قوله الا قسما آه اي الا قسما حقيقيا وان القسم الحقيقي هو المتقابل المتضايف
يلزم بان المتضايفين [illegible] يكونان متقابلين [illegible] ما وقع في بعض الكتب من تعريف المتقابلين بانهما
لا يجتمعان في محل واحد من جهة واحدة معناه متخالفان حكمه كثر ذكره فتدبر قوله ويكون القسم آه
يعني يكون ما هو قسم من المتقابلين هو المتقابل المتضايف لا مطلق المتضايف مع تردد ان مثل الاخوة المتكررة
من اقسام المتقابلين من حيث انها من المتضايفين مع كونهما متماثلين لا متخالفين [illegible]
اتم مما هو قسم من المتقابلين لجواز كون المتضايفين متخالفين ومتماثلين قوله اعم من الغير آه
اي الحقيقي قوله ههنا آه اي في تعريف التقابل قال السيد الشريف المتقابلان تقابل التضاد [illegible]
والبياض متقابلان باعتبار وجهيهما في الخارج متعاقبان على موضوع واحد في زمان واحد فاذا وجد ذلك
الموضوع احدهما امتنع وجود الاخر فيه فالمتقابلان تقابل التضاد موجودان في الخارج وكذا المتقابلان
تقابل التضاد فهما متقابلان باعتبار وجهيهما في الخارج في الجملة متعاقبان على موضوع واحد في زمان واحد

من جهة واحدة [illegible] مذهب [illegible] يكون بينهما باعتبار اتصاف الموضوع بهما في الخارج وجود
والمتقابلان تقابل العدم والملكة يكون احدهما عدم الملكة كالبصر مثلا موجودا خارجيا والعمى عدميا
باعتبار [illegible] في الخارج [illegible] فالمتقابلان هنا [illegible] في الخارج واما الايجاب والسلب فقد مر ان
عقدين واردان على النسبة التي هي عقلية [illegible] فلا وجه للمتقابلين هنا في الخارج [illegible]
النسبة وانتفاؤها ليسا من الموجودات الخارجية بل من الامور الذهنية فان حصلا في الذهن فكان
وجه منها عقد الاعتقاد فالمتقابلان تقابل الايجاب والسلب انما يوجدان في الذهن [illegible] حقيقي
او في القول اذا اعتبر عنهما بعبارة اخرى [illegible] الوجود [illegible] مجازي افاده المحقق الشريف قوله [illegible] آه
نسبة [illegible] لما اضيف اليه السلب [illegible] الادب رحمه الله عن تقابل السلب والايجاب قوله
كالكوسج آه فانه عدم اللحية [illegible] في ذلك الوقت [illegible] فان الصبي لا يقال له
الكوسج قوله كالكوسجية للبصر آه مثال لما في غير وقته قوله العمى للاكمه آه هذا الجنس قوله وعدم الكرة آه
هذا الجنس [illegible] البعيد قوله المصنف ره آه اي تقابل الضدين هذا هو المشهور آه اي المتقابلان على
في وجه الحصر هو طريق المشهور وهو الذي [illegible] ذكر [illegible] الا ان يكون آه هذا دفع لما يجب
الذي يراد بان العمى هو انتفاء البصر عما هو قابل له فان اريد بالعمى سلب انتفاء هذا البصر فهو سلب
بعينه ولا اعتبار لحرف السلب والتقابل بحاله وان اريد سلب القابلية فالتقابل بينهما بالايجاب
والسلب وحاصل الدفع انه فرق بين [illegible] وهو ان المراد بالعمى هو سلب [illegible] مطلقا
سلب هذا المفهوم العدمي سواء تحقق [illegible] بالبصر او مع [illegible] عدم قابليته
[illegible] مفهوم العام [illegible] وهو هنا العمى فانه يكون [illegible]
[illegible] قابليته البصر [illegible] فان مفهوم [illegible] سلب العمى للبصر ولعدم قابلية البصر

من الحكمة آه اراعم من ان يكون بحيث يتشخص في الوقت او في غير الوقت او يجب المنع الا [illegible]

البعيد او القريب وجه الملزوم آه كوجود الحركة مع انتفاء السخونة الملازمة لها فانه [illegible]

في السلب والايجاب آه واعلم انه [illegible] بين العدميين اذا كان احدهما مضافا الى الآخر

كالعمى واللاعمى في السلب والايجاب اذا لم يكن احدهما مضافا الى الآخر كعدم القيام [illegible]

يعتبر في المتضادين وكذا الوجودي والعدمي اذا لم يكن العدمي عدما للوجودي كوجود الملزوم وعدم اللازم

بل فقدان في المتضادين وقد يقال آه ويمكن الجواب بالفرق بين ما بالذات وما بالعرض فان

التقابل اولا وبالذات في المثال المذكور انما هو بين السخونة ونقيضها لكن لما كان انتفاؤها مستلزما

لانتفاء الحركة صار مقابلا لها بالعرض افاده صدر الفضلاء الا ان التقابل بين العدمين آه [illegible]

اذا اريد بالوجودي والعدمي ما يكون احدهما [illegible] للآخر [illegible] اذا كان احد العدمين مضافا الى الآخر

نحو التقسيم كالعمى واللاعمى فانه يندفع النقض فافهم اما [illegible]

لا معنى للقيام [illegible] بغير ضرورة انه ليس للشيء [illegible] حقيقي [illegible] فيكون احدهما مضافا

الى الآخر بحسب المعنى وان لم يظهر في اللفظ [illegible] الى العدم الآخر آه فان [illegible] لا زيد ولا عمرو [illegible]

وان اعتبر الصدق في التقابل وان الكلي بالحمل [illegible] عدم زيد وعدم عمرو [illegible]

عنه [illegible] العدم [illegible]

بل العدم المضاف [illegible] احد العدمين مضافا الى الآخر [illegible]

لا يمتنع تحقق الواسطة بين النقيضين [illegible]

لكن مراده آه فافهم [illegible]

مقابلا للمضاف الى غير العدم [illegible]

١٢١

او عدمين تقابل العدم والملكة آه والآخر تقابل السلب والايجاب كالعمى واللاعمى [illegible]

[illegible] ان لا يكون [illegible] او يكون [illegible]

في وجود [illegible] في الاصطلاح آه [illegible] المراد امتناع الاجتماع [illegible] في تعريف التقابل [illegible]

دليل امتناع الاجتماع [illegible]

[illegible] عدم الملزوم [illegible] النقض [illegible] اذا لم يكن احد العدمين مضافا الى الآخر [illegible]

النقض بما اذا لم يكن العدمي عدما للوجودي كعدم اللازم ووجود الملزوم [illegible] فان قيل ان

المتقابلين لا بد ان يكونا [illegible] المصنف [illegible]

لم يوجد [illegible] التقابل [illegible] المتقابلان [illegible]

[illegible] والاعدام [illegible] التقابل [illegible] السلب [illegible]

في مفهوم [illegible] امتناع اجتماع المتقابلين [illegible]

[illegible] الامر [illegible] بين المفهوم [illegible]

[illegible]

[illegible] ان [illegible]

[illegible] بالجواز [illegible]

عدم الموضوع [illegible] ان التقابل [illegible] التناقض [illegible] الايجاب [illegible]

[illegible] التناقض [illegible] قال ان التناقض [illegible] التقابل [illegible]

ودفع في [illegible] ان تقابل السلب والايجاب راجع الى القول والعقد [illegible]

[illegible] انما [illegible] السلب [illegible]

بحقيقته لا يكون بين نفس النفي والاثبات وفي القضايا بالعرض الا ان يتكلف كما تكلف المحقق الشريف
ويقال ان المراد من الايجاب والسلب ادراك الوقوع واللاوقوع وهما امران عقليان والدليل انه الا انهما امور
عقلية ليس فاذا حصلا في العقل كان كل منهما عقدا اي اعتقادا وان عبر عنهما بعبارة كان كل من
العبارتين قولا هذه خلاصة ما حقق في هذا المقام فليتدبر فانه اي الاستاد فيكون العدمان اذا
لم يكن احدهما مضافا الى الاخر كما لا يخفى اه لان البعد بين على هذا لا يكون الا من قسم المتضادين مع عدم
كونهما وجوديين لمعنى الوجوديين في الخارج كما هو المراد من الوجوديين في المتضادين فافهم انما قيد بقوله
واعلم ان الشيخ في قاطيغورياس الشفاء قسم الشيخ على اصطلاح قاطيغورياس اي المنطق هكذا التقابل
اما ان يكون بين شيئين معقولة بالقياس الى الغير فهما المتضايفان والا فاما ان يكون الموضوع قابلا
للانتقال من احد الطرفين بعينه الى الاخر من غير عكس واما ان يكون كذلك بل يكون صالحا لان ينتقل
من كل منهما الى الاخر او لا الى احدهما الى الاخر لان الواحد اللازم له فيسمى القسم الاول تقابل العدم والملكة
مثل البصر والعمى والمراد بالبصر ههنا القوة المبصرة التي هي مبدأ القريب للابصار بالفعل والعمى هو
فقد تلك القوة وذلك ان العمى لا يعود معه الى الابصار مرة اخرى والابصار للموضوع عاما للقوة فلا يمتنع
بعد ذلك ان يرد الى العدم كالعمى واما الملكة فيرد الى العدم واما القسم الثاني فمن تقابلين الذين
ذكرناهما ومن هي فيه فجميعه يسمى في قاطيغورياس اضدادا سواء كان احدهما وجوديا والاخر عدميا او كان
كلاهما وجوديا وكذلك اذا كان الموضوع منتقلا فيهما كما منهما الى الاخر او كان احدهما طبيعيا له لا ينتقل عنه
ولا عنه فان الجميع هو يسميها اضدادا في هذا الموضع ولا يشترط بان يكون احدهما معنى وجوديا والاخر معنى
عدميا وهذا الذي قال انه والاعدام كان كذا لم يكن عدما على النحو المذكور فلا يجب ان يستعمل [illegible]
كتاب المنطق في البحث العدم غير الصفة فاعلم ان الصفة وان تخلف المعنى الوجودي في الموضوع لا العدم

ليس

١٢٢

ليس بثابت فان الصفة التي يقال في هذا الكتاب ليس يعني به هذا الا نهي مضادا وليس هو هذا الامر ليقوم
شرح المحقق لقوله ولم يكلف ما يتحقق من الفرق فتدبر اه اما قسام محققه اه واعلم ان قوله اما
واما بدليل ان ضم الاقسام ما هو غير محقق بل محقق في الاصطلاح وعلى اخر من المتضادين ما يكون كلاهما معين كما
ليس بعبارة كلامه في التقسيم حيث قال سواء كان احدهما وجوديا والاخر عدميا او كان كلاهما وجوديا ولم يقل
او كان كلاهما عدميا اذ العدم يحقق الا مع المستند به القسم وهو غير المصطلح عليه في السلم او
اعلم ان خلاصة ما قاله المحقق الترديد انما في دفع بعض الحصر جواب ان التقابل الكائن والطرفين حقيقي في التقابل
الاطراف فان كل مرتبة من السواد شديدا شيء على طبيعة السواد المطلق الذي للاصلي الا كل والاضعف
عند ملتقين وعلى خصوصية كونه على هذا الحد من السواد وهي بالنسبة الى مرتبة اخرى تحتها سواد وبالنسبة
الى مرتبة اخرى فوقها بياض فكذا وسط مضاد طرف السواد باعتبار نفسه في حكم الطرف اذ لا تفاوت بينهما غير انهم
باعتبار الطبيعة المشتركة وكذلك باعتبار مقابله الى الحد ودونه في المرتبة ادلى البياض في الطرف او البياض
الوسط لكونه سوادا ضعيفا انما تحقق اذا قيس الى السواد الاشد لكن اذا قيس اليه كان ذلك سوادا بالنسبة
اليه او هذا لا يكون الا بالنسبة اليه بياضا فلا فرق بينه وبين البياض الطرفي في هذا الحكم
وكذا الحكم في الوسط البياض فثبت التضاد الحقيقي بين الاوساط ايضا وفيه تامل اذ لكل شيء مرتبة لحقيقة
فرق انهما لا باعتبار القياس الى ما عدا الا ان يكون مضافا حقيقيا والذي ثبت ان الالوان من مقولة الكيف
لا من مقولة المضاف فلكل منهما مرتبة متحصلة لا باعتبار القياس الى غيره والتضاد من الامور التي يعرض
بحسب ذاتيهما اللتين تقابل احدهما الاخر ولا يعتبر بهما وان كان مفهوم التضاد من جزئيات الاضافة فالمعاندة
بين الحرارة والبرودة ثابتة جزما مع قطع النظر عن نسبتهما الى الاطراف وليست من الاقسام الذي
التضاد الذي اخذ فتدبر. انتقال الموضوع اه اذ ليس المراد بالبصر ههنا الابصار بالفعل والا لما كان

[illegible] الكتاب ... الفراغ ... [illegible]

الابصار مطلقا بل القوة المبصرة التي هي المبدء القريب للابصار بالفعل والعمى هو فقدان تلك القوة
وذلك لمن يكون شأنه ذلك ومعنى لا الابصار مرة وسمي بالعدم الذي هيهنا ليس هو العدم الذي يقابل اي معنى
حقيقي كان بل فقدان القوة التي بها يمكن الفعل ولذا صار الموضوع عديم القوة فلا يصح ان يزول بعد
ذلك العدم كالعمى واما الملكة فرد الى العدم كذا لخصه المحقق الدواني من كلام الشيخ
منه يعرف اه فلا يجب ان يشغف المتعلم لكتاب قاطيغورياس بان يجعل العدم غير الضد فان الا ان
الضد هو ذات يختلف المعنى الوجودي في الموضوع والعدم ليس كذلك فان الضد الذي يقال في هذا
الكتاب ليس يعني به كذا نقله المحقق الدواني عن الشيخ في الشفا كالسواد الصرف والبياض الصرف اه
يرد علينا هذا التحقيق ان كلا من السواد والبياض مفهوم مرتب للصدق على الحمرة والصفرة بلا شبهة
وان الصدق كلا منهما على مراتبه المتفاوتة بالشدة والضعف وغير ان الحمرة والصفرة ليس الا
من مراتب المتفاوتة بالشدة والضعف منهما كما برهنا مخالف لحكم الحس فافهم
والتحقيق انهم الذين شرطوا في التضاد ان يكون بينهما غاية الخلاف اعتبروا السواد والبياض
لجميع المراتب على سبيل التقابل فان الطرف من احدهما بياض محض والآخر سواد محض وهما المتضادان
بالحقيقة وما بينهما من المراتب بالنسبة الى ما هو قريب الى البياض الذي هو الطرف سواد بالنسبة
الى ما هو قريب الى السواد الذي هو الطرف بياض فالتقابل بين الاوساط انما هو من حيث ان احدهما
الى الآخر والآخر بياض بالنسبة اليه فالمعتبر في التضاد الحقيقي ان يكون بينهما غاية التباعد سواء وجد
بينهما الاوساط او لم يوجد وبالجملة ادعاء الاوساط قسم خاص فان انهما بشئ التخالف والتشابه التقابل
من حيث التبعية ولكن انعقاد المتحرك من الطرف الى الاوسط انما هو من حيث انه مخالف مثلا انتقاله من
البياض الى الحمرة من حيث انه من طبقات السواد تفاوت الاوساط قربا وبعدا بالنسبة الى الاطراف

ب وقد يختلف فيها بالشدة والضعف فالاقرب الى البياض اشد بياضا واضعف سوادا
الطرف وسمي بين الاوساط اه تغير ان التقابل بين الالوان المتوسطة انما هو باعتبار دخولها تحت جنسيهما كذا من
الطرف والوسط فالمتقابل بالذات بالاشتمال حامل جنس السواد وجنس البياض وبينهما غاية الخلاف اولا تتصور بين
الجنسين شدة اشد من هذا الاختلاف فانه لم يسقط شيء الى آخره وذلك لظنهم ان اعتبار غاية البعد
في التضاد ولا شيء بين الاوساط هو مشهور اه حتى يسمى الاوساط لا يجعل اه الذي يعتبر فيه غاية
البعد والخلاف في التضاد اذ يلزم خروج تقابل السواد والحمرة والصفرة مثلا عن الاقسام فافهم
الى السواد اه فعلم ان التقابل بينهما لا يرجع الى التضاد الذي بين السواد والبياض في ... فلقيد بر
يمكن ان يكون اشارة الى ان التقابل الفصل لبعض ... ان السواد والبياض على كلا
الاصطلاحين اه وقد عرف ان التقابل الوحدة والكثرة التقابل بالذات وهو خارج عن الاقسام الاربعة
على كلا الاصطلاحين فلا ينتقض الا بهذا المعنى اه اي انحصار التقابل في الاربعة على كلا الاصطلاحين
فلذا اورد اه اي انحصار الاقسام التقابل في الاربعة على كلا الاصطلاحين على ان مراد المصنف اه
قال ره في منطق هذا الكتاب والمشهور ان الضدين امران يتعاقبان على موضوع ولا يمكن ان يجتمعا
فيه كالذكورة والانوثة والتحقيق تخصيص كونهما موجودين في غاية التخالف تحت جنس قريب منها ان
يتعاقبا على موضوع ويمتنع ان يجتمعا فيه كالسواد والبياض وقال الشارح العلامة ره في شرحه لتقابل
الضدين يطلق في المشهور على معنى وفي التحقيق على معنى آخر اما في المشهور فيطلق الضدان على كل امرين
يتعاقبان على موضوع واحد ولا يمكن ان يجتمعا فيه سواء كانا وجوديين او احدهما وجوديا والآخر عدميا
تحت جنس قريب او لا كما يجعلون الذكورة ضد الانوثة واما بحسب التحقيق وهو مصطلح الحكماء فيطلق الضدان
على كل وجوديين بينهما غاية الخلاف في غاية التباعد الى آخر ما قاله ثم قال المصنف واما الملكة فالمشهور انها

وجد في موضوع وقتا ما ويمكن ان ينعدم عنه ولا يوجد بعده كالابصار والعمى فان العدم مهنا عدم فرق بينهما

كالعمى والتحقيق يقتضي ان لا يشترط ان الموضوع يكون عليه فذلك الموضوع شخصيته او نوعيته او جنسية

فانه له كمالا وحينئذ العدم عدمها ليس بقابلها كالفردية تبقى ولا يخفى ضراحته فيما ذكره

افاده الفاضل على المشهور قال المحقق الشريف اولو كان المراد من التضاد وما هو المشهور لم ينحصر التقابل في

الاربعة اي السلب والايجاب والعدم والملكة المشهورين والتضاد المشهوري اعني ما هو المشهور وتقابل التضايف

واعدام الملكات التي هي عدم عدم الملكة المشهوري ليس داخلا في شيء من الاقسام كما لا يخفى فلو كان

مراد المصنف من قوله وتيعال في هو وسلبه في التحقيقي والمشهوري الاشارة الى التحقيق الانحصار في الاربعة

تقديره في التضاد والعدم والملكة كان هذا دليلا على ان مراده من المشهوري منه التضاد ليس هو المشهور

لكن كون المراد في الكلام الاشارة الى هذا المعنى محل نظر اذ يحتمل ان يكون المراد الاشارة الى التحقيقي

والمشهوري ولعل ان لا اشارة الى هذا الامر بالسند منقطع وليعلم ان المتقابلين او هذا

لما عن ان يقال انه قد ظهر مما نقل عن الشيخ ان المراد بامتناع اجتماع المتقابلين مهنا الاجتماع بحسب الحمل

في المحل ومنه التقابل بالحمل في القضايا كالتناقض والتضاد مع انه لا يتصور اعتبار الحمل في القضايا

وحصول ذلك انه اذا اعتبر التناقض موجبة وسالبة باعتبار النسبة الثابتة الايجابية والسلبية

وهي عبارة عن ثبوت المحمول للموضوع وسلبه عنه على ما قالوا يكون موضوع المتقابلين نفس موضوع القضية

الموجبة والسالبة اذا المراد بالحمل مهنا ما يعم ما هو باعتبار التصادق الحملي في الامور الاعتبارية والنسبة

هذا ان التقابل بالسلب والايجاب يعني الموجب والسالب اذا اعتبر المتقابلان ايجابا وسلبا اي

باعتبار الوقوع واللاوقوع يكون موضوع المتقابلين اعني الوقوع واللاوقوع نفس القضية لان المراد امتناع

اجتماعهما في النسبة الايجابية التي هي بين كما راى المتاخرين ويكون التقابل باعتبار صدقهما الايجاب

١٢٤

السلب والسلبية القضيتين متقابلين باعتبار ان المتقابلين بالذات مهنا اذ اعتبر متضادين في موضوع واحد

نفس القضية فتدبر واعلم ان هذا رد على الاستاذ المحقق حيث قال ويعلم مما نقلنا من كلام الشيخ ان المصنف

ليس في صدد بيان اصطلاح قاطيغورياس حتى يقال المراد التصحيح قوله وهما وجهان بالمعنى المتعارف كما اورده بعض

الحديد بل هو في صدد بيان اصطلاح المشهور المعتبر فيه ان يكون الضدان وجوديين على ما صرح به قول الشيخ

فلا يجب ان يستثنى الاضافة للمصنف من القول بكونهما وجوديين بالمعنى المتبادر وقد عرفت ودفع الايراد

على الحصر هذا الكن في دلالته ما جعله الشارح المحقق دليلا على ان مراد المصنف في قاطيغورياس في تقسيم

وذلك اذا اعتبر بالمنافية اعتبر في كون العدم في اصطلاح قاطيغورياس اخص من العدم في الاصطلاح الاخر

عكس التضاد فانه في اصطلاح قاطيغورياس اعم منه في الاصطلاح الاخر ولما حكم الشيخ على ما نقل عنه ان

ما في اصطلاح قاطيغورياس هو المشهوري من العدم والتضاد والتحقيقي منهما ما هو في الاصطلاح الاخر يكون

مراد قول المصنف بعكس هو وسلبه في التحقيقي والمشهوري هذا المعنى بغير كون واحد منهما

الا احد الاخص مطلقا من الذي جعله مشهوري والاخر حقيقيا عكس ما هو في الاصطلاح الاخر واما ليس ببعيد

فالمتقابلان بالسلب والايجاب هذا ونعلم ان التقابل بالايجاب والسلب المعتبر مهنا اي باعتبار المحال

لا يتحقق الا في القضايا ودون المفردات فيكون اعتبار المعروض خارجا من الكلام بل الايجاب والسلب

قد يوجد بسيطا اي باعتبار وجوده في نفسه وسلبه في نفسه وهذا اذا كان المتقابلان بالايجاب والسلب

معروضين وقد يوجد مركبا اي باعتبار الوجود والعدم الذي كان رابطة في القضايا وهو اذا كانا قضيتين

علم من كلام المنقول من الشيخ فتدبر

نحو المتضايف في فرد من افراده واخص منه وهو ما يتحقق بالصدق والحمل فانه اعم منه

مفهوم بحسب هو بحسب آخر وعدم اندراجه فيه من حيث الصدق على افراده كالحيوان فانه يحب مفهومه بشرط

كالحيوان او غيره وهكذا فيكون قسما منه مندرجا تحته اجاب بقوله او يندرج تحته اي تحت التقابل الجنس
اي التضايف باعتبار عارض بمعنى ان مفهوم التضايف قد عرض له مفهوم التقابل بمفهوم التضايف من
حيث هو هو اعم منه مفهوم التقابل ومن حيث انه معروض لحصة منه التقابل اخص منه على قياس كون مفهوم
الكلي من حيث هو هو اعم من مفهوم الجنس ومن حيث انه معروض لمفهوم جنس الجنس اخص منه بحسب الحقيقة
يكون المعروض اعم والعارض اخص فيما اذا اخذ المعروض من حيث ذاته معروض له لكن العارض فيه يكون
اخص ليضع وقد يجاب بان مفهوم التقابل من حيث هو هو وحد افراد التضايف واخص منه ومن
حيث الصدق والحمل فانه اعم منه وكذا الحال في اندراج مفهوم من حيث هو هو تحت الاخر وعدم اندراجه
من حيث الصدق على افراده كالكلي فانه يجب بمفهومه مندرج تحت الجنس وان لم يندرج تحته من
حيث الصدق بل الصدق على ما الاصل فيه الجنس كزيد فليس يلزم من اندراج مفهوم تحت الاخر
وكونه فردا منه افراده اندراج افراد ذلك المفهوم تحت الاخر وكذا الحال بين مفهومي التقابل
والتضايف فان مفهوم المتقابل من حيث صدقه على افراده اعم منه المتضايف ومن حيث هو مندرج تحت
المضاف فرد منه افراده افراده انه معقول او ضمير انه باعتباره عروض المضاف للاخر
وبعبارة مفهوم المتضايف على تقدير ان يكون حال المعقول بالقياس الى الغير عليه على طريق
على اعتبار ذلك الترجيح للابلاد والكلام في قوله انه ما ينبغي ان يعقل مهيته المعقول لها واللازم فيه
افادة على تحقق التورث انتهى اي مراد الشيخ من قوله المتضايف مهيته انه معقول بالقياس
الى غيره ان مفهوم المتضايف كذلك لا مهية افراده كالابوة والبنوة اذ ليس مهيتها كذلك كما لا
لا يخفى وقوله ثم يلحق بهذه المهية ارادته افراد مفهوم المتضايف يعني الابوة والبنوة فان التقابل بحقيقتها
بالحقيقة ويجوز ان يحمل على نفس مهية المتضايف ويكون لحوق التقابل اياها باعتبار لحوقه بافرادها

تحت الجنس وان لم يندرج تحته من حيث الصدق بل الصدق على ما الصدق عليه الجنس كزيد مثلا فليس
يلزم منه اندراج افراد ذلك المفهوم تحت الاخر وكذا الحال بين مفهومي المتقابل والمضاف فان مفهوم
المتقابل من حيث صدقه على افراده اعم من المضاف ومن حيث هو مندرج تحت المضاف فرد من افراده هذا
اذا كان التضايف عرضا لمفهوم التقابل ظاهر واما على تقدير كونه ذاتيا فلا يحتمل ذلك التوجيه لكون مفهوم
التقابل عارضا لاقسامه وغاية ما يلزم صدق التضايف على عارض تلك الاقسام او عليها من حيث
انها معروضة له لكن العارض لا عليها في انفسها وذلك لا يضر كما لا يخفى فافهم ومنها يعني التقابل
تقرير السؤال هو ان كل متقابلين من حيث انه متقابل يندرج تحت المضاف فيكون كل متقابلين
من هذه الحيثية متضايفين فلا يكون التقابل اعم من التضايف والجواب هو اندراج المتقابلين
من حيث التقابل في المتضايفين لا ينافي كون المتقابلين اعم فان المتقابلين يصدق على ذات السلب
والايجاب والعدم والملكة مثلا ولا يصدق عليهما متضايفان بل انما يصدق المتضايفان على عارضيهما
اعني حيثية التقابل او عليهما مأخوذين مع العارض فالمعروضان متقابلان لا متضايفان والعدم والملكة
وغيرهما والعارضان والمعروضان معهما متقابلان لا متضايفان كما ذكره وهو هنا نظر الى ...
ولا يمتنع ان يكون الشيء بذاته اعم مطلقا من شيء اخر وباعتبار عارض اخص منه مطلقا كما
الجسم فانه اعم مطلقا من الحيوان وباعتبار انه كان اخص منه مطلقا وكذلك السلب نظرا الى ذاته
للايجاب ومن حيث انه ضد له مضاف اليه فيكون عروض التضاد لذاتيهما وعروض التضايف للمجموع
اعني الضد المحمول على كل منهما او المعتبر للمجموع المعتبر وهو الذات المعينة بقيد انه ضد فالاول
المضاف الحقيقي بمنزلة الابوة والثاني هو المضاف المشهور بمنزلة الاب فافهم ولا اشكال الخ
ولما كان هناك مظنة ان يقال ان التضايف جنس المتقابل بانه يصدق عليه وعلى غيره من المعدمات

دال واحد وقد صرح بالمقصود بقوله فانه ليس من المعاني التي يجب ان يتقرر آه فانه صريح في ان الغرض
نفي كونه من المفهوم المتضايف واراد به انه لا يشترط تعقله بتعقل مفهوم المتضايف وهو معقول بالقياس
الى الغير على تعقل مفهوم التقابل واراد بقوله بين الشيئين اذا صار مضايفا الى ان التقابل يتحقق افرادا
المضايف بتبعية اتصافها بمفهوم المتضايف فلا يكون التقابل ذاتيا لمفهوم المتضايف فيكون
المراد باللزوم في قوله لزم هو التبعية ويمكن ان يراد به انه اذا تحقق مفهوم المتضايف لحصة التقابل
فيكون الشيئين عبارة عن نفس مفهوم المتضايف قوله اي بقوله التقابل آه لا لتقابل المنافاة
بالذات لا يتحقق بين الايجاب والسلب ايضا لان السلب وان كان رفعا للايجاب لكن الايجاب
ليس رفعا له بالذات بل هو رفع له بالعرض لانه السلب المستلزم للايجاب فليس بين الايجاب والسلب
منافاة بالذات لانا نقول المراد بالرفع والسلب المعنى المصدري على الوجه المطلق الذي يمكن فرضه
بمعنى الفاعل والمفعول به فتدبر قال الشارح بقوله آه ولهذا يحكم العقل بالمنافاة بلا توقف بمجرد
ملاحظتهما مع قطع النظر عما عداهما تفصيلا واجمالا واما منافاة ما يستلزم رفع الشيء لرفعه فانما هي لاشتماله
على الرفع فيكون منافاته لا لذاته بل على سبيل التبعية فالمنافاة الذاتية انما هي بين الايجاب
والسلب وفيما سواهما بالتبعية انما يكون تقابلهما اشد واقوى وقال الشارح [illegible]
بان منافي الشيء اما رفعه او ما يستلزم رفعه لان ما عداهما يجوز اجتماعه مع ذلك الشيء قطعا
ولا شك ان منافاة رفع الشيء معه انما هي لذاتيهما ولذلك اذا لاحظهما العقل مع قطع النظر
عما عداهما تفصيلا واجمالا حكم بالمنافاة بلا توقف واما منافاة ما يستلزم رفعه فهي انما هي
لاشتماله على رفعه اذ لولا اشتماله على رفعه عليه لم ينافيه قطعا فالمستلزم لرفع الشيء [illegible]
ينافيه على سبيل التبع لا لذاته ولذلك اذا لاحظ العقل مفهوما ولاحظ معه مفهوما آخر مغايرا

ونفي

لرفع مفهوم الاول حكم العقل بامتناع رفعه لم يحكم بامتناع الاجتماع بينهما ما لم يكن المفهوم الآخر ظاهرا
الاستلزام لرفع المفهوم الاول فبمجرد ملاحظته لا يشعر بالاستلزام اجمالا او تفصيلا فبعد الشعور بالاجمال
[illegible] ان الحكم بالمنافاة لذاته [illegible] بالمنافي على الذاتية انما هي من الايجاب
والسلب وان المنافاة فيما عداهما تبعية لمنافاتهما فيكون التقابل بينهما اشد واقوى لرفعه
بالذات آه ولو لكان استلزام كل منهما [illegible] الآخر لم يتقابلا فان معنى التقابل [illegible] لان كل واحد منهما
يستلزم عدم الآخر لم يتقابلا اصلا [illegible] بين السلب والايجاب بالذات [illegible] سائر الاقسام بتوسطهما
[illegible] ان المنافي الذاتي اقوى ولهذا [illegible] فيه الشيء [illegible]
[illegible] فيه [illegible] ذاته [illegible] عنه [illegible] فهو نفي [illegible]
ينفي عنه [illegible] التي هو الخبر [illegible] للذات اقوى في النفي وامتناع الاجتماع من [illegible]
فهو اي تقابل السلب والايجاب اقوى المتقابلات [illegible] هو التضاد [illegible]
[illegible] السلب [illegible] غاية الخلاف [illegible] التضاد التحقيقي [illegible] شارح المواقف [illegible]
الاربعة آه لان الجسم الابيض مفتقر [illegible] [illegible] باستلزام [illegible]
[illegible] بخلاف الجسم [illegible] القبول [illegible] الصنفين [illegible]
الآخر [illegible] المنافي [illegible] وجود الآخر [illegible] في الذات [illegible]
[illegible] السلب والايجاب فيكون اقوى [illegible] على المرفوع [illegible]
[illegible] اطلاق التناقض على ما [illegible] المفرد [illegible] المشهور [illegible]
لان تحقق التناقض [illegible] بالتناقض وتحقيق [illegible] في المفردات
على [illegible] بيان التناقض [illegible] الايجاب [illegible] الوحدة [illegible] التناقض بين

القضايا فان ضبطها يتوقف على اعتبار الشرائط منها التوقف وحدة النسبة التي هي مورد الايجاب
والسلب فتدبر قال المحقق التفتازاني لان وحدة فيها النسبة بجملتها فتناقض هذه القضايا فان
ضبطها يتوقف على اعتبار الشرائط فيها التوقف وحدة النسبة التي هي مورد الايجاب والسلب لا يكون من
تحقق هو تحققه عند العقل وهو راجع الى العلم به وتحقيق العقل قوله لم يعتبر فيها جهة ما متفق ان
انما يمكن بين ملكة الجهة وسلبها لان [illegible] في نقيضهما مثلا الضرورة نقيضها سلب الضرورة
او الامكان العام فاذا قلنا كل ج ب بالضرورة كان نقيضه ليس بالضرورة كل ج ب
ويلزمه بعض ج ليس ب بالامكان العام لان الامكان العام هو رفع الضرورة عن جانب
المخالف ولما كان هذا داخلا على السلب كان معناه رفع ضرورة الايجاب وهي اثبات ضرورة الايجاب
وسلبهما فقط قطعا افاده شارح المطالع التحرير قوله واعتبارهم في الاقيسة الخ وهل الاقيسة [illegible] من خلط
الموجهات بعضها مع بعض قوله واما التفصيل الخ قال الشارح الجديد فان قيل لو كان رفع الحقيقة
رفعها بعينها فاحد النقيض لم ينتف [illegible] فيها ذلك بايراد كلمة السلب على [illegible]
[illegible] معناه فان [illegible] في ذلك الا اشتراط بالشرائط المذكورة الى التفصيل الذي [illegible] المنطقيون
في تعيين النقيض لتحقق فاجاب عن الاول بما حاصله ذكره الشارح بقوله لكن ذلك لتقريب الى الفهم
وعن الثاني بقوله واما التفصيل الذي يورده المنطقيون قوله محصله بمضبوطه ان ذلك في [illegible]
لان نقيض الدوام هو سلب الدوام ويلزمه فعلية الطرف المخالف ولما لم يكن نقيضها الصريح وهو
مفهوم محصل [illegible] من القضايا المتعارفة قالوا النقيض الذي هو [illegible]
قوله من ان اعتبر وحدة النسبة الخ ولا تغاير هنا في الموضوع والمحمول ولا في الثمانية بل التغاير
في نفس النسبة قوله مع الحمل العرضي الخ فانهما متحدان والحمل بخلاف الحمل [illegible]

١٢٧

فما لم يعتبر [illegible] الا على الصحيح [illegible]
[illegible] جلال الدواني قوله ففيه ما لا يخفى الخ لفقد الوحدة في المكان في الصحة والاسوداد [illegible]
[illegible] الشارح الجديد [illegible] قال المحشي النوري [illegible] ان العدد [illegible]
ان يكون الخ مراد المصنف من التقييد بعدمها الملكة [illegible] سلب له سواء [illegible]
فان الملكة قد تطلق على ما يعم الايجاب كما يقال الاعدام تعرف بملكاتها [illegible] التقييد
[illegible] فلا يكون منتقضا بهذا الزعم الذي ذكره ثم لا يخفى دخول سلب الجزئية [illegible]
فان ثبوت الشيء [illegible] يستلزم ثبوته سواء كان [illegible] العدم [illegible]
بين عدم [illegible] يحكم المحقق [illegible] قوله مراد المصنف الخ [illegible]
قول المصنف [illegible] بالامكان عدم الموضوع حيث [illegible] عدم الموضوع [illegible]
بالملكة [illegible] العدم والملكة [illegible] العدد [illegible]
والملكة [illegible] المحمول [illegible] المحمول [illegible]
العدل والجور الخ اقول العدل هو التوسط بين الظلم والانظلام فان اريد بالجور الظلم [illegible]
[illegible] متوسط بين الظلم والعدل الذي يراد بالتوسط [illegible]
ما يعلم الطرفين [illegible] في علم الاخلاق لم يكن [illegible] العدل والجور في الموضوع [illegible]
[illegible] لان الضدين وان [illegible] الخ
[illegible] لان التنافي الخ [illegible] اذا كان [illegible] ضد [illegible]
وجهة واحدة من جهات كثيرة فان كانت [illegible] بالحقيقة [illegible] الشيء ضد [illegible]
له ضد [illegible] العرض وان [illegible] جهات مختلفة متعددة [illegible]

بين شيئين واحد كما ... بين الأشياء متعددة أو أن ليس كذلك الشيء الواحد المعروف في وجه حقيقة بين متعدد
بالجهات المتعددة فيكون كما لا أن ان الذي يضاد الحار من حيث انه بارد ويضاد البارد من حيث انه
حار ويضاد كثير من الأشياء لا لاشتماله على أضداد فان التضاد الحقيقي انما هو بين ملكات الجهات في الجهات
كالحرارة والبرودة والسواد والبياض في وغيرها من الجهات المتضادة وذلك ان واحد من الطرفين هو الجهات
متعدد وحدها الحار والبارد فالتضاد بينهما بالعرض فان حالها لهذه الأشياء كما هو حال الأشياء المتعددة
والتضاد منها تضاد بالعرض فتدبر قوله المصنف ... آه قالوا التضاد بين الأجناس العالية لا
ولا بين الأنواع التي ليست مندرجة تحت جنس واحد انما التضاد بين الأنواع الأخيرة المندرجة تحت جنس
واحد قريب كالسواد والبياض المندرجين تحت اللون الذي هو جنسهما القريب والى ما ستند اليه ذلك
سوى الاستقراء قال الشارح الجديد التضاد انما هو بين الأنواع الأخيرة المندرجة تحت جنس واحد قريب كالسواد
والبياض وقال الشارح القديم فيه بحث لأن مراتب السواد والبياض انواع متخالفة عندهم فهما
ليسا نوعين أخيرين فالوجه ان لا يعتبر النوع الأخير بل النوع المندرج تحت الجنس ... كما هو ظاهر
كلام المصنف ومع هذا فيحتاج في نفي التضاد عن الجنس الذي لا يكون نوعا بالجنس الأعلى آه المراد بالجنس الأعلى
ما كان تحته جنس سواء كان فوقه جنس أم لا لا يوجب ان لا يجتمع آه اي العرضية التي تشترك الأنواع
فيها كما يظهر من اطراف الكلام والمستند هو الاستقراء وأما المتغايرات آه اي الأضداد ... من موضوع
واحد آه هذا البعض بحكم الاستقراء يقبل الضدين آه اي من غير استحالة في غيرهما فان ... آه
فيه ان المتغاير اخص من الغيرية اذ التغاير من الأشياء المتغايرة اذا كان بالجنس الأعلى لا يمنع تجرد
تغايرها بالجنس الأعلى على جواز اجتماعهما المقولات العالية بعضها مع بعض في امتناع الاجتماع فان الظلم
يجتمع مع السواد مع كونهما مقولتين ... وأما التغاير الذي بحسب الأنواع المختلفة تحت جنس واحد ... تستحيل

منعه الاجتماع في موضوع واحد فلا بد من كون المتضادين تحت جنس قريب ومنع كون ... بالفصل
فتدبر ولما كان الضد آه اي الضدان يكونان تحت جنس منهما آه اي الضدين اللذين ... طرفا آه اي
للواسطة بينهما آه اي بين كالزوجية والفردية وان يكون جنسهما واحدا آه هذا الاشتراط ... ممنوع
الأجناس العالية ... معلوم بالاستقراء لوجود الملكة ... متضادين من تحت جنس واحد ...
لم يكن متضادا المعنى قوله او ليس يشير آه ان بانضمام عدم ... الاجتماع لحصول الحكمان فانهم
نصوا ... آه اي ... كون الضدين تحت جنس والأخر كون جنسهما واحدا ...
اي الحكم الأول وان الشيء ... آه اعتراض على الحكم الثاني قلب بالحقيقة ...
اجناس لمتحدها للأنواع ... الأشياء والتي يطلق عليها الخير والشر مع القول عنه كونهما ...
مع انهما ليسا ... لأن ... متصل على ... بالتشكيك فكيف يكونان جنسين ...
مع انا نقول هما عدم ملكة وليسا بضدين ... ان التقابل بين الخير والشر ليس بالتضاد لكون احدهما
عدميا للأفراد الخير وجود كمال ... والشر عدم وجود وعدم كمال ... مع انهما ليسا جنسين لأن
الخير والشر ان يراد بهما ما هو بحسب الواقع ... عدم ...
ما بالقياس الى طبيعة ... فكان ... ملائمة ...
او الموضعية او المخالفة ... اعتبارات خارجية ...
...
والتضاد بينهما ليس ... من الجنسين وهو ظاهر وأما الرذيلة والفضيلة آه متعلق بجواب الأول الا الخير
والشر يعني ان الخير والشر ... على الكمال وعدمه والرذيلة والالم ...
وعدمه كما في المتخالف فثبت ... فانهما ... اي في غير جنس الخير والشر

وانما الوجه آه دفع لما يتوهم من نقض الحكم الثاني حاصل الدفع ان التضاد بين المتضادين بالذات
كان باعتبار فصلي كل منهما ولكن التعاقب في الحلول في موضوع باعتبار نوعيهما لان الحلول في الشئ
نحو من الوجود والوجود انما يتعلق اولا بالذات بالنوع في التحصيل الخارجي والفصول انما تستقل اما في الخارج
والاتصاف كل من النوع والفصل المقوم بالصفات الخارجية لانحرافها بالذات الا بالعرض
في الوجود الخارجي دون الصفات الذهنية التي تعرض لكل منهما باعتبار تغايرهما في الذهن ويختص
بالنوع لان الفصول وان كان متحدا مع النوع بحسب الوجود الخارجي ومن هذه الحيثية لا يكون الفصل
على اشتراط الموضوع لكن لا يشتبه انه لا يجب الوجود الذهني ممتاز عن النوع ويجب هذا الوجه ...
تعريف المذكور مع انتفاء الاشتراط فيها وهو يكون بالعرض ومنه يمنع الوجه الخارجي ثم كيف وكثيرا ما يكون
التضاد بين الامور التي منشأ المعقولات الثانية كمفهوم الجنسية والفصلية فلتأمل وقال السيد
لست ضد هذا الشيئين من التهور والجبن لكونهما واسطة بينهما وان انظر فان ذلك لكونها في غاية البعد
كما انه متضادين بل التضاد الشجاعة مع كل منهما تضاد بالعرض لكونها فضيلة مع كونهما رذيلة
فبالحقيقة التضاد بين ... رذيلتين وفي المعروضين بالعرض واما بين التهور والجبن فتنوع اخر
من التضاد وغيرها يكون باعتبار الفضيلة والرذيلة فتدبر   باعتبارهما آه اي الفضيلة
فالفضيلة والرذيلة آه يعني ان كلا منهما في نفسه كيفية نفسانية وكونه فضيلة او رذيلة
انما هو صفة عارضة له فالفضيلة والرذيلة ليسا من الاجناس للفضائل والرذائل النفسانية
فافهم   فانما التضاد آه اي في المقابلة اذ ليس بين المحمودية والفضيلة وبين المذمومية والرذيلة
تضاد بمصطلح الحكماء ايضا   والرذيلة وضاده آه فالاضداد بالحقيقة هي التي تتحقق في الجنس
وتتحقق في الموضوع   دفع لما يتوهم آه حاصل التوهم ان كلا من الضدين المشهورين ...

والفصل والجنس لا يقع به تضاد فالمتضادان انما يقع في الفصول بل الفصول الثاني ... تمام
والتقرير آه الظاهر ان المصنف عادل التفصي عنه الى غاله المذكور بان جعل الجنس للفصل
واحد انتفى تضاد الفصول بعينه هو تضاد الانواع لان وجه لا في الموضوع هو بعينه وجها فيه لا مغايرة
الا باعتبار فلا تضاد الا وهو مشروط باشتراط المذكور في الحقيقة افاده المحقق الدواني
وجود النوع بعينه آه يعني فلا يتصور التضاد من حيث الجنس بل من حيث الفصل فالمتضادان
بالذات هما الفصلان مع ان الفصلين لا يشترط كان في الجنس القريب لكونه خارجا عنه
حقيقة ... مشترطا كون المتضادين تحت جنس قريب ... منه حكم الاتحاد به
النظر لان التضاد كثيرا ما يكون بين الامور الاعتبارية كمفهوم الجنسية والفصلية
فانهما متضادان مع انهما من ثواني المعقولات بين الامور العدمية ايضا يكون تعدم
من المفهومين كما عرفت من المثال عدم القيام بالنفس وعدم القيام بالغير ولو سلم ان التضاد
لا يكون الا بين الامور الموجودة في الاعيان فلا نسلم ان وجود النوع في الاعيان انما هو مطابق
ان في الاعيان امر المطابقة ويحاذيه ما مر منه معنى وجود الطبائع في الاعيان وكل من الجنس
والفصل ليس بهذا المعنى موجود في الاعيان افاده شارح الحكمة   الفصل الثالث في ...
والمعلول افتتح الكتاب بمباحث الوجود والذي هو العارض وعقبها باحوال الماهية التي هي المعروض
ثم شرع في احوال المعروض المأخوذ مع العارض اعني الماهية الماخوذة واعلم ان الحجب مباحث العلل
والمعلولات داخلة في الامور العامة هو المشهور لان العلية والمعلولية من العوارض الشاملة للموجود
على سبيل التقابل كالامكان والوجوب ومنهم من جعلها منها متابعة للامام في كتاب ...
والمباحث المشرقية افاده المحقق الشريف   كالعلل الخارجية آه اي العلة الغائية والفاعلية

كالتعليل بالغرضية اه اي العلة الصورية والمادية تارةً بمطلق الصدور آه بان يراد بالصدور المطلق

المدخلية سواء كان بالتأثير او بدونه آه على ما اليه الصدر بمعنى مطلق المدخلية بالكل وان المراد

على الظاهر بتفرقه بينهما ومن حيث فتدبر لكن ارادة الصدور آه لا يخفى ان تعريف العلة بما لا يصدق

الا على العلة الفاعلية ووجهها او مأخوذة مع غيرها اي على طريق التقييدية لا على طريق الجزئية

لكن بعد التعريف المعلول المستفاد من كلام المصنف ايضًا لا يصدق الا على المعلول للاضافة الى العلة الفاعلية

ولا يصدق على معلول العلة الغائية مع ان المعلول كما كان معلولا بالاضافة الى العلة الفاعلية

يكون معلولا بالاضافة الى سائر العلل لكن ان سائر العلل على ما يحتاج اليه فلا يرد التقسيم

العلة بهذا المعنى الى الاقسام الاربعة والجواب عن الايراد على التعريف ان الصدور وان كان ظاهرها

في معنى التأثير ومختصا بالفاعل في عرفهم لكن المراد هنا مطلق المدخلية بقرينة التقسيم

ووقوعه جزء التعريف العلة في صدر بحث مطلق العلية والمعلولية وان المعرف هو العلة الفاعلية

والاكتفاء بتعريفه للتنبيه على زيادة مدخلية في المعلول والجواب الاول يندفع الايراد على التقسيم

ويمكن دفعه على التوجيه الثاني ايضا بارجاع الضمير الى العلة الحاصلة من تعريف الطريق الاستخدام او

بارجاعه الى العلة المطلقة في صدر البحث اه اخلاصه ما قيل عن الشيء بالضمائر آه او الى نفس

ذلك الغير الى الشيء اي الفاعل يصدر عنه الاخر اليه امر وجود آه اما يختص بالآخر لان في الموجبة

غيره يصلح التقسيم ولا يحتاج الى ارتكاب تكلف دون الاخر ويؤيد هذا التوجيه آه وهو انه

انه يجب ما يصدر عنه الشيء مطلقا مختصا بتعريف الفاعل كما لا يخفى ما يتوقف عليه آه الغرض من ذلك

وفيه دفع سؤال ان ايراد مباحث العلة المادية والصورية ههنا ليس بمناسب لان انها مختصان بالامور العامة بل بالاجسام

ليس مما يختص بالجواهر من المادة والصورة الجوهريتين بل ما يعم اجزاء الاعراض التي العقلية

الرؤية

المعرف عليها لانها المستعملة صورة لا يوجد ان في الاعراض كما يستفاد من كلام الشيخ في الشفاء لانه

قد قال الاستاذ مراده انه لا يوجد للانواع الحقيقية منها اي الاعراض مادة وصورة كما في الاجسام وذلك

لا ينافي ثبوتهما في الاعراض في الجملة فان المركب من الحركة والشرعة فان المركب وحدة نوعية

حقيقية فلها جزآن احدهما وهو الحركة يحصل معنى المركب بالقوة والآخر وهو الصورة هو السرعة

يحصل معنى بالفعل ولا نعني بالمادة والصورة هنا الا هذان المعنيان وقد قيل ان الشيخ نفى

التركيب من المادة والصورة في الاعراض بان يكون الجنس مأخوذا من المادة والفصل مأخوذا من

الصورة لا مطلقا فتدبر وقيل ليس المراد بالعلة الصورية والمادية ما يختص بالجواهر من المادة والصورة

الجوهريتين بل ما يعمهما وغيرهما من اجزاء الاعراض اعني التي لا يوجد بها الاعراض اما بالفعل

او بالقوة ولا يتوهم ان العلل الداخلة اعني اجزاء الماهية لا تنحصر في المادية والصورية لان الجنس

والفصل من اجزاء الماهية وليس شيء منهما صورة ولا مادة لان الجنس اذا اخذ من حيث هو جزء

اعني بشرط لا كذلك يسمى مادة والفصل اذا اخذ كذلك يسمى صورة ولو لم يوجد كذلك فيهما ليسا

بجزء كما سبق تحقيقه وقد قيل ان الكلام فيما يتوقف عليه الوجود الخارجي لا فيما يتوقف عليه الاجزاء

العقلية وفيه ما فيه فتدبر في بيان الحصر آه واعترض على حصر العلة في الاربع بان شرط الشيء

كالثوب للصباغ والآلة كالقدوم للنجار والمعاون كالمعين للمنشار والوقت كالصيف الذي

يصبغ الاديم والداعي الذي ليس بغاية كالجوع للاكل والعدم للمانع كزوال الرطوبة للاحراق ومعدة

كالحركة في المسافة للوصول الى المقصد لان كلا منها علة لكونه محتاجا اليه وخارج عنه المعلول مع انه

ليس مما منه الشيء ولا ما لاجله الشيء وجب بانها داخلة في تتمة العلة الفاعلية لا انها علة فاعلية والفاعل

لا يكون فاعلا بالفعل الا باجتماع الشرائط وارتفاع الموانع ووجود بعضها كالاداة رجحان الفاعل

وما عدا الا [illegible] الى المادة وأما الموضوع فمن الأعراض مع كونه خارجا يشبه المادة مشابهة تامة بغير كونها داخلة
فلذلك وجه صحيح [illegible] وقسمها آه وتعالى الجواب الخ المراد ان المعلول يحتاج اولا الى الفاعل
بالفعل والفاعل بانه استقلال وحيث جعله ما ذكر هنا [illegible] ولو بواسطة حيث جعلها فيكون
ملكة والمذكورات سوى العلل بالواسطة والمقسم هو علة الشيء بلا واسطة فلا يتحقق حصر العلل
فتدبر تحيث للمعاني الغير آه وقال الفاضل [illegible] في النور واعلم ان المراد في تعريف العلة الصورية
منه كون المعلول حاصلا معها بالفعل وجوب حصول المعلول معها [illegible] والعلة [illegible]
في تعريف العلة المادية منه كون المعلول حاصلا معها بالقوة عدم وجوب حصول المعلول معها [illegible]
فلذلك التعريف للعلة الصورية والمادية [illegible] العلل بالنسبة الى الصورة الجنسية والنوعية
المعنيين [illegible] جميع اللوازم بالنسبة الى الصورتين المطلقتين ليسا جزئين آه [illegible]
الجزء بالحد [illegible] ليحقق الحصر لان الجنس والفصل ليسا جزئين حقيقة [illegible] فتدبر
[illegible] ان الجنس والفصل [illegible] المادة والصورة العقليتين [illegible]
بناء على الاتحاد الذاتي بين الجنس والمادة والفصل والصورة بناء على ان هذا [illegible]
الجنس والفصل حيث يقال الاجزاء المحمولة [illegible]
[illegible]
في العلة التامة وليس بلازم لجواز ان يصدر البسيط هو جوهر غني فاعل بسيط بلا فعل لغاية [illegible]
قوله للبسيط [illegible] آه او اختيارا باختيار هو [illegible] الفاعل البسيط [illegible]

[illegible]

١٢٦

ما شرط [illegible] هناك مانع [illegible] فيكون العلة التامة [illegible]
والا كان الذي هو علة احتاج الى الفاعل بالخروج من جانب المعلول [illegible] ممكنا [illegible]
ولكن آنه مع ذلك لا يعتبر [illegible] مع الفاعل مرة اخرى فتدبر
المادة والصورة لا يوجد ان الا للمركب والغاية لا يكون الا للفاعل بالاختيار فان الموجب لا يكون فعله لغاية
وان جاز ان يكون فعله لحكمة وقد تسمى فائدة فعل الموجب غاية تشبيها بالغاية الحقيقية التي
هي علة غائية للفعل وغرض مقصود للفاعل كما ذكره او مع غاية آه اذا كان اختياريا
او اذا كان اضطراريا فيمتنع تقدمها او العلة الناقصة متقدمة على المعلول تقدما ذاتيا سواء كانت داخلة
او خارجة عنه وأما التقدم بالزمان فيجوز الا في العلة الصورية فانها مع المعلول بالزمان
هو ان مجموع المادة والصورة [illegible] بعينه ماهية المعلول فكيف يتقدم عليه [illegible] واحد منهما
متقدم على المعلول تقدما بالطبع مجموع الاجزاء آه اي المادة والصورة العلة الناقصة متقدمة آه
والغاية [illegible] النظر ان مجموع المادة والصورة هو بعينه الماهية بحسب الذات فلا يمكن التقدم [illegible] المجموع
الماهية [illegible] التغاير الاعتباري بالاجمال والتفصيل [illegible] فتدبر التعريف
فاذا [illegible] ذلك المجموع [illegible] فكيف يتصور تقدمه على الماهية واذا كانت العلة التامة
هي الفاعل وحده او مع الغاية كانت متقدمة على المعلول بلا اشكال [illegible]
[illegible] الاجتماع مطلقا ومع الاجتماع المخصوص [illegible] الاجتماع المخصوص [illegible]
مع الاجتماع مطلقا [illegible] الاجتماع مطلقا سواء كان هذا الاجتماع المخصوص او غيره [illegible]
بالعكس آه فيلزم ان يكون [illegible] العلة التامة محتاجا الى المعلول الذي هو الجزء فالاولى
لفظ العلة [illegible] صحيح آه [illegible] العلة التامة غير صحيح لانها معلول لجميع اجزاء المعلول المركب التي [illegible]

او على ان الاجزاء غير صحيح لان تماميتن ذلك المعلول المركب وهذا هو الظاهر المطابق لما سيأتي من
الجواب الاولين كما ان الاول هو الظاهر من تقرير السؤال وكذا الجواب الثالث فلا تغفل اذ انه
علاوة على المنع الذي سبق او ان من حيث الاجتماع لا مع الاجتماع المخصوص واجاب عنه المحقق
في بعض الحواشي ان اللازم على تقدير كون العلة التامة ما يتوقف عليه المعلول توقفات كثيرة توقف المعلول
على نفسه توقفات كثيرة وليس بمحذور لان حاصله توقف المعلول على كل واحد واحد من اجزائه في ذلك
وانه وكذا يلزم توقف المعلول على كل واحد واحد من اجزاء العلة التامة التي من جملتها اجزاء المعلول ولا يلزم
توقف المعلول على نفسه بتوقف واحد اذ ليس كل واحد ماهو داخل في العلة التامة يتوقف عليه المعلول بتوقف
واحد بل كل ما يتوقف عليه المعلول بتوقف واحد كان داخلا فيه ولا عكس على الوجه من افراده ولا الانسان
ينعقد لتصدق على كل واحد من زيد وعمرو وبكر وعلى مجموعهم يصدق على الوجه انه انسان واحد على [illegible] انه
[illegible] انه انسان كثير والمطلق صادق عليهما على السواء [illegible] ذكرناه [illegible]
الاستاد المحقق فلما قال ان معنى التوقف الواقع في تعريف العلة على هذا المعنى العام لقيض صدق انه يتوقف على
المعلول العينية لا لا نفسه فيلزم صحة قولنا ان الشيء علة لنفسه مع انه [illegible] نعم ان لو [illegible]
تعريفهم على هذا الوجه لكان كلامهم على خلاف مرادهم واحكام ان الحكمة الموقوف عليه على المتبادر منهم
وهو الموقوف عليه بتوقف واحد ويلزم ان يطلق العلة على العلة التامة بمعنى اخر وهو اجزائه [illegible] فلان
كل واحد من اجزاء الشيء اذا كان جزءا للشيء يكون له جزء اخر كما فيما نحن فيه ضرورة انه لا بد من اعتبار [illegible]
يكون المجموع جزء النفس الشيء [illegible] فلا يلزم تحقق كل واحد من المجموع في هذا الشيء المركب علم
تحقق المجموع فيه فتدبر منه [illegible] المعلول [illegible] يعني انه لما كان المراد من العلة ما يحتاج اليه الممكن في وجوده
فالترجيح [illegible] موضوعة او [illegible] هذا النظر [illegible]

[illegible] الاسناد فانه قد يحتاج اليه بعد ثبوته تمام الاثر وهذا المعنى تاما قد ينافي [illegible]
من غير تكلف لا انه لما كان وصفا للمعلول لم يعتبر في العلة حتى يرد كما اورده الشارح عليه ان كونه
موجوبا المعلول وصفة له غير مانع من كونه جزءا من العلة التامة كما ان الجزء الصوري والمادي مع كونه جزءا
من المعلول جزء من العلة التامة ايضا وليس فيه محذور [illegible] الا ان الاستاد [illegible] ان ما ذكره
من الوجه مبني على التعريف الذي اورده للعلة حيث [illegible] الممكن في التعريف الذي ذكره غير [illegible]
ولا شك [illegible] الى ذلك اه اي لا يكون العمدة في العلة التامة هي الفاعل لكون الشيء له [illegible]
حصول الاثر لا الى ذلك بهذا التصريح ان ما صرح به هو الوجه في كونه عمدة فيما فيه الممكن الاستقلال
منه اليه افاضة الفاعل [illegible] على التوصف قوله في زمان ثان اه فيه ما مر كون وجوبه في زمان ثان
ممتنعا مع كونه ممكنا كالزمان الاول لان الممكن ما يكون وجوبه وعدمه نظرا الى ذاته جائز لا ما يجوز في
زمانين فتدبر قوله في الزمان الاول اه الذي فرض وجوب العلة في ذلك الزمان قوله من ترجيح احد [illegible]
لاقتضاء العلة ترجحان وجوب المعلول وجوبا قوله وهذا ارد لمذهب بقوله اه جعل المراد بقوله ولا يجب مقارنته
العدم عطفا على قوله يجب وجوب المعلول المنتهي عليه القيد وهو قوله بعد وجوبه يجمع جهات التاثير [illegible]
ويمكن ان يجعل عطفا على مجموع المقيد والقيد فلا يتسحب عليه المقيد او على قوله والفاعل [illegible]
وعلى الوجهين يكون حكم الفاعل المستقل فلا يرد [illegible] قوله لوجوب المقارنة للعلة [illegible]
توهم ان العلة يجب تقدمها بالزمان قوله والا فهو اه اي وان لم يكن المصنف الرد [illegible]
تقدم اه اي من كلام المصنف قوله بجميع جهات اه دفع لما يتوهم [illegible] انه لم لا يكون [illegible] ترجيح
مرجح من المختار وهو جائز وانما المستحيل هو الترجيح بلا مرجح وذلك بان المختار بارادته
اذ تعلق ارادته بترجيح احد مقدوريه على الاخر لا لامر اخر والمفروض هنا ان المختار مع

وتعلقهما بوجود في الزمانين معا فلابد من تصور سنة ترجيح مخصوص باحد الزمانين فيكون وقوع
الوجود في احدهما دون الآخر ترجيحا بلا مرجح وانه باطل بديهة فافهم قوله المصنف اذ لا يجوز عدم
المعلول آه فيه نظر لانه اذ اخذ ذات العلة لا من حيث علية فيلزم استثناء المانع كما بعد
ضرورة ان المعلول لا ينعدم بانعدام ذات المانع والحاصل ان العلة ههنا نفس عدم المانع
العلة هو نفس العدم [illegible] الواقع [illegible] مع [illegible] الوجود [illegible] ذات
الفاعل [illegible] فحصل المعلول بحسب الوجود فكذا ذات المانع وان اخذ العلة من حيث هي علة
فلا ينبغي استثناء المعلول [illegible] لان للمعلول جهتين عليه احديهما بحسب الوجود في الزمان الثاني بعد
والاخرى [illegible] بعدم [illegible] الزمان الا [illegible] وبعدم كل منهما ينعدم المعلول لان العلة اذا لم توجد اولا
اولم تنعدم [illegible] القدم المعلول [illegible] انما قال [illegible] يمكن [illegible]
وان وجب [illegible] وجوب انعدام المعلول عند وجود المعلول فلم قال وان جاز [illegible] قال المصنف بعد
ان بعدم [illegible] الحكم [illegible] المعلول [illegible] والصورة [illegible] المواد
[illegible] والصورة [illegible] الشرط [illegible] المانع [illegible] من ان
الامكان متحقق في جميع الازمنة فوجب ان يتحقق معلوله الذي هو [illegible] المؤثر فيكون المعلول
في جميع الازمنة محتاجا الى ذات المؤثر وما يتوقف عليه تاثيره من وجود الشرط وارتفاع [illegible] ازال
شيء منهما [illegible] الى ما يحتاج اليه وجب المعلول [illegible] الى [illegible] وجه [illegible] فيه لا
لامتناع تحقق المحتاج بدون المحتاج اليه والا لم يكن محتاجا اليه فافهم [illegible] انه قال المحقق
[illegible] للمنافات بين ما هو [illegible] كلام المصنف من جواز انعدام المعلول حال وجود العلة
وبين ما هو الواقع منه وجوب الانعدام لان الجواز ههنا بمعنى الامكان وانما اختار الجواز رعاية لمطابقة

الا جواز

١٢٤

الا جواز [illegible] كان عن السؤال [illegible] الجواز بمعنى الامكان الخاص وجهه متعلقا بالسؤال [illegible]
بعد في كلام المصنف والجواب [illegible] ان المراد من الجواز ههنا الامكان العام [illegible] المصنف
يجوز بقاء المعلول بعده بمعنى ويمتنع [illegible] الاستاد المحقق وذلك [illegible] مفهوم عبارة
عدم وجوب بقاء المعلول [illegible] استمرار وجوده بعد العدم ولا يلزم منه عدم وجوب انعدام المعدوم حال [illegible]
المعلول لجواز ان لا يوجد المعلول الا حال انعدام المعدوم لكنه يكون البقاء بعده ممكنا غير واجب
[illegible] حاصله [illegible] ان المراد بالجواز الامكان الخاص لكنا نقول لم لا يجوز ان يكون
الجواز متعلقا بالبقاء [illegible] حتى يلزم جواز الاجتماع [illegible] المحقق [illegible]
الكلام [illegible] في اكثر المقام فتدبر قوله المصنف [illegible] الفاعل الواحد
من جميع الجهات [illegible] الحكماء لم يجوز ان يصدر عنه اكثر من واحد خلافا للاكثر المتكلمين [illegible] ان
عدم جواز ذلك في الموجب بالذات وجوازه في الفاعل المختار [illegible] متفق عليه [illegible]
فيه ان المبدء الاول مختار اولى والحق ان الفاعل المختار اذ العدد [illegible] ارادته لا تعلقها [illegible]
المتكلم كان فاعلها [illegible] فيه اذ فيه كثرة [illegible] تعدد ارادته او تعلقها [illegible] الوجوه
فان تصور ان لا يكون فيه تعدد [illegible] كان [illegible] فيه [illegible] المحقق
[illegible] نفس ذاته آه الا [illegible] ان الحكماء يقولون بان المبدء الاول مختار [illegible]
لا يصدر [illegible] الا الامر الواحد لعدم تعدد الجهات فيه وكون الاختيار عندهم ليس بمعنى
الفعل والترك بل بمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل وان [illegible] وقوع احد المتقابلين غير [illegible]
المقصود هو جواز صدور الكثير عنه وعدم جوازه [illegible] آه [illegible] جميع الجهات
مفهوم ان علة [illegible] كون العلة بحيث يجب عنها [illegible] مفهوم كونها بحيث يجب عنها الآخر

الملزوم علته للازم ومع يكون علته لذ صدرهما غير علته للآخر فيلزم التسلسل او ينتهي الى التركيب وفيه نظر
لانا لا نسلم انهما يحتاجان لو كانا نشاء جهتين بل هو مسلم لكن لا نسلم ان الملزوم يجب ان يكون علته للازم
ويندفع المنع الاول بان اللازم اذا كان خارجا عن الشيء محتاجا اليه لم يكن بد من ان يكون معلولا
والعلم بكونهما خصوصيتين وجهتين صرح به في الثاني من كلام الشيخ في الرسالة فلا بد ان يكون علته
وحده وان كانت القاعدة كلية فتدبر قوله يجب ان يكون لها خصوصية آه فان قلت المسلم ان
الخصوصية لم تتحقق بالنسبة الى ما ليس بمعلول له واما تحقق الخصوصية بالنسبة الى ما كان
معلول معلول فغير مسلم بل الخصوصية المشتركة لا يمكن تحقق المعلول المخصوص بدونها
تحقق الامر المشترك بين المعلولات نظر وذلك لما قالوا ان الارادة الكلية لا يكفي في صدور الفعل
الجزئي لان نسبتها الى جميع الجزئيات على السواء نعم يمكن ان يقال ان اريد بالخصوصية ذات
الفاعل فكونها غير مشتركة بين المعلولات عين المتنازع فيه وان اريد امر آخر فلا نم كونها
موجبة لان ما لا يم وجهه من عين الخارج مغاير لذات الفاعل بل لعله اعتباري وفيه ان كون الخصوصية
فان تم ذلك اندفع ما ذكر فتدبر تبصرة واعلم ان تحقيق الكلام في هذا المقام ان يقال ان
اريد ان الشيء تحقق ثم ان المفهومات سواء كانا منفية على الصدور ام لا وسواء كانا
او اعتبر بحسب نفسه ان هذا مسلم لكن لا ينفع في المطلوب لانا نقول مراده بالواحد الحقيقي ان كان ما لا كثرة فيها
الحقيقة ولا اعتبار سواء كان قد صدر عنه شيء او بعض وان صح انه لا يمكن صدور الكثرة عنه لكن
هذه مسئلة لا يصدر عنه الا واحد حقيقي لكن لا انه نعم التزم المطلق الحقيقي
طرانه ليس كذلك فكذلك لغيره نعم وان اريد ان هذين المفهومين لا بد ان يتقدم على الصدور
موجبية لزم ان التقدم بالذات في الصدور الا بالذات العلة وانما يتقوم كونها بحيث يصدر

ما يتفرق آه اي يكون الاحد منهما متعلقا به والكلام لو لازمه ومع لا يكون حيثية استلزامه لذلك
اللازم هي بعينها حيثية ذلك المعلوم ويلزم ان يكون مبدء حيثية الاستلزام غير خارج عن ذاته
والا نقل الكلام اليه وعلى الجملة مع جميع التقديرات يلزم منه التركيب اما في حقيقة ذلك الشيء او لانه
موجب لكونه شيئا ما او بعد وجهه يتفرق له والاول كما في الجسم بحسب المنقسمة الى المادة و
والصورة والثاني كما في العقل الاول بحسب الكثرة التي يلزم عنه وجهة بحسب تغاير جهته ووجه الثالث
كما في الشيء المنقسم الى اجزاء او جزئيات فاذن كل ما يلزم عنه شيئان متباينين ليس احدهما بتوسط الآخر فهو منقسم الحقيقة
او ما هيته شيء من الاثار الشيخ وكذلك ما يلزم آه وشرط ان لا يكون احدهما بتوسط الآخر لان الاشياء الكثيرة
يمكن ان تصدر عن الواحد الحقيقي ولكن بعضها بتوسط البعض ولذا قال فهو منقسم الحقيقة ولم
يقل منقسم الماهية لان الماهية قد يكون بسيطة والكثرة يلزمه اما للوجه او لما يعرض بعد الوجود
اذا ما به الشيخ في الاشارات قوله وقال المصنف في شرحه آه قيل لو صح هذا البرهان لزم ان لا يصدر
من الواحد شيء اصلا لانه لو صدر عنه شيء فكونه مصدرا له امر مغاير له لكونه نسبة فهو اما داخل او خارج
ويتم البرهان الى آخره وليضا لو صدر عنه شيء لزم ان لا يصدر عنه شيئان لانه لو صدر عنه شيء فكونه مصدرا
مغاير له وهو لا يجوز ان يكون جزء له فيكون خارجا معلولا له فقد صدر عنه شيئان والجواب ان كونه
مصدرا بالمعنى الغير الاضافي لا يكون نسبة بل يكون عين المصدر ان كان مصدر الواحد ولا يلزم
المحذور ومنه يعلم الجواب عن الوجه الآخر ايضا فتدبر قوله وذلك الشيئان آه اي الحيثيتان ان قومتا
او احدهما يلزم التركيب والا التزم لصافه بصفتين في الخارج والمراد بالتقوم ما يتناول النفس لتصحيح الحصر
قوله فان قيل حاصله ان اريد بتغاير الحيثيتين تغايرهما في الخارج فهو مم وان اريد تغايرهما في التعقل
فلا نسلم انه يستلزم تغاير حقيقتهما في الخارج وهو ظاهر قوله فيما مر آن آه في ذلك الى ما علمت انه لا بد ان
كون الشيء مصدرا لغيره امر اضافي والامر الاضافي اعتباري لا يحتاج الى العلة على تغيير الخارج وهو حاصل الجواب ان

اللازم

عنها المعلول فلا وهو ظاهر وثانيا لو سلم تعددها لكن لما جاز ان يكون اعتبارية فلم لا يجوز ان يكون الوجه
الحقيقي الذي هو المقتضي ذات بسيطة نعم اذا كان محلا لها ويكفي صدورهما باعتبار هذين المفهومين الاعتباريين
وعدم تحقق المفهومات الاعتبارية في ذاته تعالى لا يلزم ولو قيل ان هذين المفهومين ليسا مما لم يكونا الا
الاعتبارات المحضة بل من الامور المنفصلة الخارجية فلهما ليس صدورهما عن ذاته تعالى ويتوقف صدورهما على مفهومين
اخرين على ما علمت من التوقف قلنا التسلسل في الامور الاعتبارية جائز وان اريد ان هذين المفهومين
متغايران ولا بد ان يكونا وجوديين فنمنع حينئذ التقدم اذ لا دليل على الوجودية اذ لا منع في ان يكون الامر
الاعتباري له نحو وجود الا انه كان الشيء امرا موجودا في عدم المانع ذكره وان
اريد بهذين المفهومين ما هو الظاهر منهما باعتبار انه لا بد ان يكون له خصوصية بالنسبة الى معلوله يكون
له خصوصية بالنسبة الى غيره وعلى هذا لا بد ان يكون هناك امران اذ الامر الواحد لا يمكن ان يكون
له تلك الخصوصية بالنسبة الى الامرين وح يجاب بانا لا نم ان العلة يجب ان يكون لها خصوصية بالنسبة
الى معلولها بحيث لا يكون تلك الخصوصية مع غيره بل لا بد ان لا يكون له تلك الخصوصية الا بالنسبة
بمعلولها ولو قيل الخصوصية المشتركة فلا نسلم [illegible] والخصوص لمعلول قلنا ان الخصوصية المشتركة لا تمنع
الا الذات الواحدة الارتباط بهذا او هذا بحيث يصدر عنها كل من تلك الامور وهذا [illegible] لا محذور فيه
ومن يدعي بطلانه فعليه البيان ودعوى البداهة غير مسموعة ولو سلم لنا قلنا ان العلة لا بد ان يكون لها
خصوصية بالنسبة الى المعلول ليس لها بالنسبة الى غيره مطلقا فنقول ان هذا المعنى [illegible] صحة
طرقه لا يلزم بالنسبة الى مجرد ذات الفاعل بل لو كان ولا بد فانما هو بالنسبة الى جميع العلة المستقلة
وح نقول يجوز ان يكون الفاعل الواحد له جهات اعتبارية ويكون له بكل جهة خصوصية مع امر ليس
تلك الخصوصية مع غيره وهذه الجهات يصدر عنه امور متكثرة وقد عرفت ان مدخلية الجهة

الاعتبارية

الاعتبارية بالنظر الى الوجه الحقيقي في صدور الامر الخارجي مما لا حجر فيه وانه يجوز تكثر الجهات الاعتبارية
بالنظر الى الوجه الحقيقي المقتضي في المقام اعني ذات البسيط تعالى وعلى هذا لا يتم المرام وهذا هو التحقيق قال
بعض الافاضل في هذا المقام وعليك بالتامل التام فان المطلب من المهم واحدة حقيقة او غير كانت
ذات العلة واحدة حقا من جميع الجهات لم يتصور تعدد الخصوصيات بحسبها فلا يتوهم ان خصوصيتها
بذاتها مع الاخر فتدبر بوجه الحقيقي اي من جميع الجهات بل فيه تعدد النسبة اما بالنوبات او بالمقدار
هف ثم ان الامام عارض اما قال الامام نقض [illegible] لو صح دليلكم لم يمكن ان يسلب عن شيء شيئين
وهو من جميع الوجوه اشياء كثيرة لجريانه فيه لكنه باطل لان جميع ما ينافيه مسلوب عنه بالضرورة لم يمكن ان يتصف
باشياء متعددة ولا ان يقبل اشياء متكثرة وهو باطل بالجلال وحيث هذا النقض ان الامام
كلام الشيخ على ظاهره وحمل ان تغاير الحيثيتين معناه بالسببية في تركيب العلة في الحقيقة لا غير ان الفضلاء
قد علمت ان تغاير الحيثيتين يستلزم اما تركب العلة او تعدد صفاتها كما نص الشارح عليه في قوله بل
او شيء موصوف بصفتين والامام حمل كلام الشيخ على ظاهره وحكم بناء على ان تغاير الحيثيتين مفهوما يستلزم
تركب العلة في الحقيقة لا غير ثم اورد عليه النقض وهو ان الدليل المذكور لو صح يلزم ان لا يسلب عن
الشيء الواحد فانه لو سلب عنه شيئان كالشجر والحجر فمفهوم سلب الشجر عنه غير مفهوم سلب الحجر عنه
فان كان احد المفهومين مقوما يلزم التركيب وان كانا خارجين كانا معلولين فعليه لا صدورهما عنه
لا غير ويعود الكلام فيه او ينتهي الى التركيب وان لا يتصف الوجه الا بصفة واحدة فان المفهوم
الصانع بالجلوس شيئا غير المفهوم من الصانع بالقيام الى اخره وان لا يقبل الشيئين الواحد الا شيئا واحدا
فان قبول احدهما غير قبول الاخر وذكر ايرادا لشارح ان السبب والاتصاف والقبول متعدد لا اختلاف
الحيثيات والاعتبارات فان السبب متوقف على المسلوب ومسلوب عنه فالسبب عن الشيء بالقياس الى غيره

يجب سلوب آه عنه وكذا اتصاف الشيء بصفة غير اتصافه بالآخر وقبول الشيء وقبول الشيء المقبول
غير قبوله الآخر وكما ان السلب عن الشيء والاتصاف وقبوله يتعدد بحسب تلك الحيثيات
الكثيرة عن الاشياء الكثيرة ليس يمتنع في زمان يتعدد السلب والاتصاف والقبول بحسب تعدد السلب
والاتصاف والقبول بحسب تعدد الشيء يتعدد الحيثيات واما الصدور فلما لم يتوقف الا على الشيء الواحد
وهو ذات العلة لم يكن له حيثيات متعددة لا يكون الا التركيب فهذا استلزم تعدد الصدور التركيب
ولم يستلزم تعدد السلب والاتصاف والقبول التركيب فهذا استلزم تعدد الصدور التركيب ولم يستلزم
تعدد السلب والاتصاف والقبول التركيب وانما قلنا ان الصدور لا يتوقف الا على امر واحد لانه لو توقف
على امرين يكون احدهما ممكنا لاستحالة تعدد الواجب فيكون صدوره يتوقف على امرين فيلزم استناد
توقف الممكنات بعضها الى واحد هو اغناه توجيه الكلام كذا في المحاكمات فنقول ذات العلة آه ولو
يجب الاعتبار نعم ان ثبوت المطلوب لا يتوقف على وجه الخصوصية بل يكفيه تعدد جهة على المعلول
اذ يلزم ح التكثر في الواحد الحقيقي ولو بالاعتبار وهو خلاف الفرض فافهم بالسلوب والاضافات آه اتصاف الواجب
بالسلوب والاضافات المتكثرة انما هو بعد صدور الكثرة عنه لتعم صدوره لو توقف الاتصاف على المضاف اليه
وبالجملة ففي الصادر الاول فليس في تلك المرتبة الا الذات الواحدة من جميع الجهات فان قلت سلب
الشيء لا يتوقف على ثبوته والواجب تعالى في اي مرتبة فرض متصف بسلب جميع ما عداه قلت السلب
يعتبر على وجهين الاول على وجه السلب المحض ومع لا يكون شيئا منضما الى العلة يتعدد العلة لاجله
معهما ان لا يوجد ذات العلة وينتفي غيرها ومع لا انتفاء لتعدد العلة والثاني ان يعتبر نحو التحقق لينضم
الى العلة ولا يوجد الا بعد الاعتبار من الوجود والكمال الا بعد صدور الكثرة فلا يتعدد الصادر الاول لاجلها
لان تحققها بعده فان قلت تقدم آه حاصل الجواب ان السلب امر عقلي يتوقف تعقله على تعقل

مطلب

السلوب يتوقف على سلب يتعقل انه ولا يكفيه ثبوت المسلوب عنه وحده وكذا القابلية لا يتحقق الا بتحقق
قابل ومقبول فرفع لا يكفي فيه الواحد الحقيقي من حيث هو واحد حقيقي سلب اشياء كثيرة والا تعدد
لا امور متعددة بل كان ذلك وانما صدور الكل بجميع جهات متكثرة ولا منقص المراتبات
منه هذه الصور فقال بل الامر كما ان الواجب حق الجهات مع ان صدق تلك المسلوب كلها
سلوب الوجوه كما في المحاكمات لعدم الاعدام يرجع الى اثبات الوجه كما في البرهان
هو جهة تمام كانت كما هي فلا فقد في الواحد الحقيقي اصلا الا تعدد سلب
الا ان السلب نفس وهو وجه الواجب لا احد التمام فاحفظ فانه حق حقيق فنقول ذات العلة آه
ان لو يجب الاعتبار ثبات المطلوب لا يتوقف على وجه خصوصية بل يكفيه تعدد جهة ما على المعلول
اذ يلزم ح تكثر في الواحد الحقيقي ولو بالاعتبار وهو خلاف الفرض والاضافات آه اتصاف الواجب
بالسلوب والاضافات المتكثرة انما هو بعد صدور الكثرة عنه لتعم صدوره لو توقف الاضافة على المضاف اليه
وبالجملة ففي الصادر الاول فليس في تلك المرتبة الا الذات الواحدة من جميع الجهات فان قلت
سلب الشيء لا يتوقف على ثبوته والواجب تعالى في اي مرتبة فرض متصف بسلب جميع ما عداه قلت
يعتبر على وجهين الاول على وجه السلب المحقق ومع لا يكون شيئا منضما الى العلة يتعدد العلة لاجله
مصداقه ان لا يوجد ذات العلة وينتفي غيرها ومع لا انتفاء لتعدد العلة والثاني ان يعتبر نحو التحقق
لينضم الى العلة ولا يوجد الا بعد الاعتبار من الوجود والكمال الا بعد صدور الكثرة فلا يتعدد الصادر
الاول لاجلها لان تحققها بعد ولا يتوقف تلك الاتصاف آه حاصل الجواب ان السلب
امر عقلي يتوقف تعقله على تعقل مسلوب عنه ولا يكفيه ثبوت المسلوب عنه وحده وكذا
لا يتحقق الا بتحقق موصوف وصفة فلا يكفيه ثبوت الموصوف وحده وكذا القابلية لا يتحقق الا بتحقق

فانه غير معقول فيخ للكون الواحد الحقيقي من حيث هو واحد حقيقي مسلوبا عنه اشياء كثيرة وثابتا له صفات

لصفات كثيرة ولذا قالوا الامور متعددة بكثرة ذلك انما تصدر للواحد من جهات متكثرة فلا يتحقق

الالبات لشيء من هذه الصور وما ليس ا ولكان مصدرا لب وما ليس ب ما لبيان

بما ذكرنا بعينه فانهم يلزم اجتماع النقيضين او يقال ان مراده بالنقيضين هو ... واحد الحقيقي

لصدور ا وعدم اتصافه به ولتقرير الاثبات يعد بالتقرير ان الماهية من حيث هي ليست الا هي ان صدر

لا الكيس صدور ا فاذا اتصف اتصافه بصدور لا ا فهو من حيث اتصافه بصدور لا ا فهو من حيث اتصافه بصدور

لا الكيس متصفا بصدور كما سبق ان الاتصاف بصدور لا ا من حيث هو ليس اتصافا بصدور ا فهو فلذا

لم يكن للواحد الا حيثية واحدة وكان مصدر الا ا وما ليس الكان مصدر الا ا وليس مصدرا لا ا كما عرف

ان الاتصاف بصدور لا ا ليس اتصافا بصدور ا فيلزم اجتماع النقيضين من حيثية واحدة في نظر ا وادلة

فلانه لو تم هذا التركيب لم يلزم ان لا يصدر من الواحد الحقيقي امر واحد ايضا وذلك لانه لو صدر عنه ا فهو

من حيث هو المتصف بصدور لا ا لان الماهية من حيث هي ليست الا هي وقد كان متصفا بصدور ب فلو

لم يكن له الا حيثية واحدة لكان من حيثية واحدة متصفا بصدور ب ولم يكن متصفا به وفيه ما لا

يدركه الراسخون في العلم وانا نبينا فلان من شرط التناقض الاتحاد في المحمول ولا يتحقق ههنا لان ا

من حيث هو متصف بصدور لا ا وان صدق عليه انه لم يتصف بصدور ا لكنه متصفا به

متصفا بحسب الحمل المتعارف بمعنى انه يصدق عليه ذلك وعدم الاتصاف من حيث اتصافه بصدور لا ا

ليس بحسب هذا الحمل بل بحسب حمل الشيء على نفسه بمعنى انه من هذه الحيثية ليس عين هذا الاتصاف

وهذا كما قيل عند تحقق كون الماهية من حيث هي ليست الا هي ان مصداق ذلك الحمل فصدق قولنا

الانسان من حيث هو ليس كاتبا الا ان وصف الكاتب ليس ذاتيا له ولا داخلا فيه ذلك لكونه متصفا

١٢٧

تحت بعض الامور لتسمل احد الجهتين الحمل بحسب الملاحظة والذي يجب بعض الامور فانا فيه ...

صدر فيما ادا مرتبة عليه انه لا يلزم منه صدور ح من حيث يجب صدور ب الى للكون ب ...

بل ان يكون ب واجبا من حيث وجب ح تبعيته وانما يصح ذلك الحكم اذا لم يجز ان يصدر

الواحد من جهة واحدة شيئان وهو ممنوع اذ الكلام فيه فيكون مصادرة ودفعه ...

من حيث وجب ح تبعيته لم يتحقق منه خصوصية كانت منشأ بتحقيق ح منه الصدور ...

لحال وجوب صدور ح هو الاوجب صدور ب فلو تحقق الاول اشتقاقا الصف ...

فيجب صدور ب عنه وانما صدر لانه يرفع عنه الاثر وبارجاعه الى التركيب الاول لعل انه هذا

تدبر فتدبر وكلام الاستاذ المنقول ثمة فان غير التناقض لازم لان الجهة التي هي مصدر لا ا ان

كان مصدر الغير اصدق ان هذه الحيثية ليست مصدرا للالف لان الموجبة المعدولة تستلزم

السالبة المحصلة فيصدق ان هذه الجهة مصدر الالف وغير مصدر للالف وهما متناقضان

انما هما متناقضان لو كان النزاع فيهما متحد او هو ممنوع كيف وبعضهم ذكر ان قولنا هذه الجهة مصدر

للالف وان كانت موجبة محصلة لكن قولنا هذه الجهة مصدر الغير ليست موجبة معدولة

حتى يستلزم سالبة محصلة هي نقيض لتلك الموجبة المحصلة بل هي ايضا موجبة محصلة المحمول لكن

المحمول متعلق بمعدول يعم قولنا هذه الجهة غير مصدر للالف موجبة معدولة والفرق بينه وبين قولنا

هذه مصدر لغير ا من الاشتراك فيه اذا شارح المواقف حيث قال ولان لو ان ما يكون الا ... قال

الفاضل في شرح الملخص اذا صدر عنه الباء الذي هو غير الالف منه تلك الجهة صدق انه لم يصدر عنه الالف من

تلك الجهة فيصدق انه صدر عنه ا ولم يصدر عنه من جهته واحدة وانه لا يناقض ثم قال وجوابه انا لا نسلم

انه اذا صدر عنه الباء صدق انه لم يصدر عنه الباء اللازم انه صدر عنه ما ليس الا ولا نسلم فلا تناقض بين

الجزاف لفظا [illegible] الارض بغيره من غير تقدير وقد يطلق في الاصطلاح على ما يكون مبدأ
شوقا تخيليا من غير ان يقتضيه فكر كالترتيب او طبيعة كالتنفس ومزاج الحركات
المرض او عادة كاللعب باللحية [illegible] شهوة [illegible] الافعال كالعبث يكون باعتبار منشئه
وقد يطلق على الفعل الذي يتعلق بالارادة فقط من غير استحقاق وهذا [illegible] قاله
الشيخ في الاشارات [illegible] في شرح الاشارات [illegible] قد سبق منه كلام المصنف [illegible] على كون
هذا الحكم بديهيا يحتاج الى نوع تنبيه لازالة ما فيه من الخفاء وان [illegible] لهذا الحكم
كثرت الانفعالات معنى الوحدة الحقيقية وعلى هذا ما ذكره في صورة الاحتجاج لا يكون الا
فلا يقدح فيه المناقشة بمنع او نقض او معارضة فافهم المحقق [illegible] فنقول لو
امتنع ان يصدر عنه [illegible] الواحد [illegible] القول بان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد يقتضي [illegible]
الاطلاق الذي يقتضيه [illegible] ان يكون الصادر عن المبدأ الاول شيئا واحدا
وعنه [illegible] الواحد واحدا آخر وهلم جرا حتى لا يمكن ان يوجد شيئان الا ويكون احدهما في سلسلة الترتيب علة
للآخر اما على الولاء او بتوسط الغير منها العلل وهذا ظاهر البطلان [illegible] وجود موجودات كثيرة
لا يتعلق بعضها ببعض معلوم بالضرورة [illegible] ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد [illegible]
الصدور [illegible] اذ الكثرة [illegible] باعتبار انه يصدر عنه اشياء كثيرة غير مترتبة [illegible]
حكم الصدور [illegible] مختلفة عن الطبيعة الواحدة الجسمانية البسيطة الكثيرة
جهاتها واعتباراتها المنسوبة [illegible] الاعراض [illegible] الحيثيات والاعتبارات ممتنع في [illegible]
فان لم يمكن ان يصدر [illegible] ان الصادر عنه معلولا [illegible] فهذا وجه امتناع [illegible]
الكثرة على الاول ووجوب [illegible] الكثرة [illegible] الحيثيات المقتضية [illegible]

[illegible] الصدور عنه [illegible] لا انهما [illegible] وان [illegible] احدهما [illegible]
[illegible] الشيء [illegible] فان [illegible] الحكم [illegible] والاجماع [illegible]
استثناء [illegible] جميع الاشياء [illegible] بلا واسطة كيف يتخلف عنه هذا المعنى [illegible] يتخلف
عنه بمنع البداهة فان اهل الملل على كثرتهم وتفاوت طبقاتهم قد خالفوا هذا الحكم [illegible]
دعوى البداهة فيه [illegible] ما ذكروا من انه لا بد للعلة من خصوصية مع المعلول المعين [illegible]
مع غيره ليتعين صدوره [illegible] صدور غيره [illegible] فيه الضرورة [illegible]
مع الضرورة [illegible] ان يكون لذات [illegible] جميع الجهات [illegible] خصوصية مع شيئين او [illegible]
[illegible] بعض الاشياء دون غيرها وعلى تقدير تسليم البداهة يتخلف عنه ذلك [illegible]
فاعل مختار [illegible] بسبب تعلق ارادته باشياء فلا يكون هذا الحكم منافيا لمذهب [illegible]
جميع الاشياء اليه نعم لو كان موجبا كما يزعمه الخصم لكان [illegible] الا مع [illegible]
[illegible] مع انه [illegible] في نفسه يجب الخارج [illegible] في [illegible]
[illegible] اشياء متكثرة ولا يلزم من ذلك الا ان يكون له [illegible] كثيرة اعتبارية [illegible]
ذاته [illegible] فلا يخدر فيه [illegible] المحقق [illegible]
يعني ان زيادة قيد الوجوب [illegible] العلة الموجبة للشيء لا بد وان يكون [illegible]
بالقياس الى معلولها المعين ما لا يكون لها [illegible] الخصوصية بالقياس الى معلول لها آخر لو فرضت [illegible]
لا يكون لعلة اخرى لو فرض بالقياس الى هذا المعلول او معلول آخر فتلك الخصوصية الذاتية [illegible]
ايجاب المعلول المعين بخصوصه ومنشأ [illegible] والمراد بالخصوصية [illegible]
يكون بحسب ذاته وتعينه [illegible] الحيثية المذكورة التي [illegible] الصدور [illegible]

صدور الكثرة منه الواحد في المعلولات بالتفصيل ونقدّم له مقدمة فنقول إذا فرضنا أن الشيخ
هو شرط آه أي يمكن أن يكون نعالى الموجد آه ويمكن أن يكون شرطا لتأثيره فيه بالنظر إلى
أي يمكن فاعلا أو شرطا يتوقف عليه تأثير الفاعل ولا يجوز أن الصدور آه يعني أنه لا يجوز
كون الأعلى شرطا لتأثير الأدنى لم يكن في المرتبة الثانية إلا اثنان وفي الثالثة إلا اثني عشر ولا يجوز
ذلك لكان في المرتبة الثانية ثلثه كما قرر وفي الثالثة هو أضعاف مضاعفة لاثني عشر
إن ذكر المصنف في شرح الإشارات تحقيق ذلك أنه هناك آه وليست الكثرة له عنه الأول
فإن الإمكان وجوبه أمر له بذاته لا بسبب الأول بل له من الأول وجوب وجوده ثم كثرة أنه يعقل الأول
ويعقل ذاته لازمة لوجوب وجوده عن الأول ونحن لا نمنع أن يكون عن شيء واحد ذات واحدة ثم يتبعها
كثرة في نسبته ليست في أول وجوده ولا داخلة في مبدأ قوامه بل يجوز أن يكون الواحد يلزم عنه واحد
ثم ذلك الواحد يلزم منه حكم وحال أو صفة أو معلول ويكون ذلك أيضا واحدا ثم يلزم منه بذاته شيء وبمشاركة
ذلك اللازم شيء فيتبع من هناك كثرة كلها يلزم ذاته انتهى كلام الشيخ في الشفاء
والتعقل آه لما كان المذهب المنسوب إلى القوم أن الماهية ليست مجعولة بل المجعول الوجود وهو
بالحقيقة دون الماهية فتحققها في الخارج بواسطة الوجود في معقوليته بالعرض والمعقول الحقيقي هو
الوجود فإذا صدر من المبدأ شيء فلذلك الشيء له هوية أي حقيقة لكن الصادر عنه هو الوجود بناء على
أن الماهية غير مجعولة وهو المغاير للماهية فالوجود والماهية معقولان أحدهما هو الموجود بالذات والآخر
بالعرض وهذا الكلام من الشارح تعريض بأن في الخارج أمرين ماهية ووجود وقد صرح فيما سبق
فإذا صدر كان له هوية آه قال المصنف في شرح الإشارات إذا صدر عن المبدأ الأول
شيء كان لذلك الشيء هوية مغايرة للأول بالضرورة ومعلوم كونه صادرا عنه الأول

١٤٩

غير معلوم كونه فلا هوية فإذا هناك أمران معقولان أحدهما الأمر الصادر عنه الأول وهو المسمى بالوجود
الثاني هو الهوية اللازمة لذلك الوجود وهو المسمى بالماهية فهي من حيث الوجود تابعة لذلك الوجود
لأن المبدأ الأول لو لم يفعل شيئا لم تكن ماهية أصلا لكن من حيث التعقل يكون الوجود تابعا لكونه
صفة لها فقال صاحب المحاكمات لما كان المذهب المنسوب إلى القوم أن الماهية ليست مجعولة بل
المجعول الوجود فالوجود الصادر بالحقيقة دون الماهية فتحققها في الخارج بواسطة الوجود في معقوله
بالعرض والمعقول الحقيقي هو الوجود فإذا أن الماهيات غير مجعولة فهو مغاير للماهية
رد لقوله ومعلوم كونه صادرا عنه المبدأ الأول آه فالوجود والماهية معقولان أحدهما
الموجود بالذات والآخر بالعرض وهذا الكلام من الشارح تصريح بأن في الخارج أمرين ماهية ووجود
وقد صرح في النمط الرابع بخلافه وقد حققناه ثمة وهي المسماة آه يعني أن نعقله الماهية
الأمر بعد وجوده وإن كان بحسب اعتبار التعقل الأمر بالعكس فتدبر عبارة آه أي الوجود والماهية
لكن المجعول هو الوجود والماهية مجعولة بالمجعولية بالعرض أما باعتبار التقدم عليه آه أي بحسب التقدم
الماهية على الوجود وهو بحسب التحقيق العقلي وقد سبق أن الماهية في التعقل متقدمة على الوجود فالماهية
في أول المراتب والوجود في المرتبة الثانية لكن قوله فهما أي الإمكان والوجوب في ثاني المراتب
نفسه محل ظاهر لأنهما لما كانا كيفية نسبة الوجود إلى الماهية يكونان متأخرين عن الوجود في ثالثة المراتب
فإن قيل ليس المراد كون مفهوميهما مع الوجود في تلك التعقل بل المراد اتصاف الماهية
بهما لا وجودهما في التعقل بدون كونها صفة للماهية وكون ذلك الاتصاف الماهية بهما متأخرا
عن الاتصاف بالوجود غير ظاهر نقول في دفع الإشكال بأن في أحدهما بعد الأول معقولان على الوجود لأن
الإمكان علة الافتقار المقدم على الإيجاد المتقدم على الوجود ولأن الشيء ما لم يجب لم يوجد كذا

كما ذكره المصنف في شرح الاشارات في قال صاحب المحاكمات عند اعتبار التقدم بحسب التحقيق فقد تقدم
ان الماهية تتقدم على الوجود فالماهية اولى بالمراتب والوجود في المرتبة الثانية وراما ان الامكان والوجوب
في الثانية بغير مستقيم لان الوجوب والامكان هو متوقف على الوجود الذي هو في المرتبة الثانية وما هو متوقف على المرتبة
الثانية فهو في مرتبة الثالثة وكذا حيثيات التعقلات بهذه الاربع رتبة التسلسل باعتبار الاول ان
لا وجه له ولا نسب ان اعتبر الوجود والامكان ان يجعل الوجود في المرتبة الاولى والماهية في المرتبة الثانية
والامكان والوجوب والتعقل للذات لانها هو فان على الوجود والماهية في المرتبة الثالثة والوجوب
والتعقل للغير واللام الحق ان يقال ان اعتبر الوجود لعقل تغير الترتيب بين الوجود والماهية فنقل
كلامه فهو صحيح استدعاء ثبوت الغير اه قيل هذا الكلام مزيف لان التعقل انما نسب الى الاضافة
متوقف على تعقل الغير لا على ثبوته في الخارج وثبوت الغير في الخارج متوقف على نفس السلب للاضافة
لمن ابن يستلزم الدور انتهى وفيه ما مر سبق الاشارة اليه فان قلت ما وجه السلب اه
يعني ذلك انما يتم لو توقف صدور الاشياء على وجوب السلوب والاضافات وليس كذلك بل على الفعل كما هو متوقف
وجود الاثر على عدم المانع نفسه فتأمل وثبوت علة اه تحقيق ذلك في اقسام سابقا كما كلام الاستاد
المحقق فنذكره للعلة الاول امور اعلم ان هذا وامثال هذه الاحكام ليس على القياس والجزم بل على الاحتمال
والنسب فلعلها في امكان احتمالات اخر على انحاء اخر فافهم علة للعقل الآن اه واعلم ان الفرق بين علم
العقل بنفسه ولغيره حيث تصير منه من جهة الاول فلك ومن جهة الثاني عقل آخر هو ان علمه
بنفسه ليس بزائد وعلمه لغيره منتزع من المبدء الاول بواسطة فتدبر حتى ينتهي الاجرام السماوية والعناصر
الكلام لبعض الانسب بحسب الظن فانه لما ثبت ان كل فلك له عقل متشبه به يكون
المناسب صدور ذلك الفلك منه ذلك العقل ولما كان الانسب ترتيب العقول وقد وجب استناد

الافلاك اليها فالانسب ترتيبها مع منازل الافلاك وان العقل صدر من العقول على وجوه
مختلفة للكثرات الآخر خلاف اه يعني لا يقال اذا كانت الحيثيات المذكورة الموجبة في العقل
سببا لوجود عقل وفلك معا بحيث ذلك العقل والحال ان كل عقل مشتمل على تلك الحيثيات
فاذن يجب ان يكون تحت كل عقل عقل وفلك لا الى نهاية ان نقول انا اذا فرضنا ان كل عقل مشتمل على
كثرة فقد يصدر عنه عقل وفلك معا فان الموجب لا ينعكس كليا والعلة في ذلك ان العقول ليست
متفقة الانواع حتى يكون متفقة المقتضيات اذا به شارح الاشارات ان العقل قال اه اي ان
ان مصدر المعلولين هو الامكان والوجوب او تعقل نفسه هو تعقل غيره وقال علامة المحقق على التجريد
قال المصنف رح في شرح الاشارات في بيان ما ذكره الشيخ من الوهم والتنبيه الى الاشارة الى ما ان الكثير الذي
من آن الشك آه والجواب بهذه العبارة ولتقرير هذا الوهم ان يقال اذا كانت الحيثيات المذكورة
الموجبة في العقل سببا لوجود العقل وفلك معا بحيث ذلك العقل والحال كان كل عقل مشتمل على تلك الحيثيات
فاذن يجب ان يكون تحت كل عقل عقل وفلك الى لا نهاية والتنبيه على فساده ان يقال انا اذا قلنا ان
كل عقل وفلك تصير ان معا عن عقل وفلك تشتمل تلك العقل على كثرة والا يلزم ان كل عقل
يشتمل على كثرة فقد يصدر عنه عقل وفلك معا فان الموجب لا ينعكس كليا والعلة في ذلك ان العقول ليست
متفقة الانواع حتى يكون متفقة المقتضيات انتهى اقول اعرف ان هذا ظهر لك ما في هذا المقام من
اجمال المحاكمات اه في بعض النسخ او متعلق بقوله وقيل في الشيخ
المتوسطات كثير الغلط والاشتباه ومن الاشياء والاحكام على بسيط المجاز والتوسع اعتمادا
استنفد في موضعه هذا العنوان كونها وجها اقواه فانه قال المصنف في شرح الاشارات
كيفية تلك الجهات المقتضية فلا امكان لصدور الكثرة عن الواحد بوجه آخر قال اذا فرضنا مبدأ اول

على آخره نقلنا ولعل ان المصنف صرح بكونها مقدمة للحجة التي لخصناه حيث قال وتقدم امر مقدمة فنقول

وذا فرضنا الخ ثم قال اذا ثبت هذا فنقول في ذكر الحجة التي مر ذكره والعجب عدم تعرض [illegible] من الناظرين

في شرح القوشجي [illegible] لا يكاد واحدة منها اقول قال شارح لعدم فيه بحث [illegible]

بالاحتياج كونه [illegible] ان العلة يجب ان يكون [illegible]

يكون المعلول محتاجا [illegible] من غير ان يحتاج اليها بخصوصها [illegible]

[illegible]

[illegible]

تلك الانواع المختلفة وان انتفت فيه فلابد من الانتهاء الى شخصيات مختلفة بالحقيقة اذ لو لم يكن فيه الا صفة مساوية على الاخر لم يتحقق الاعتبار قطعا فلابد من ان ينتهى الى امور متخالفة بالحقيقة فى احد الطرفين او لا لم يتحقق فى احد الطرفين مسلوب عنه الاخر وعلى الوجهين لا يكون العلة فى احدهما
امر واحد ابا النوع من حيث وحدتها النوعية متميز عنه بمد الاختصاص بالحقيقة هذا ما يقتضيه
المحقق الذى ذكره فى هذا المقام فتأمل من حيث هى واحدة بالنوع او بين ان الواحد بالنوع اذا اقتضى
من حيث الطبيعة النوعية وحدها من غير مداخلة الاعتبارات المختلفة الحقائق شيئا فلا يقتضى
امورا مختلفة بالنوع لعدم الاختلاف فى العلة والغرض من التقييد الاشعار بان المطلوب لا يتم
بما قرره من ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد مطلقا لان هذا انما هو فى الواحد الحقيقى الذى لا تكثر فيه
جهة والواحد بالنوع اعم من ذلك وهو ظاهر من غير ان يتكثر افراده اذ لو كان الا اقتضاء
جاز ان يتنوع المعلول الى انواع مختلفة على حسب اختلاف تلك الجهات فيكون فرد من افراد
الطبيعة النوعية علة لفرد من نوع وفرد اخر منها علة لفرد اخر هذا او حيثيات
او شخصيات مختلفة الماهيات بمعنى ان يقع بعض افراده ان قيل لما يجوز ان يصدر عن الواحد
بالنوع من حيث الطبيعة النوعية وحدها امور مختلفة بالنوع فكذا لا يجوز استناد الواحد بالنوع من
تلك الحيثية الى امور مختلفة بالنوع والا لزم توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد فلا فرق
الا فى العكس فى الوحدة النوعية ليقتضى قيد فى دفعه انه لا يمتنع اجتماع المتقابلين فى الطبائع النوعية
فلا محذور فى اجتماع الاحتياج والاستغناء فيها وفيه تأمل لان جواز اجتماع المتقابلين فى الطبائع النوعية
مبنى على ان الاتصاف لكل منهما بفرد اخر فلا يكون الاتصاف بهما من حيث الطبيعة النوعية وحدها
فقد تبر وبعضها بذلك او فيكون الاحتياج لكل منهما مغايرا للاحتياج الاخر انه كو...

...فى الفاعل بالنوع اه فيكون المعلولان من النوعين قوله فلا بد فى الفرد فيه ... افراده اه
مختلفة بالنوع قوله منه استغناء العكس اه لان قول المصنف حيث كان فى موضع له ماهية قابلة للتكثر وما
اذا كان النوع ليس لماهيته قابلية للتكثر فلا منافاة بين القولين قوله ... بالفعل
فيه ان المعروض ... فى الماهية الا ان ... قوله ...
قوله ... للافراد ... قوله وكذا المضاف ... وكذا الحال فى التشخص بالمقارنة ...
قوله بالجزاء ... بالمباشرة ... التى هى نوع واحد ... فرد منها ... فقد
... مختلفة ... هى هذه الامور ... كان هذا المثال الصحيح اذا
افراد الحرارة ... الماهية قوله الا افراد النوع ... قوله ... افراد
منها ... طبيعة الحرارة ... فلا يتعدد فى العلة قوله وكذا ... ان ... المتقابلين
بان المراد من النوع ما هو اعم من الحقيقى آه ... لانا قيدنا ... بالنوع الا ...
... قوله فمنها ان العلية والمعلولية آه اى صفة العلية والمعلولية قوله
الغير المتأصلة فى الخارج آه اذ ليست فى الخارج شيئا هو علة وشيئا هو معلول بل فى الخارج شيئا اذا حصل
فى العقل ... العلية والمعلولية فيه ولو كانتا موجودتين فى الخارج لزم التسلسل قوله المصنف
المعقولات آه والمراد بالمعقول ... لا يكون من العوارض الخارجية اى ما يكون الخارج ظرفا لوجوده فافهم
والمراد من ... الاوهام آه بعد ان قال ان العلة يجب تقدمها بالزمان بل بالذات وعلى التقدير ...
اى على تقدير ثبوت ان المتقدم بالذات مفهوما سوى العلية فلا يلزم ثبوت ذلك المفهوم للعلة
بانه لا نسلم ... مخصصة ... الامر الزائد الذى هو الترتيب ... المناسبة ... فافهم
فهذا الترتيب ... الذى هو مدلول الفاء ... لترتبه وعطفه عليه بالفاء وهو المتبادر

بانقطاع التعاقب بخلاف الثاني آه اي ليس كل اثنين منهما اه بحصر كما يدل عليه ذلك اه والتطبيق
عند اعتبار تعاقبهما فان وقوع بعضها بازاء آه هذا جواب سؤال مقدر على تقدير الترتيب الاجتماع بكون
الآحاد واقعة بعضها بازاء بعض في الخارج مع قطع النظر عن التطبيق العقلي في الجواب انه ان اريد
به وقوع بعضها بازاء بعض في الخارج ان لبعضها نسبة الى البعض بحسب الترتيب في الخارج فيه انه
لا يتحقق الفرق اذ الكلام في انه يدل على ذلك الترتيب تحقق التطبيق العقلي نفس الترتيب
ليس تطابق عقليا حتى يتحقق الا الانطباق فاما ترتيبهما في الخارج ولان اريد ان بعضها منطبق على
البعض في الخارج فليس كذلك كيف والانطباق امر يعرضه العقل من كان منها وبين ما يتقدم
وهو لها بهذا الجزء بعض لما ادعاه الاستاد المحقق سواد الاجوبة بازاء معين منه الاجزاء آه
حتى ينقطع الزيادة الا الطرف الغير المتناهي وتعين الاجزاء واستيار بعضها عن بعض انما يتحقق في
ترتيبها ففي صورة عدم الترتيب لا يتحقق التطبيق بالمعنى المراد ههنا لا يكفي فيه ملاحظة الآحاد اجمالا
فافهم ولا ما ادا لم يترتب آه وتفصيله ان السلسلتين اذا فرضتا كذلك فرادا فرادا على الاخر
اي من الطرف المتناهي فاذا انطبقتا في صورة الترتيب تنقطع الزيادة من ذلك الطرف الى الطرف
المقابل لان تلك الزيادة ليست في الاوساط لانا نفرض كلا من الآحاد بازاء سابقه في مرتبة
فلا يبقى في البين رتبة لاحد منهما مع الاخرى لانه في النظام فلو لم يكن من الطرف لم يتحقق الترتيب
صدقا مع فرضها ولا داما اذا لم يترتب الآحاد فيجوز ان ينقطع الزيادة لا الى الاوساط اذ ليس لها
نظم متسق حتى يلزم انقطاع الزيادة الى الطرف كما في الصورة الاولى فاعرفه فانه دقيق ولا نظمه
في سلك نظائره من نحو هذا التعليق واما على تقدير عدم الاجتماع فلا يتم الا بعد اراده تسير كون
ذلك بعبرتين انسب اثبات حدوث العالم الا انه تعدد ذلك لانه متسق منتظم على التقدير

بالتقدم الذي هو الثابت للعلة قوله اذ لا افتقار آه لان الافتقار نسبة لا تتصور الا بين
مرتبة فانه يحتاج الى فرض العقل نحو الوجوب فانه يحتاج
قوله فنسبتهما اليه آه اي نسبة العلة الى المعلول قوله وهما آه اي الوجوب والامكان قوله الا ان مطلق نسبة
الى الافتقار قوله وحينئذ آه اي عند الامام قوله ان عني بالافتقار آه هذا اعتراض منه انما الاثر من شانه ودليل
الامام قوله ولا امتناع في ذلك آه اي وليس يلزم منه ان يكون هذا المعنى من العلة والمعلول الا امتناع
الانفكاك وكل منهما غير نفسه ولا محذور فيه قوله المردود آه عند الامام قوله والمرضي هذا آه اي عند الامام قوله
المصنف منهما آه اي منه جاز ذلك في السلسلة قول المصنف واجبة آه وذلك لكونه ممكنا فلا يجب وللا يوجد بغيره
بل يجب حال علته بحيث او لا فيوجده وذلك الوجوب نقدم العلة بالوجود والوجوب على المعلول لا ذاته قوله
استنادها اليه آه اي علته وجيبة لذاته استنادها اليه آه اي علته وجيبة لذاته فحينئذ يكون العدم المتناهي آه لما كان
قول المعترض للنظم لترود نف وبما فات ذلك كما كان الثبات ونحن يكون العدم ثابت هي بيغم فجعلها الان
يكون غرضه انه بهذا المقدر لبعب بمعنى ولا استقلال ويتبين بناء على انه لها من خواص الكم
المتناهي وان يكون غرضه الاجتماع كونها متسقا ويتبين يقع حاجبا واحدا بها بازاء واحد منه الاخرى يعرض بطلان
كلا الوجهين بديهية الضرورة في الانحصار واذا دفع عدم امكان توافق الآحاد مع التفاوت
جريان هذا البرهان آه اي على تقدير تطبيق الآحاد بالآحاد وهم المفروض ورفع الاشراك بان هذا لا يكون
على المقدمات السابقة في اثبات التناهي هذا اما ادعاه الاستاد في الدفع انتهى اذ كثير الا ابهام او اذ
لا يلزم ان يكون الاول بازاء الاول كون الثاني بازاء الثاني والثالث بازاء الثالث وهكذا
لجواز ان يقع آحاد كثيرة من احديهما بازاء واحد من الاخرى فافهم ولا جاز انقطاع التطبيق آه هذا
دفع للبحث فان لاحظ العقل كل واحد من الاولى وعينه بازاء واحد من الاخرى وذلك ذا كان
النظر لا تقدير لعدم استحضار ما لا تتناهى له مفصلا ولا دفعة ولا في زمان متناه فينقطع التطبيق

الطبق لا يكون الزيادة من الكل ط هذا اذا انه نقضي بل لا قدر على التوزي وستعين منه النقصان او بزاد
على ما قاله المحقق العلامة في ردما قاله الاستاد حيث قال وقوله التطبيق لا يتوقف على الملاحظة بالتفصيل
او ما بلوغه فيه لان التطبيق بالمعنى المراد ههنا على ما ذكرنا ه يتوقف على امرين امتياز الاجزاء بعضها من
بعض وجعل النقصان كل متعين منها احدهما بازاء متعين من الاخر ونحن نسلم ان الجعل المذكور
لا يتوقف على الملاحظة التفصيلية بل يكفي فيه الملاحظة الاجمالية ومن هذه الجهة لا فرق بين صورة
الترتيب وعدم الترتيب لكن تحقيق الفرق بينهما من جهة اخرى وهو ان في صورة الترتيب يتحقق التمايز
بين الاجزاء في نفس الامر فلا بد ان يكون الامتياز بحسب العقل كذلك ان الامتياز بين
الاجزاء الغير المتناهية بحسب العقل انما يتصور بملاحظة العقل اياها بالتفصيل ومن شرط الملاحظة
التفصيلية في التطبيق في صورة عدم الترتيب يشترط الامتياز بحقق الامتياز المشروط في تحقق
التطبيق لا لاجل ان الجعل المذكور يتوقف على الملاحظة التفصيلية حتى يتوجه انه لا يتوقف ولو
توقف فلا فرق بين صورة الترتيب وعدمه انتهى كلامه اعلى الله مقامه

قال الامام في نهاية العقول اني كنت مترددا اربعين سنة في ان برهان التطبيق هل يجري
في صورة التعاقب حتى ظهر لي بعد مضيها انه جار فيها وانا اقول كنت مترددا في ذلك مدة طويلة
حتى ظهر انه ليس بجار فيها ولا يخفى ان هذا هو الحق اذ لا مخلص من فيضان الحوادث الا بالتزام العدم
على القول بالتسلسل على سبيل التعاقب ودفع اللزوم التخلف عن السبب التام وذكر كثير من شراح
النفس انه لا بد من التزام التسلسل على سبيل التعاقب عند الحكماء وذلك في تحريك الكاتب
والاوضاع وعند اهل الشرع وذلك في تعلقات الارادة وتجويز على المتكلمين القول بتحقق
التسلسل على سبيل التعاقب مع انه خلاف مذهبهم اذ فيه نقض ملكهم على التوزيع ٢ منه

المنطبقين او ان حين التطبيق لا بد من وجود جل المنطبقين على نحو التعدد والامتياز في الخارج او في
الذهن وههنا ليس كذلك اذ التطبيق انما يصدر من العقل في زمان متناه وجميع تلك الاحاد الغير المتناهية
المتعاقبة لا يكون موجودا في زمان متناه لكن الذي للعقل ملاحظتها تفصيلا بحصاله التعدد والامتياز
في شيء من الزمان فافهم لا يقال وجود المجموع او وجود حصة في الاوقات السابقة على زمان التطبيق
لا يفيد لانه يرجع الى التطبيق المعدوم بالمعدوم اذ لا وجود ضروري حين التطبيق اذ لا يتصور التطبيق بدون
وجود جل المنطبقين حين التطبيق بل لا بد من الاتصاف منه بوجود المجموع الاحاد وذلك المجموع لا
وجود الان وذلك المجموع لم يكن موجودا في الحال الافراد و بعده لم يبق شيء منه
عليه الا بغير ممتنع او صرح به العلامة في شرحه وبدل عليه كلام المصنف في نقد المحصل
يوجب الحكم بتباينهما بالزيادة او لا يلزم زيادة وصف العلية عند التطبيق يحكم بتباينهما وذلك الزيادة
لضرورة سبق العلة فافهم ووصف العلية او ان كل علة لا تنطبق على معلول حتى تنتهي الى معلول الاخير
بل على معلول الاخر وذلك المعلول نفس تلك العلية المطابقة لعلية ذاتها مغاير كل من وصف العلية
والمعلولية وبعد الاعتبار يتصور الانطباق بينهما فلا يكون علة متقدمة او بل ونقض في سلسلة
وقد عرفت بطلانه فقوله يجب تعدد كل واحد منها او ذاتي يمكن ان يقال في توجيه هذا التقرير ان
العقل يحكم بان كل جملة يتكافو على انها وصعو لانها لا بد لها من علة خارجة عنها اما بين غير فرق
الجملة المتناهية وغير المتناهية او العلل والمعلولات المتطابقة مع هذا الوجه محتاج الى خارج متقدم لا انه
الى الخارج لا خارج يسمى بعضها علل وبعضها معلولات وفات السبق الذي هو مقتضى العلية وهذا الحكم يجري
بالنسبة الى العقول المتجددة فان العقل اذا لاحظ اجمالا ان هذه السلسلة سلسلة متوالية في عدد
علينا انها ومعلولا انها وليس شيء من تلك العليات مكافئة للمعلولات التي انطبقت عليها

بتعدد الاعتبار بالعلية مكافية ولا شبهة انما شاء من قبيل ... الحكم العقلي الذي يجزم به بطلان
ولا شبهة اشتباه ... وهذا انما يجزم بالبطلان ... كيف لا يجزم بسلسلة

العلل الموجودة من تلك الجهة مع ان سلسلة المعلولات فقد زادت في جزء الجهة ... المعلول
الذي ... في سلسلة ... لم تبلغ المتضايفان معا فلو لم يرد سلسلة العلية بواحد في ذلك الطرف
لم يكن المتضايفان متساويين في العدد فيكون هناك معلولية بلا علية يقابلها وهو ... الضرورة
اقول لا يخفى ... دفع الايراد ... هذا التركيب اذ ليس في ... المقدمة الممنوعة ... لهذا
البرهان ... برهان التضايف الذي ... بعد ذلك ولهذا الظاهر ... لا يقال ...
ان الجملة ... لا تقتضي علة ... او ممكنة تقتضي علة مستقلة وانما يكون ذلك لو كانت موجبة
... فان الموجود ... ومن المستحيل ان يقوم وجود بجميع الموجودات الممكنات ...
الممكنات ... ان يكون موجبة حتى يحتاج الى علة موجبة لانا نقول متى كان ... الموجودات
ممكنا كان وجوده من غيره فهو بالنظر الى ذاته ليس موجودا ومتى كان الكل موجود ممكن بالنظر الى ذاته
فجميع الممكنات بالنظر الى ذواتها يكون معدوما فلا يكون وجودها الا من الغير ولا نقول ان جميع الممكنات
ممكن وجوده ... الممكنات لا توجد بالنظر الى ذواتها ... من الغير ولو قطع النظر عنه ...
موجودا وهو ... فهو ... لانه لما كان معلولا كان له علة ولما كان ... كان
له معلول من غير تفصيل ... القطعية ... اشتباه ... وجود سلسلة المعروضة
او ... بالمجموع ... ان مجموع ... وجود سلسلة المعروضة
فيما ... المقدمة ... التفصيل ... فيحكم به ...
التي مرت ... بعدم ... البديهية ... المحقق ...

الى

٤٥

... الكمال ... طلب الكمال ... الموفق ... الا الفضل
على مجموع الاحاد ... مجموع الاحاد فان ... الاحاد ... حصول ...
يكون على انواع احدها ان الاجتماع عند اجتماع الاجزاء ... غير الاجتماع ... عشرة ...
والثاني ان الاجتماع ... مع الاجتماع ... او وضع ... متعلقة بالاجتماع ... البيت ...
اجتماع ... او السقف والثالث ان الاجتماع ... بعد الاجتماع ... هو مبدء ... او
... الاجتماع بعدم تركيب الاستعداد ... المركب ... ان يكون له حقيقة ...
لحقيقة الاحاد او ... فهو القسم الاول وان كان ... ان الاجتماع ... ممنوعة ...
في الخارج ... مختلفة فهو الثالث ... ولما كانت الجملة المعروضة ...
النوع الاول ... ان الاحاد بالكل ... الجملة ... شرح الاشارات
... يكون علة ... فيه نظر لان العلة المستقلة للجملة ... ان يكون علة مستقلة
... علة ... واحد فما فوق المعلول الاخير ... النهاية ... العلية للجملة فافهم
لكونه ... الاحاد ... علة ... الواحد ... فيه ذلك ...
في وجود ذلك ... الواحد ... بخلاف ذلك الواحد ... او ... الوجود ...
وذلك ان العلة الخارجة ... ان يكون ... من احاد السلسلة ... عنها ...
فالعلية في السلسلة ... ان يصير واحد منها ... ان يكون العلة الخارجة ...
... لا يكون ... في السلسلة ... سلسلة العلية والمعلولية ... العلة الخارجة
في طرف ... ان لا ... يقتضي
فان قيل ... في الفرع ... العلة الخارجية
... البعض

واعلم ان برهان التطبيق يحتاج الى حدس يعلم به صحته وذلك لان العلل لو كانت متناهية [illegible]

ما ان يكون عدد او حدة معينة منها واقع منها وبين المعلول الاخير وان اذا فرضت غير متناهية كما فيما نحن فيه

فليس يظهر هناك انتهاء منها اذ لا يتصور هناك واحدة من العلل الا وقبلها علة اخرى فكيف يتصور الانتهاء

لكن صاحب القوة الحدسية يعلم ان هناك واحدة من العلل وان لم يتعين عندنا ولم يمكن الفطان الاشارة

اليها بالاشارة الى المتعين وتلك الواحدة مع المعلول الاخير محيطة بما عداها فافهم شارح المواقف

وقال بعض الفضلاء لتقريره بعبارة اخرى ان ما بين المعلول الاخير واي مرتبة شئت من الامور الواقعة في

السلسلة متناه ضرورة كونه محصورا بين حاصرين وهو ايضا يستلزم تناهي السلسلة لانه لا يحتاج الا بزيادة

المتناهي الا بواحد بحكم الحدس فانه اذا كان ما بين مبدء المسافة وكل جزء من الاجزاء الواقعة فيها لا يزيد

على فرسخ فالمسافة لا يزيد على فرسخ الا بجزء وهو المنتهى ان جعلنا المبدء مبدء جامع ما هو المفهوم من قولنا

شيء من عشرين كالمستثنى والاقتحر من فصيح التراكيب لتنظر واجابة المصنف وان لم تصلح للمناظرة

والزام الخصم لانه قد يكون للتدقيق للمقدمة الحدسية بحيث لا يمكنها استناد اثباته الا بالتعسف ذلك

لو كان مراتب بين متناهيا كما في المتناهية واما على تقدير لا تناهيها كما في السلسلة فلا اذ

لا منتهى للمابين لوجد ما بين افراد بدونه كما لو فرضنا … من قبيل … ان ما بين

آ و ب اقل من ذراع وما بين ب و ج اقل منه وما بين ج و د كذلك فيكون ما بين آ و د

اقل منه ذراع فانه ظاهر … التناقض بين آ و ب اقل منه ذراع وما بين

ج اقل … وما بين آ و د كذلك فاذا ضم … مع الواقع بينه وبين آ لم يزد … هو اقل منه ذراع الا

بنقطة … الحكم صحيح افاده شارح المواقف ان يكون علة واحدة او هي ادنى للعلل لولاها لانتفت جملته

المراتب التي هي معلولات لها ومعلولا لما عداها اي المراتب وان لم يكن المعلولية … السلسلة

بالاسر فافهم فتبطل السلسلة وايضا … ان استغراق المعلولية … السلسلة

بجميع اجزائها بالتمام ممن فرض ان لا يكون هناك علة واحدة للجميع لولاها لما انتفت السلسلة باسرها الكلام

فاما ان يتحقق … اي التاثير والتاثر اي النسبة التي القائمة

الموجبة والمعلولية مستلزم بين التاثير والتاثر فهذا التقدير يقتضي اللازم فافهم قوله

في انعدام المعلول الاول … فلانه لا يمكن تاثير العدم في الوجود لاستحالة ان يكون المعدوم مؤثرا

في شيء موجود … ذلك انه اذا كانت العلة القائمة … كان المعلول المفهوم …

وانه اذا كان … الموجود … تاثير المعدوم

بجواز … نوع خفاء فان … تاثير … العدمي … انه اذا كانت

العلة وجودية … اذا كان المعلول … كانت العلة …

والعدم … ان عدم المعقول مستند للعدم …

العدم … قوله المصنف للمعقول … لا يجوز ان يكون

الوجه الحقيقي مصدر الاثر …

النسبة الحقيقية …

النسبة … مفهوم كون الشيء فاعلا غير مفهوم كونه قابلا ضرورة انه باعتبار الاول مفيد …

مستفيد فليس المراد من قوله مع اتحاد النسبة ان يكون نسبة المعلول بعينها نسبة الفاعل …

بل المراد ما ذكرت … لكن …

… بالقياس الى الاول فافهم بل ان يكون الفاعل بعينه هو القابل …

يكون نسبة الفعل واقعة بين المنتسبين اللذين وقع نسبة القبول منهما الى الذات التي عرضت
لها الفاعلية بعينه هي الذات التي عرضت لها القابلية قوله وجعلهما آه اي الفاعل والمفعول الفاعل
والمقبول قوله بعض المصدر آه فيمكن استقلاله والحاجة بحيث [illegible] قوله ولا يعقد ذلك آه
او لا يتصور استقلاله وحاجته في شيء من الصور من حيث هو قابل قوله والمستحيل آه اي
الحكمة قوله وربما قيل آه انه لا يمتنع آه اي لا يجوز ان يكون شيء بالقياس الى آخر كيفيتان مختلفتان
من جهتين فيجب من جهة ولا يجب من جهة قوله باعتبار الشق الثاني آه اي عند جميع شرائط التأثير قوله من آن
الايجاب آه اي الايجاب المقبول قوله بالامكان آه اي امكان المقبول بغير الايجاب من جهة
الفاعلية لا الامكان من جهة القابلية فاندفع الجواب الاخر او امتناع الرجوع آه اي امتناع الرجوع
من جهة القابلية والامكان الوجوب من جهة الفاعلية فاندفع الجواب الاول ففي هذا الشق انحصار
حر الملازمة المحالات نقطة قوله بان ايجاب الفاعل آه حاصله ان الفاعلية والقابلية امران مختلفان
اختلاف لوازمهما فلا يمكان منجهة [illegible] فلا يتأتى اجتماعهما من جهتين بحسب [illegible] المطلق
قوله فلو كان الشيء الواحد الحقيقي فاعلا آه المعلول ان احتاج الى العلة في ذاته وماهيته وجب ان يكون
ماهيته مخالفة لماهية العلة لانها لو كانت مساوية لماهية العلة لزم احتياج لوازمه المعلول الى نوعية
العلة فيكون ماهية المعلول محتاجة الى نفسها وان [illegible] واذا اختلف الماهيتان امتنع ان يتساويا
وان يكون احدهما اقوى من الآخر الا مع ذلك مع الاختلاف في الماهية بل يجب ان [illegible] اكمل في الوجود
والاختلاف بالتقدم والتأخر وان احتاج المعلول الى العلة في تشخصه لا في نوعه وماهيته جاز ان يتفقا
في الماهية وان يختلفا في الاول لكون النفس سببا للحركة الاختيارية فان الحركة الاختيارية
لما كانت من حيث ماهيتها النوعية محتاجة الى علة تستند اليها وجب ان يكون علتها مخالفة لها

لماهية

147

في الماهية وسال الشارح كون هذه النار علة لتلك النار فان هذه النار ليست علة لتلك النار بل ربما
علة نوعية للنار بل علة التماعية نار ما واذا اعتبر من جهة النوعية كانت هذه العلة النوعية هي الموضع
[illegible] انما هو بحسب الظاهر لا بحسب الحقيقة فاعلم ان الحركة المفرقة بحسبه [illegible] النار الاولى
علة فاعلية للنار الثانية بل هي [illegible] مذاهب البصرى واذ هما المحقق [illegible] قوله لحفظه آه [illegible] التحقيق
ان القبول ان كان بمعنى الانفعال والتأثر من نفسه وكذا اذا كان المقبول صفة كمالية
للقابل فالشيء لا يستكمل بنفسه واما اذا كان بمجرد الاتصاف بصفة غير كمالية يكون
مرتبتها بعد تمام مرتبة الذات الموصوف فيجوز كون الشيء مقتضيا لما يلزم ذاته ولا يكون [illegible]
كلوازم الماهيات البسيطة ففي الجميع ما عنهما ومنهما شيء واحد من جهة الفاعلية والقابلية فيهما
وجه كما صرح الشيخ في التعليقات من ان البسيط منه وفيه شيء واحد وهذا الذي نحن [illegible] بالبسيط
بل المركب ايضا يجوز ان يكون له طبيعة يلزمها شيء لا لطبيعتها على سبيل الانفعال والاستكمال ونقل
الشيخ انما اورد ذكر البسيط لئلا يظن كونهما لا يوجبان اختلاف الحيثية التي ان كلوازم [illegible]
ليس كلوازم الماهيات ثم ان فاعلهما وقابلهما شيء واحد وجهة واحدة كالنار للحرارة والماء للبرودة
والارض للكثافة وكذا الحكم في المركبات في خواصها ولوازمها الذاتية واما [illegible] فيهما الماهية [illegible]
الصفات او درجة الكمال كالنار وان حصلت الماهية في حقيقتها وصورتها لكن لا يحتاج [illegible] كونها
حارة بان تخلف الماهية بين كونها نارا وبين كونها حارة كما لا يخالف الفاعل [illegible] بينهما وبين اللازمها
فلو فرض وجدها من غير قابل ولا فاعل لكانت حارة ايضا اذ هو صدر الفضلاء قول المصنف يجب آه
اي يجب ان يكون ماهية المعلول مخالفة لماهية العلة [illegible] مطلقا بل في بعض الوجوه [illegible] لم يكن الفاعل
والمنفعل مشتركين في الماهية او كان الاستعداد في المنفعل الفعل كما يجب فيما لم [illegible] الشيخ

قوله بل كون الاحتياج في شخص او نوع ليست في احد جانبيه نوع وللآخر ماهية نوع الآخر كما هو الاخص بالقار
حتى يقال ان الاختلاف بالمائتين في الوجود والاستعداد فيما يمنع كون المعلول مساويا للعلة فافهم
قوله المصنف فعله بل جاز ان يتفقا في الماهية وان يختلفا فيهما كما ان وجود آخر يدبيان الكيفية
المناسبة بين القوابل ومعلولاتها فيتبين ان ملاك المناسبة لا يجب ان يكون بالمماثلة بل قد
يكون ويه لا يكون او ليس كما ان افاد وجوها ايه ثبات نفس غيرها في الماهية بل يتماثل وجود ماهيته و
درجاتها لعدم كونه باين افاد وجود الاشياء وجوهه في الماهية مثال هذا كالانسان تسود دار تفعل السلطة
ليس الشيء او مثل النار ومثال ذلك كالحرارة تفعل السخونة وليس السخونة نحو من الحرارة
انما هو صورة الفضلة قوله مثال نفسه آه ان مثال وجوه في نفسه في الماهية كالنار تسود وآه ان تفعل السلطة
مثال الاشياء نفسه قوله او كالحركة تستحق آه ان تفعل السخونة مثال الله مثال نفسه قوله
فان المشهور انه آه ان الوجه الثاني قوله والقول في الطبيعة آه ان في الطبيعة المشتركة بينه وبين مفعوله
قوله وبنفس الوجه آه ان الا اذا كان الفاعل نفس الوجه الحقيقي للشيء المعلول بان
يكون فاعليته الفاعل في نفس وجود طبيعة التي للمعلول بما هو وجوب ونفس الحقيقة بما هو حقيقة
لا بان يكون الوجه وجوه اتحاد الحقيقة حقيقة شخصية فيكون المعطي اولى واقوى فيما يعطيه
ويفيده من المعطي المستفيد اللهم الا ان يكون الفاعل احدث ان يوصف بما يفيده فمثال
ذلك معطي العلم والقدرة والتقدم فكمال وجود ما هو كمال للموجود بما هو موجود فانه الا من آه اولى
بالعلة المفيدة من المعلول مثال الاشياء معطي حقيقة الشيء وهو العقل الفعال والمراد من الوجود والحقيقة
ههنا شيء واحد حاصله ان وجود الفاعل المفيد لنفس الوجه اولى لطبيعة الوجود من وجوب الصدر عنه واذ
اذا لم يكن الفاعل مفيد النفس الحقيقة بل لوجود شيء خاص من طبيعة كحرارة في النار فحرارة

اوغيرها

١٤٨

[illegible]

اوغيرها ما ليس الحكم هناك وعلى هذا السياق بل يحتاج الى التفصيل اذ انه صدر الفضلة قوله
وسا ويا له آه عطف على ضمير فيكون الى اي مساوية واشار بالتذكير باعتبار لفظ الغير والمثل وكذا الى
الضمير المذكر في له وفي الصورة نسخة فيرجع هذه الضمائر الى الشيء باعتبار لفظ الشيء في قوله اشد
الشيء وهذا التفتيش منه واشار رحمه الله قوله سبق لنا آه مراده ان الاحتمالات المذكورة اما
ثابت في الكتب الشيء على القول المشهور ربطها وليس ان نقول الاحوال ثابتة من حيث انه الاحتمالات
الفاعل هذه الحيثية اقوى على تقدير تحقق الاحتمالات البعض ولا ينافيه كون البعض هذه الاحتمالات
هو كما ذات قوله فلما وقع باقي ان الشدة والضعف آه اما احتمال كون المعلول ازيد واشد من علته
في المعنى المشترك الذي جعل منهما في المعلول فقد زعموا انه لا يمكن في الاشياء التي لها علة
ومعلول الا يتحد آنين بان ملاك الزيادة لا يخلو اما ان يخصه الاحتمالات كما مر تكون تشتد او ان
يحصل بعد التمام من سبب ويحصل باشرف من العلة ومع ان يحصل منهما ما ليس يخصهما او غير المعلول بنفسها
والمباينة انها الحصول الا لازمة ولا الاتحاد واولا لا حال مستعد الوجوب ملك اثر الزيادة نفس الا
لا يكون سببا للاتحاد ولان يحصل مجموع العلة والاثر الحاصل منهما في الماهية فيلزم خلاف ما هو المعروف في كلام
ولا علم ان هناك نكتة تجب التنبيه عليها وهي ان الفاعل ان كان فاعلا كما هو عند الالهيين لا ما
الطبيعيون او المتكلمون كما هي الحركات والمعدات فاعلية للعلية الالية في نفس طبيعة الوجه
فيكون هي العلة اولى واقوى ويكون المعلول اثر من نسخ الطبيعة العلة الفاعلية الذي ان
من ضرورة كون العلة مفيدة للمعلول مفادا ان لا يكون المعلول مثل العلة وما تسده آه الوجه ومما له
بل يكون اضعف منه وانقص فان الاختلاف في الوجود الى الشدة والضعف مطلقا يمكن خلافا
لاختلاف الماهيات فيلزم منه كما علة فاعلة للوجود ومعلول اختلاف في الماهية والا فلا يمكن بين الفاعل

بما هو معلول الجزئي منا نية في النوع واما اذا كان الفاعل غيره بما ذكرناه كما في عرف الطبيعيين وغيرهم
ما لا ... المذكورة علتها متصورة كما ستفصله افاده صدر الفضلا قوله لا الذي هو حاله اولى اذ الاعلام
واعلم ان فيما جزم به الشيخ من كون الوجوب للعلة اولى واقدم بالذات في مثل هذه العلل والمعلولات
المتفقة في النوع التي يظن بها انها علل ومعلولات محل نظر فان كون الاب علة للابن
والنار علة للنار لا يوجب كون الوجوب اولى بالاب من الابن ولا الوجود اولى بالنار من نار اخرى نعم
لو فرض كون هذه العلل عللا حقيقية ذاتية لكانت اولى بالوجود من معلولاتها لكن بناء الحكم
على مفروض غير مطابق للواقع مما لا فائدة فيه افاده صدر الفضلا قوله اول النظر عند الحكم فيستحق
هذا التقسيم اقرب للعلل والمعلولات التي هي علل ومعلولات بحسب الظن ليظهر نوع من التحقيق ان
اي الا ... يصح ان يكون المعلول مساويا للعلة في الوجود واتيها لا يصح وخلاصة الكلام في ذلك ان
الحال في بعض العلل والمعلولات ان المعلول منها يقتضي لمباينه ومهية النوعية ان يكون مع معلولاته
في وجه لوجوب طبيعة اخرى او طباع اخرى مخالفا له بالنوع والمهية وفي بعض اخرى ليس كذلك اي المعلول
لا يقتضي كونهما في نوعية وذاته معلول العلة ولا العلة علة له في نوعيتهما وذاتهما بل المعلول معلول لها
شخصية ووجوده والعلة علة له في شخصيتها ووجودها الشخصي ففي القسم الاول يجب ان يكون لنوعيهما
العلة والمعلول متخالفين فلا يتساويان فيهما في الوجود اذ لا اتحاد في المهية النوعية واما القسم الثاني
ففيه تفصيل افاده صدر الفضلا قوله ولسنا نقصد هذا اه اي بهذا النوع من التحقيق الذي قال ولو من
التحقيق قوله ما يوجد له من الامثلة اه اشار بهذا الى ان هذه العلل ليست عللا ذاتية بالحقيقة
بل الفاعل المعطي لتلك الصورة شيء آخر مفارق عن نوع هذه المعلولات وانما وقع التقسيم بحسب ظاهر الحكم
وظاهر ما يدرك ويوجد من الامثلة ومع ذلك فالاحكام الواقعة بحسب هذا التفصيل والتقسيم

نوع من التحقيق افاده صدر الفضلا قوله بالحركة الاختيارية اه فان طباع هذه الحركة وذاتها يقتضي
ان يكون حصولها عن النفس الحيوانية المختارة قوله هذه النار ليست علة لتلك النار اه ولا الكائنات
العقلية علة لنفسها والمعلول معلول لنفسها اذ العلة والمعلول متفقان في المهية والطبيعة قوله هذه
العلة المنوعية بعرض اه وذلك لانه لما كان وجود النوع في ضمن وجود الفرد والذي هو معلول لهذه العلة
وجب ان يكون هذه علة للنوعية بالذات كما كانت علة للفرد ومنها كذلك لكن النوع لا يتعدد وجود
غير شخص واحد بالذات بل بالعرض معا واحد بالمهية النوعية ليست متعددة في الوجود الفرد
المعلول فقط بل متحدة مع كل فرد ومنها واحدة فلو كانت هذه النار علة لتلك النار
من حيث نوعيتهما بالذات لكانت مستندة الى نفسه لذاتها والوجوب فيكون هذه النار
علة لوجودها في الذي هو وجودها فيكون الشيء علة لنفسه وهو محال بل ان يكون هذه النار علة
لتلك النار من حيث خصوصيتهما وشخصيتهما انما النوعية النار تبعا لا اصالة افاده المحقق
الشيرازي قوله لا من جهة ما هو اب اه اي لا من جهة الاضافة فان الاب والابن من جهة الاضافة من
نوعين لا من نوع واحد فلا يكون من هذه الجهة من هذا القسم بل من جهة الانسانية او من جهة
انه ذلك الانسان فافهم قوله المصنف في تركيبها اه اي اذا كان شيء علة ما علة لاخر وكان مما
شيئا ... الفاعل فانه لا يجب ان يكون ذلك المصاحب ... الا خر بل ... الا ... الاخر الا
ذلك لا ... على ان يكون لشيء واحد فاعلان في مرتبة واحدة وهو محال في معاب المعلول
فانه لا يجب كونه معلولا لعلة ذلك المعلول بل لا يجوز ذلك اذا فرضت عليتها لها من جهة واحدة
هذا هو المراد وههنا فائدة المعية الاصطلاحية في العلية والمعلولية فقد مر في الكلام فيها ما يتعلق بها
اذ انه المحقق الشريف قوله المصنف وليس الشخص اه الظاهر مراد المصنف انه ليس مرتبة مقتضية للعلية

بتشخص الشخص آخر مطلقا بحيث يكون الخصوص مستند الا الخصوص ويكون مقتضى الماهية ان يكون
علة لشخص آخر بنسبة خصوصية فيلزم للانسان شخص بهما كما ذكره بالاربعة وليس مراده كون ماهية
مقتضية لعلية شخص معين من حيث تبرد وذكره الشارح الجديد من ان اللازم كون كل فرد علة لكل
الشخص المعين الى عدم تناهي الاشخاص فان ذلك مما لم يذهب الوهم اليه كيف ويلزم ان يكون
ذلك الشخص المعلول علة لنفسه اذ ما له المحقق الدواني قوله ليس يعقل العلية الحقيقية او فانه دفع
بذلك ايضا قوله ثم المنافي ما بين هذا الكلام وما سبق منه كون هذه الآثار علة لتلك الآثار
بان التشخص من العنصريات لا يجوز ان يكون علة لشخص آخر منها من حيث ذاته وخصوصيته وهو المراد
هنهنا لكنه يجوز ان يكون علة من حيث شخصه وخصوصيته وهو الذي سبق ان الآثار انما هي لها ولا منافاة
فافهم قوله بل الاعداديه او لان هذه الآثار تتعلق المحل كالحط مثلا يتعلق فاعل فتلك الآثار
منه دون الصورة فافهم قوله ان هذا التشخص من الآثار او نحت جزء بان مفاد كلام المصنف نفي كون الشخص
من العنصريات علة لشخص بسبب ماهيته فقد نسب العلية المعلولية لا الشخص مع جعل الماهية مناط
لتلك العلية ومع قطع النظر عن احتياج المعلول او استغنائه عن خصوصية فرد فرد فلا يرد ما اورده الشارح
الجديد من انه لا يغني لاحتياج المعلول او استغنائه عن خصوصية فرد فرد لان معنى العلية الذاتية
كما مر ان يكون العلة هي الماهية بحيث لا يكون لخصوصية الافراد مدخل في تلك العلية
من الآثار مثلا او بان يكون علة ذاتية لشخص آخر منها من غير مناسبة كان تحقق في ذلك على التشخص
فيستغنى عن ذكر فرضناه معلولا فرضناه علة لغير ذلك المعروض وهذا خلاف على العلية
الذاتية المدعية فافهم قوله واعلم ان هذه الوجوه الى فلا يرد وروده ان المنع ان الكلام على بعض
هذه الوجوه كما اورده المحقق الشنشري وتبعه الشارح الجديد فافهم قوله

نزلنز

تنزيل لو كان المعتبر في صدور الفعل الجزئي التصور الجزئي لزم الدور لان التصور من حيث انه ممتنع
منه وقوع اثره انه متوقف على وجهه لا ما في صدور الشيء المعين مثلا لا يتصور الا بسببها
من بين المحتاج في هذا الوقت على هذا الشرط او المعين بعينه القيود وان كانت بالغة ولا يكون الا
كليا وانما التصور بهذا السؤال من حيث شخصيته المانعة من فرض الاشتراك فلا يحصل الا بعد وجوده فلو
توقف وجوده على هذا التصور كان دورا واجاب المصنف بان الادراك الجزئي قبل وجوده يتوقف
على حصوله في الخيال لا على حصوله في الخارج وحصوله في الخارج هو الذي يتوقف على تحصيل الفاعل
اياه المتوقف على ادراكه فانه كما يكون حصول الجزئي في الخارج مبدأ الحصول في الخيال فقد
حصوله في الخيال ليصير مبدأ لحصوله في الخارج فلا يلزم الدور قوله تسمى شهوة او من المبدأ
والشهوة بعموم مطلق والمراد بالميل مطلق الميل والشهوة يختص بالحيوان الا غير وقيل الله
المحقق قدس سره فمراده من حواشي التجريد ان الشهوة ميل جبلي غير مقدور للبشر لا بالارادة
وكذا النفرة فانه جبلية غير مقدورة بخلاف الكراهة وقد يشتهي الانسان ما لا يريده بل يكرهه
كالمشتهيات المحرمة عند المتقي وقد يريد ما لا يشتهيه بل ينفر عنه كشرب الدواء المر عند المريض
فالارادة والكراهة مما يؤخذ عليهما دون الشهوة وكراهة الطاعات للتي لو اخذ عليهما دون
النفرة انتهى وكلام الشارح مبني على هذا التفسير واعلم ان مغايرة الشوق للاجماع يمكن ان يكون
بالشدة والضعف بان الشدة الشوق فيصير اجماعا وقد صرح بذلك بهمنيار في هذا المقام بحث
نفيس حرره في شرح المباحث المباكات فليرجع اليه فانه مطالعة المذكورة قوله المصنف ارادة
الارادة هي العزم الذي يجزم بعد التردد في الفعل والترك وهذا الحكم اكثري اذ قد يوجد الارادة
بلا سبق تردد وتسمى الاجماع او ارادة جازمة لا الشوق مطلقا او رجحان ان ادعيا

يتخيل اولا آه هذا دفع لما يتوهم ببيان كيفية ما قاله الشيخ من ان صدور الحركة الا
الارادية الكلية يتوقف على وجود الارادة الجزئية قوله المصنف منها الحركة المحسوسة آه وتقرير الدفع بان
التخيلات والارادات الجزئية امور حادثة جزئية فلا بد لها من علل حادثة جزئية والكلام فيها كالكلام
فيما سبق فيتسلسل التسلسل ان كان دفعة فهو محال وان كان السابق علة للاحق كان ايضا
محالا لان السابق معدوم حال حصول اللاحق والمعدوم لا يكون علة للموجود اجاب بان السابق
ليس علة للاحق بل معد فلا محذور في انعدامه حال حصول اللاحق لان العلة المعدة يجب ان لا تجامع
المعلول على ما حقق في موضعه قوله متحرك بعينه آه اي الحركة في مسافة معينة عن متحرك بعينه بقوة
محركة بعينها قوله ولا تتعدد الا بتعدد المسافة آه فلا ينافي كون التخيلات والارادات متصلة
وجعل القطعات اسبابا لاستمرار الحركة فافهم قوله الغير المتناهية متصلة آه فيقال ان الذي يتوقف عليه
الحركة اما ان يكون تخيل كل واحد من الحدود التي يفرض في المسافة او تخيل بعضها دون
بعض والاول يقتضي تصورا غير متناهية والثاني يوجب الترجيح بلا مرجح وجواز تحقق الحركة
بكل المسافة من غير قصد لكثير من اجزائها قوله في كثير من حركاتنا آه اي حركاتنا الاختيارية على مسافة
كفرسخ مثلا قوله مع ذهولنا عن الحدود آه لكن لا يخفى عليك انه راجع وجدانا ان المتحرك بالاختيار يدرك
اجزاء المسافة شيئا فشيئا ولذلك اذا غشيته الظلمة فلم يدرك الطريق وقف عن السير فكما
ان الحركة متميزة على سبيل التدريج كذلك الادراك متميز على هذا النهج واستمرار التصور
المسافة على هذا النهج لا يستلزم ادراك الحدود المفروضة فيها وان الحركة الواحدة المتصلة يستند الى
ادراك واحد مستمر على سبيل التدريج نعم اذا تعددت الحركات كما في الخطوات المتعاقبة كان
هناك تصورات متعددة فالمنافيات متعددة لكن صار تلك التصورات ملكة للنفس

151

يتصور شيئا بسهولة من غير تعمق في تمام ... الامر فيتوهم انه لم يدرك ما ادركه ...
شيئا فشيئا وادراك الادراك شيئا آخر والخفاء ذلك الادراك شبهة ... وليفهم آه
من تتمة الجواب قوله صورا غير متناهية آه اي تصورات غير متناهية مرات غير متناهية لان
المسافة منقسمة الى غير النهاية فيكون لكل نصف منها ... ذلك الانصاف التي لا تتناهى مسافة ...
والعاقل يجد نفسه ان الامر ليس كذلك كما جاز على بعضها آه فاذا جاز في بعضها جاز
في كلها والا يلزم الترجيح بلا مرجح متصلة آه من جعل القطعات اسبابا لاستمرار الحركة
والسؤال الاول آه اي تصور كل المسافة لا يتصور اجزائها آه فيكفي فيها ...
الامور الغير القارة لا تقتضيها الامور القارة الا بانضمام امر غير قار والحركة التوسطية وان كانت
امرا قارا مستمرا منتهيا مبدءها ... لا منتهاها لكن يلزمها تبدل النسب الى الحدود المفروضة في المسافة
على سبيل التعاقب فهي وان كانت قارة بحسب الذات فهي غير قارة بحسب العارض فيعود الكلام في ان
العارض الغير القار لا يمكن استناده الى القار بالضرورة بدون انضمام غير قار لا يقتضيهما
الا الحوادث آه هذا الكلام بظاهره وارد آخر على المجيب وحاصله ان ما ذكرت وان اندفع به النقض
بالحركة في المسافة على القاعدة القبلية ...
يرد ايراد آخر وهو ان الدليل الدال على ان العقل الجزئي ... والارادة الجزئية
وهو ان الغير القار لا بد ان يستند الى امر غير قار ... ان تصور المسافة ...
الحركة فعدم ... بالتصدير ... من دون تصور ما وارادتها الجزئية ...
امر غير قار هو عارض ... وعلة غير القار لا بد ان يكون غير قار فلا بد ههنا من
غير قار ولا يكون ذلك الا تصورات متعلقة باجزاء المسافة ولا يجد ذلك ...

نعم انا لم نتصور اجزاء المسافة واحدا واحدا الغير المتناهية بل تصورنا التصور الكلي اجمالا فلا يمتنع
[illegible] فان [illegible] الفاضل [illegible] المنوري وما [illegible] ان تخيل المسافة [illegible] فنقول
تخيل المسافة باسرها اجمالا غير متجددة فلا يكفي في وقوع الحركة المستلزمة لتجدد [illegible]
الا ان يقال مراده تخيل المسافة اجمالا مع وجه التجدد كما تخيل الخط المتحرك مثل القطرة النازلة
[illegible] ان يكون المراد بالاجمال عدم تخيل قطعة قطعة بصور متعددة بل ان يكون هناك حركة [illegible]
[illegible] المسافة بالاسر فتخيل تلك المسافة على سبيل التدريج وح يلزم ان يكون كلام المحقق
رجوعا الى ما اسلفناه [illegible] الكلام [illegible] استناد تلك الحركة التخيلية اولا يمكن ان يستند [illegible]
لما مر فيلزم استنادها الى متجدد اخر وهكذا فيلزم ان يكون هناك سلسلة غير متناهية من
الحركات المترتبة في العقلية اولا يمكن استناد شيء من تلك السلسلة الى الحركة [illegible]
كالزمان [illegible] التردد [illegible] المحقق الدواني [illegible] القانون [illegible] واعلم ان المصنف
اولا بين ان صدق التناهي وعدمه الخاص اعني عدم التناهي عما من شانه التناهي وهو عدم الملكة على المؤثر
بحسب المدة والعدة والشدة ثم اخذ الحجة على امتناع كون القوة الجسمانية تقوى على اعمال غير متناهية
اما بيان ان صدق التناهي وعدمه الخاص على المؤثر بحسب المدة والعدة والشدة فموقوف على مقدمة
المصنف في شرح الاشارات وهي التي نقلها او لا وذلك لانا اذا فرضنا ان القوة الجسمانية
متناهية بحسب المدة والعدة والشدة اردنا انها متناهية مطلقا فلابد ان يبين اولا ان تلك
القوى توصف بالتناهي واللاتناهي وان الصادق بها انما يكون بحسب هذه الاعتبارات فقط ثم يبرهن على انها
مع كونها متناهية بحسبها [illegible] انها متناهية مطلقا [illegible] عطف على الوضع اه مفهوم هذا العطف [illegible]
صدق التاثير على التناهي لا يتوقف نفس التاثير ومن ثم تبين ان التاثير اعم من التاثير المتناهي

152

الى ما اراد انا على الشيء بتوسط الخاص كما تقرر في موضعه وان اثر المطلق ذاتا بالنسبة الى التاثير [illegible]
المتناهي اذ المراد مفهومهما المطلق ذاتا بالنسبة الى المقيد ولعل المصنف انما في القطع [illegible]
هذا [illegible] والا كان الظاهر ان يقول لا يشترط في التاثير بدون لفظ الصدق [illegible] قوله اللانهاية
من الاعراض الذاتية اه اي بمعنى العدم والملكة لان سلب التناهي غير مقيد بكون المسلوب عنه من شانه
التناهي لا يختص بالكميات بل يوصف به المجردات ايضا فان كان مجردا مسلوب عنه التناهي [illegible]
فافهم قوله نفرض التناهية واللانهاية [illegible] لا افراد بيان على القوى وان وصفها بالتناهي واللاتناهي
[illegible] بالوجوه الثلثة المذكورة في الكم بالذات وحاصله ان وصف القوى بهما بحسب عدد الاعمال
واما بحسب مقدار عملها فلذلك اما بان يعتبر فيه وحدة العمل بان يكون عمل واحد وافعال [illegible]
فان وقع ذلك العمل في زمان غير غاية القصر فان كانت القوة غير متناهية [illegible]
وان كانت متناهية وكلما كان الزمان اقصر كانت القوة اشد واما ان لا يعتبر وحدة العمل
بل يعتبر زمانه فقط فان عملت القوة في زمان غير متناه سواء اعتبر فيه عمل واحد او اعمال
متناهية متوالية كانت القوة غير متناهية وان عملت في زمان متناه كانت متناهية
كلما كان الزمان اطول كانت القوة اقوى فافهم قول المصنف يصدق اه تنبيه على ان الصدق على [illegible]
وعدمه الخاص بحسب الاعتبارات الثلثة قوله وعدمه الخاص اه اي العدم والملكة [illegible]
[illegible] التناهي مطلقا لا يختص بالكميات لان المجردات ايضا مسلوب عنها التناهي في المقدار قوله
[illegible] والا كان [illegible] ان يكون غير متناهية
فالسنة وجب ان يقع الحركة الصادرة عنها في زمان لم يوجد [illegible] الحركة في زمان

لزم ان يكون قوة جسمانية تفي بالقسام محلها اما لجواز ان لا يكون سارية في محلها
القسمة لتقدم صورة الجسم لغير صاصغر سلمناه لكن لا نم ان المحرك الصغير لو انفرد كان
بعض الجسم كليا لجواز ان يكون انضمام الجزء الآخر شرطا لتحريكه
ولطلان تحريكه مبدء الا غير النهاية لطلان قوة على التحريك الغير المتناهي لجواز ان يحرك
غير متناهيا لا مبدء ولا نهاية له ولا نم انه اذا فرض تحريكه ومحرك بعضه منه مبدء متعين كان غير
النهاية يلزم الانقطاع لم لا يجوز ان يوجد حركات منها حركة غير منقطع مع ان قوة ان
يحرك اكثر على ان البرهان منقوض بدورات المعدل دورات افلاك البروج واليوم
فان الاولى ازيد من الثانية مع انها غير متناهيين عندهم ادفعه المحقق الشريف قوله سواء كانت العلام
جسمانية او غير جسمانية اه يعني كانت متناهية حركات الاكبر على حركات الاصغر على نسبة متناهية
وذلك لان نسبة الحركتين على قدر نسبة القوتين لان التفاوت في الحركتين انما هو بحسب الطبيعة
لجب القوى على ودان العوائق على تلك التفاوت بينهما الحركة القسرية لان العائق فيهما واحد والتفاوت
في القاسر فتفاوت على نسبة القوتين على قدر نسبة الجسمين في المقدار ان النسبة
مقدار الجسمين متناه على متناهي الابعاد فافهم ثم ان في هذا المقام
بداهة العقل بحكم بوقوع التفاوت بين الحركتين المفروضتين واما ان ذلك التفاوت يجب ان يكون
بزيادة حركة الاكبر في الجانب الآخر المقابل للمبدء المفروض حتى يلزم انقطاع حركة الاكبر في ذلك
الجانب فلا لا يجوز ان يكون حركة الاصغر اسرع من حركة الاكبر
كما ان حركة الفلك الاعظم اسرع من حركة فلك الثوابت مع انهما غير متناهيين عندهم والمراد
بالتفاوت هو التفاوت والبطوء ادفعه المحقق الشريف قوله وجواب المصنف اه

غير متناهية في الشدة ويكون اسرع فيصير اشد واقوى فلا يكون مصير الاول غير متناه في الشدة
هف فيلزم ان لا يكون في زمان وهو المقصود فافهم قوله لم يتعرض المصنف بتعاقب الآثار الآن الآثار
القسري يختلف باختلاف القابل المقسور بمعنى انه كلما كان تحريك القاسر ضعيف يكون ممانعته اكثر
واقوى قوله ولم يقرره بما قرره او هذه المقدمة انما يحتاج اليها في القسم الثاني اعني الطبيعة الحركة كما سيعرفه
ولا حاجة اليها هنا اي الحركة القسرية لا يقال لو كان الجسم غير متناه في القدر لم يمكن قابلا للتحريك
فلا يتمشى فيه هذا البرهان لانا نقول ذلك في الحركة المكانية وان سلم انه لا يقبل الحركة اصلا
فلا يضر ولا ينفع لان القوة القاسرة لا يقوى على تحريكه ولا يلزم منه ان لا يقوى على تحريك جسم
متناهي المقدار حركة غير متناهية لوجود جسم المتناهي في المقدار معلوم بالضرورة فلا يدفع
متناهي الابعاد فيكون تلك المقدمة مستدركة في البيان قطعا ادفعه المحقق الشريف قوله تحت الطبيعة
المخالفة اه اعترض عليه صاحب السلوكات بان القوة اذا كانت غير متناهية لا يظهر عند زيادة
ممانعة الكبير على ممانعة الصغير ولا يؤثر تلك الزيادة في تلك القوة وجوابه ان زيادة المعاوقة
في الكبير وان كانت قليلة لا بد ان يكون موجبة للتفاوت في الحركة مع اتحاد المتحرك سواء كان
ذلك المحرك متناهيا في القوة او غير متناه فيها والا كانت الحركة مع المعاوقة التي هي
تلك الزيادة كهي لا مع معاوقة وانه باطل بالبديهة ادفعه المحقق الشريف قوله في حكم الاختلاف اه
لانه اذا لم يكن لزيادة مقدار الجسم في الحجم اثر في منع التحريك كان الجسمان متساويين في قبول
التحريك فلا يختلف المتحركان في قبول الحركة بل يختلف المحركان بالازدياد والنقصان فيجب التفاوت
في الحركتين فيلزم الخلف قوله لما مر في المقدمة او ذكر ان هذا البرهان لما كان مخصوصا بالقوة الحالة في جسم
لا معاوقة فيه بنفسه بانقسام ذلك الجسم على التشابه فيندفع عنه بعض ما قدح عليه وهو

تقرير ان الكلام في القوة الغير المتناهية في المدة والعدة والذي لزم منه تفاوت الحركتين في الجانب
الغير المتناهي في المدة والعدة لا مجرد التفاوت في السرعة والبطء اما في المدة فلان القوة الجسمانية
لو كانت غير متناهية في المدة وحركت جسما كان زمان حركته غير متناه لانا نفرض الحركة الغير المتناهية
في المدة [illegible] فاذا حركت جسما اصغر كان زمان حركته ايضا غير متناه لكن هذا الزمان يكون اقصر لكون
معاوقته اقل والتفاوت بين الزمانين في الطول والقصر ليس الا في الجانب الغير المتناهي فيلزم
انقطاع الاول قطعا واما في العدة فلانها لو كانت غير متناهية في العدة وحركت جسما يكون عدد حركاته
ايضا غير متناه لان المراد بعدم تناهي القوة في العدد ذلك اذ لو حركت جسما اصغر يكون عدد حركاته
ايضا غير متناه الا ان هذا العدد يكون اكثر من العدد الاول فيلزم انقطاعه [illegible] لا نهاية لها [illegible]
البرهان المذكور انما يتم على امتناع اللاتناهي بحسب المدة والعدة لا على امتناع اللاتناهي بحسب الشدة فظاهر [illegible]
به انه لا يجوز التفاوت بين الحركتين المفروضتين بحسب الشدة [illegible] غير متناهية [illegible] هو
اللاتناهي بحسب الشدة ولا التفاوت بحسبها [illegible] ليس يلزم من استحالة الاول استحالة الثاني لجواز
ان يكون كل حركة من حركات الجسم الصغير اشد مما يقابلها من حركات الجسم الكبير ولا يكون شيء
من حركات الجسم الصغير غير متناهية في الشدة نعم يكون حركاته بالقياس الى حركات الكبير متفاوتة
بحسب الشدة الى غير النهاية وبينهما بون بعيد [illegible] المحقق الشريف ره لان معاوقته [illegible] اقل
ان قلة المعاوقة في الاصغر توجب ان يكون حركته اسرع من حركة الاعظم وسرعة الحركة قد يكون بقصر
الزمان وقد يكون بطول المسافة كما في الحركة المستقيمة وقد يكون بازدياد عدد الدورات كما في الحركة
الوضعية وفيما نحن فيه ان كان التفاوت في السرعة من جهة قصر الزمان فيلزم انقطاع الحركة
السريعة وان كان باعتبار طول المسافة فيلزم انقطاع الحركة البطيئة ضرورة ان انقطاع الزمان

او المسافة

١٥٤

او المسافة يلزم لانقطاع الحركة وان كان باعتبار ازدياد عدد الدورات فينقطع البطيئة [illegible]
لا انقطاع عدد دوراتها وقول فيه نظر [illegible] انما يستلزم انقطاع الاول دورة
او بطلان الاختلاف والتفاوت في الجانب الغير المتناهي ولم لا يجوز ان يكون التفاوت والاختلاف في
ابتداء الحركة بان يكون بازاء دورة واحدة من البطيئة دورات متعددة من السريعة كما في الحركة
[illegible] ضرورة ان دورات الاولى انقص من الثانية بكثير مع انه لا يلزم الانقطاع لان
بازاء كل دورة [illegible] اكثر من [illegible] فانه
جواب لما [illegible] ان للمعترض ان يقول لا نسلم كون هذا الزمان اطول لم لا يجوز ان
وذلك لان المفروض كون القوة غير متناهية في المدة فاذا فرض [illegible] التحريكين [illegible]
اصغر [illegible] وجب ان يقع بين الحركتين تفاوت في زمان يكون التفاوت في السرعة [illegible]
ودون الشدة نعم يلزم ان يكون عدد حركات الاصغر اكثر ولا محذور فيه لجواز ان لا يكون
عدد حركات الاكبر غير متناهية فيلزم [illegible] المحقق الشريف ره
من ان كل حركة فهو [illegible] اذا كانت المدة غير متناهية [illegible] وقوع دورة
[illegible] في قطعة منها [illegible] والقطعة في المدة الغير المتناهية غير متناهية
[illegible] فيكون [illegible] العدة ايضا غير متناهية [illegible]
في الحركة لم تكن غير متناهية بحسب المدة [illegible] المدة متناهية [illegible] وقوع دورة في قطعة
منها يكون امثال هذه القطعة في هذه المدة متناهية فيكون الحركة بحسب العدة ايضا [illegible]
قبول الجسم الانقسام الى غير النهاية فانما هو [illegible] الاجزاء المتناقصة لا الاجزاء المتساوية او المتزايدة
فان كل جزء يفرض في الجسم فامثاله فيه متناهية بل الجسم [illegible] للتضعيف الى غير النهاية كما

يظهر عليك في الطبقات إن شاء الله فاندفع الايراد وفي دفع الامر مناقشة لطيفة تأمل

وليتعجب منه ثم لا ظهره كيف اه وليتعجب ايضا من هذا الماهر كيف غفل عن ان المحقق ذكر

هذا المعنى لجواب المصنف في حاشيته المتعلقة بقوله ودوام الشدة كما نقلنا عنه في محله فتذكر

[illegible] ان القول المحذور الذي ادعيتم لزومه انما تفاوت قوة القوة على تحريك

الكائن [illegible] وانما تفاوت الافعال فان زعمتم ان اللازم تفاوت قوة القوة فهو محذور بغير مسلم

لا دليل له من دليل وان زعمتم ان اللازم المحذور هو تفاوت في الافعال ما ذكر الاشكال وكان مراد الامام

من قوله انهم يستندون تفاوت قوة القوة بتفاوت الافعال هذا الذي قررنا لكن يشهد [illegible]

الاستدلال بالعكس فان القول اه [illegible] اه توضيح الامر ان ما ذكرتم

يدل على استحالة التحريك من مبدء [illegible] الغير النهاية ولا يلزم منها استحالة التحريك بغير نهاية مطلقا

لجواز ان يكون للتحريك نسبة من القوى الجسمانية بواسطة كما في حركات الافلاك عندهم فيكون الازدياد

الحركات الغير متناهية الاخرى كما في الحوادث فلا يلزم خلف [illegible] ذكرتم [illegible] عن ذلك

الكلام فيما له مبدء لا يتم الا [illegible] ليطبق الحركتين من المبدء ليظهر التفاوت في الجانب المتناهي

ليظهر التفاوت في الجانب الآخر ويلزم الخلف وفي هذا الجواب [illegible] لانه لو امكن التطبيق من

الحركتين مع ان [illegible] لا توجد دفعة لزم منه تناهي الحوادث [illegible] التطبيق مع ان ادوار الفلك

الاعظم والثوابت غير متناهية في الجانب الآخر على زعمهم فافهم [illegible]

فان مذهبهم ان النفوس المجردة الفلكية تباشر تحريكها بواسطة القوة الجسمانية المنطبعة فيها

للتشبيه بالعقول المفارقة [illegible] تقريب الاعتراض [illegible] بانه لازم في

الفرض المذكور انقطاع الاول [illegible] لو وجب حركات تلك القوة لا الى الفعل

١٥٥

[illegible] الجائز ان تحرك الاصغر [illegible] حركة فرضت له [illegible] مع ان القوة [illegible]

ان الحركة [illegible] حركة الاخرى [illegible] الزائدة والناقص [illegible]

مع ان معلومات الله تعالى اكثر من مقدوراته فان [illegible]

انه لم يحقق [illegible] قوله وقال المحقق [illegible] بعض الفضلاء [illegible] الجواب [illegible]

المتناهي لا يقبل الزيادة والنقصان في الخارج لانه ليس لمجموع موجود [illegible]

[illegible] في الوهم [illegible] الامر [illegible] زيادة ونقصانه في الجانب الغير المتناهي ممتنع [illegible]

[illegible] كما في الخارج واما في الجانب المتناهي فليس بممتنع وكان كلام الشيخ في رد القائلين

الحوادث من قوة ان يقال لو كان المراد ان الغير المتناهي ليس [illegible] في الخارج [illegible]

المراد انه يقبل الزيادة والنقصان في نفس الامر وفي الوهم فلا [illegible] لو كان قوله

الزيادة والنقصان في الجانب الغير المتناهي وليس كذلك [illegible] فيه [illegible]

الغير المتناهية وانه كما هو [illegible] في الوهم [illegible] في نفس الامر [illegible]

[illegible] المركب [illegible] الجزء المادي [illegible] يكون متقومة [illegible]

[illegible] بالصورة الجسمية الحالة فيها [illegible] لا يكون [illegible]

[illegible] فيها صور المركبات [illegible] الجزء المادي المقبول اعم من المحل المتقوم

[illegible] قوله [illegible] الصورة الجسمية [illegible]

[illegible] بعينها [illegible] فيكون [illegible] اذا زالت عنها صورة

[illegible] صورة اخرى [illegible] وجود الهيولى [illegible] الصورة [illegible]

قال منهم [illegible] في الخارج [illegible]

نقل عن مرضاة الاعتبار الشارح فصد دراية مسنه ... بل فيها حق لتقضي حفظ كمال اوما
الا دليه دستون الاحصات بالفقد عنها من الكمالات الغائية ليست مبدء اما
لعدم سال الامكان جملة اقال صدر الحكماء في كتاب لا يخفي لطافته كما لناتر
البصير

في الخارج الا مشخصا زعم ان شريك الباري هو احد الصور المشخصة المتعاقبة بالاستعداد
الهيولاني فتقومهما بها السقف قائم بدعائم متعاقبة فان قلت انتم لا تدعوا ان الصورة
يحتاج في عوارضها المشخصة الى الهيولى فلا يصح كون الصورة المشخصة علة لها سوى
الا بهذه متعينة او غير متعينة قلت انتم اراد بالعوارض المشخصة ههنا العوارض اللازمة
لتشخصها التي اذا ذات لها مع ذلك التشخص بعينه لا العوارض التي ليستفاد منها تشخصها
كما توهمه العبارة ولذلك ... في العوارض المشخصة امور كلية لا يتصور استفادة التشخص
منها كالتناهي والتشكل المطلقين وغيرهما من العوارض اللازمة لا تشخاطها المحقق
الشريف رحمه الله المقصود ههنا انه لا يجتمع دفعة واحدة تصوران متفوسان بمادة واحدة
لا انهما يتعاقبان عليها وما ذكره في بيان ذلك المقصود فلا يتجه عليه انه لم لا يجوز ان يكون المادة
عدة معاني انهما لحقها في الوجود كما في الصورة النوعية بعينها لا آن هذا الجواب الثاني المعاني
ودام الامتناع ... تقوم الصورة الجسمية او بهذا ... كما قال الشارح القوشجي على المصنف ... كلام
لما كان المصنف ... الهيولى او الصورة ... كان المناسب ان لا يذكر هذه المباحث ... لها
على سبيل التبعي والالحاق ... على طريق الاسباب والاقرار ... تحقيق القصد ...
والاختيار ... فان الارادة المتعلقة بتسبيب ... الا لو صلاة ذلك التسبيب ...
قصد اومن حيث انها ... الاشياء ليسمى اختيار الافضة المحقق الشريف ٢
والشيخ ... ان ... كلام الشيخ انه يجب ان العلم للحركات مبادي مترتبة بعضها
ضرورية بحسب بعضها غير ضرورية باعتبار انها فالتي ضرورية بالنسبة الينا منها قريبة ومنها بعيدة
فالقريبة هي القوة التي في عضلة العضو والبعيدة هي الشوقية ... ان للمبدا للادنة

منحصر الاتي كارم حركة حيوانية اختيارية وكان منها غاية ... ان غاية القوة المحركة التي
هي العضلات ... الحركة ولما لحق ... ذلك وان القوة الشوقية فقد يكون غايتها
نفس غاية القوة المحركة وانما تختلفان بالاعتبار ... ان المقام ... اخرى وقد يكون
غاية المحركة غير غاية الشوقية كما كان الانسان ... فاختلف الغايتان ... المحركة
الغايتان ... انهما متغايران ... انهما متغاير بالذات ... ان الغاية ... فالثاني
الاول من باب تغاير الصورة الخارجية والصورة الادراكية لشيء واحد فان المقام في الحركة المذكور
نفس غاية للقوة الشوقية فالمراد بالاتحاد المذكور ههنا ان لا يكون الغايتان متغايرين حاجا
وتصورا او المراد بالاختلاف منهما ان يكون متغايرين في الخارج واما المبدا الذي ... حصول
بعينه للمحركات الاختيارية فهو العلة ... غاية وان كان لا بد ... حركة اختيارية منبعثة
عن قوة شوقية هي القوة المباشرة للتحريك ... الشوق لا ينبعث الا عن ادراك من قوة تخيلية
او قوة فكرية فالمبدا الابعد للحركة ... الا قريب ... الادراك ... منها
في الحصول بعينه اذ هو صدر الفضلاء قال في ... بيان ان الفعل العبث
ونحوه غاية بالقياس للمبدء الذي هو قوة شوقية ... وان ... القوة
الشوقية الخيالية وان لم ... غاية الا بالقياس الى المبدء الذي ... ان يكون حركة
ارادية ... ارادية ... كما سبق ... الحركة الا ... جزئية
وثانيها الشوق المنبعث عن ذلك التصور وثالثها الارادة المنبعثة عن ذلك الشوق ورابعها
التحريك الصادر عن القوة المنبثة في العضلات الذي هو مبدء قريب للحركة ... المحقق ... نفس
صورة محركة القوة الشوقية ... الا تصور الغاية ... يكون جزئية متخيلة

وقد يكون كلية منفعلة وادراك الغاية على وجه جزئي او كلي نفس منه تصور الفعل من جزئياته
ملايم او منافر فلا يلزم ان يكون المبادي للافعال الاختيارية محصورة فيما افاده المحقق الشريف
والمبدأ الاول آه اما القوة المحركة التي في العضلات فان غايتها لا محالة موجبة يكون اليها القوى الطبيعية
التي لا تدرك ولا فرق بينها وبين تلك الطبايع الا ان هذه مسخرة للقوى فوقها مرتبة يتحرك بها
فلو تحرك بلا حركات نسبتها لجملة الطبايع البسيطة فان حركاتها الا جهة معينة ولهذا لا تحرك معه
لا تختلف غايته صدر الفضلاء في ذلك الفعل بلا رؤية اه نعم ان غاية المحركة اذا كانت غاية للشوقية
فاما ان يكون غاية لها اي الشوقية بحسب التخيل اي يكون متصورة على وجه جزئي كما في نحو ذلك
الفعل عبث واما ان يكون غاية لها بحسب الفكر اي يكون متصورة على وجه عقلي وليسمى ذلك الفعل مرادا
وهذا اعني تقسيم الفعل الى القسمين المذكورين بالقياس الى الغاية على تقدير اتحاد غايتي المحركة والشوقية
زايد على ما في المتن اذ لم يتعرض فيه الا على تقدير عدم الاتحاد ومنهم من سنتعلمه من شارح القديم
ان تخصيص ما ذكره مخالف لما في متن الكتاب ووجه التفرقة بين العبث والجزاف حيث جعل العبث من اقسام
الفعل على تقدير اتحاد الغاية والجزاف من اقسامه على تقدير عدم الاتحاد وقد جعلا في المتن كلاهما
العطف منهما بالواو دون او كما في سائر الاقسام وجعلهما من اقسام الفعل على تقدير عدم الاتحاد
وهو ظاهر من افاده المحقق الشريف وقال الشارح هذا العطف بالواو انما هو لمجرد التغاير اللفظي لا للمعنوي
فانهما مترادفان ولم لك عطف بعد ذلك بالواو دون او فتدبر ماذا القربات
هذه المقالات آه اذ عرفت هذه ظهر لك ان العبث فعل له غاية هو جزئي حقيقي او اما ان
الغاية فان العبث التخييلية مبدأ حركته هو القوة التي في العضلة والذي قبله شوق تخييلي بلا فكر وليس
مبدؤه فكر وقد حصلت الغاية التي للقوتين المحركة والشوقية التخييلية ولم يحصل الغاية التي للقوة

العاقلة

الكثيرة لذاتها غير موجبة حتى يكون لها غاية فظهر ان المبادي الموجبة غاياتها فالعادات
فيه ذلك لانه لم يكن بمبدأ موجبة ونتائج ان ذلك الغاية غير حقيقي او مظنون فلا ان يكون غير
فوق مع تخيل لكن ربما لا يكمن ذلك التخيل ثابتا بل يسرع الزوال فلا تحس به الشعور به فالم التخيل
شيء والشعور بالتخيل شيء آخر وبقاؤه في الذكر شيء آخر ولا يستلزم الاول الاخير لو كان كذلك
تحيل على نسبة الشعور لذهب الامر غير النهاية افاده صدر الفضلاء ويؤيده ان المحكم بعد الجلوس الفتية
يتادى اليه الفعل وان لم يكن مقصودا اذا كان بحيث لو كان الفاعل مختار الفعل لفعل ذلك
الفعل لاجله والغاية تبدأ المعنى اعم من العلة الغائية تبدأ اللاشعور حيث مبنوا الاقوى الطبيعية غايات
مع انه لا شعور لها ولا قصد بل تنتهي الفعل الذي يختار آه لما كانت القوة الحيوانية قوية
على افعال مختلفة بل متضادة لها غايات متغايرة فحصل النظام الرؤية لتتعين بها البعض من تلك
الافعال في الصدر دونها لا يترتب على افعالها غايات افاده المحقق الشريف ومبادرة اليه
تحقيق المقام ان الفعل اذا ترتب عليه امر يتادى اليه يسمى ذلك الامر غاية له فان كان ذلك
الامر باعثا لاقدام الفاعل على الفعل يسمى ايضا غرضا بالقياس الى الفاعل وعلة غائية بالنسبة الى الفعل
فالعلة الغائية هي المحتاجة الى الرؤية دون الغاية اذ قد تترتب بدون الرؤية وكل العلة الغائية
ليغو وقد يكون الغاية مباينة للعلة الغائية فيقال انه ترتب على الفعل تتادى اليه ان كان الفاعل
مما كان علة غائية وغرضا بالاعتبارين وان كان غاية ولا بد في الاول من رؤية الفاعل وشعوره
وان في الثاني فقد لا يكون للفاعل شعور كالحركات الطبيعية وقد يكون كما في المبدأ الاول
فان افعاله تعالى ليست معللة بالاغراض عند الاشعرية والحكماء بل لها غايات وفوائد وحكم ومصالح
وثبوت الغاية لا يستلزم استكمال الفاعل كما يستلزمه ثبوت العلة الغائية كما قرر في موضعه

منها ان الغاية اذا لم يفعل لغرض الاحسان لم يستحق المدح عليه فلو كان الباري سبحانه فاعلا لا لغرض

الاحسان لم يستحق الحمد وكان ناقصا تعالى عن ذلك [illegible] من الآيات الدالة على تعليل افعاله

[illegible] عليهم [illegible] جميع [illegible] الادلة [illegible] والفرق بينهما ان الغاية [illegible]

هذه مقدمة [illegible] بها حال الجواب وهو ان الفرق بين الغاية بالذات وبين الضروري الذي [illegible]

قسم الغاية بالعرض فنقول قد عرفت ان الغايات اما اتفاقية او ضرورية فاعلم ان الغاية الضرورية

[illegible] ذاتية واما عرضية فالغاية الذاتية هي الغاية التي توجهت اليها الطبيعة او الارادة وطلبها لذاتها

[illegible] صدر الفضلاء حتى يتم القطع به [illegible]

كما في الافعال الطبيعية او [illegible] كما في بعض الافعال [illegible] صدر الفضلاء فنقول ان الاشخاص [illegible]

هذا حاصل الجواب [illegible] ببيان ان المتعاقبات لا الى النهاية ليست من الغايات الذاتية بل عرضية

وتقريره انه ليست الغاية الذاتية للطبيعة المدبرة للعالم [illegible] لنقصانها [illegible]

مثل ان يوجد جوهر او جسم بما هو جسم فقط او حيوان بما هو حيوان فقط ولا ان يوجد شخص معين من النوع

بل الغاية الذاتية ان توجد الماهيات النوعية وجودا دائما فان امكن ان يبقى الشخص الواحد منها [illegible]

لا الى النهاية [illegible] التي تكون مطلوبة لذاتها [illegible]

[illegible]

الاشخاص وذلك كعلم الشمس والقمر وان لم يمكن بقاء الشخص الواحد [illegible] فيجب

لا الاشخاص المتعاقبة [illegible] ان تلك الكثرة مطلوبة بالذات [illegible] ان المطلوب بالذات

[illegible] فيكون اللانهاية في الاشخاص غاية عرضية فان فرض ان الاشخاص

الاشخاص غاية ذاتية [illegible]

[illegible] فالذي [illegible] المتناهية [illegible] وليس [illegible] وليس [illegible]

[illegible] الا غاية ذاتية واحدة والطبيعة [illegible]

المعين [illegible] ذلك الشخص [illegible] ذلك [illegible] صدر الفضلاء [illegible]

هذا اصطلاح [illegible] الطبيعة الكلية غير الاصطلاح [illegible] المتقدم [illegible]

على هذا الوجه لتصحيح الغايات المترتبة [illegible] الغاية الحقيقية التي هي غاية الغايات [illegible]

الطبيعة الكلية الحقيقية وهي الغاية الاولى [illegible]

[illegible] التي هي الغاية الحقيقية [illegible] الغايات [illegible]

[illegible] ان يكون الموت [illegible]

[illegible] ان غاية للطبيعة وهو ظاهر [illegible] غاية [illegible]

ذاتية بالنسبة [illegible]

[illegible] لصورة معينة [illegible] العالم [illegible]

فان الموت [illegible] الغاية [illegible] الضعف [illegible]

[illegible]

الغاية المترتبة [illegible] الحركات [illegible]

[illegible] الجزء [illegible]

القوة [illegible] الصورة [illegible] صدور ذلك [illegible]

بالغاية [illegible] الطبيعية [illegible]

[illegible] صدر الفضلاء [illegible]

في تعيشا هذه فان كان بحسب اتفاق وليس كل اتفاق بحيث [illegible] ثم لا يقول ان يحب ان ما يؤدي الى الكثير
بعينه سببه [illegible] ارادة [illegible] فان قالوا بغير ذلك [illegible] يقال
للعقل الذي [illegible] لكنيف [illegible] ان لصفاته [illegible] شقي فهو
مجاز شقي [illegible] وليس وان كان غاية اه اي وليس لقائل ان يقول لما كانت الغاية
فيه خروجه غير جزء الغاية يجب ان يكون الخروج الى السوق سببا حقيقيا للظفر بالغريم لانا
نقول يجوز ان يكون الفعل واحد غايات شتى بل اكثر الافعال كذلك لكنه يعرض ان
يجعل المستعمل لذلك الفعل احدى تلك الغايات غاية فيبطل الاخر لوضعه لا في نفس
الامر لانه صالح لان يجعل غاية [illegible] ان شاء عن المجاهد العزم هناك كان وصول
اليه غاية له بل الجواب الحق [illegible] الاتفاق اه نادر السبب اي ان يكون دائما او اكثريا
[illegible] فالسبب الذي يتأدى الى المسبب على احد الوجهين الاولين يسمى سببا
ذاتيا وذلك المسبب يسمى غاية ذاتية والسبب الذي يتأدى الى المسبب على احد الوجهين الاخرين يسمى سببا
اتفاقيا وذلك المسبب يسمى غاية اتفاقية اذ ما لا يتأدى اليه السبب اصلا كالكسوف عند
قعود زيد مثلا فانه لا يقال اتفق ان صار قعوده علة للكسوف لكنه لما كان قعوده [illegible]
مع الكسوف صح ان يقال بعد ذلك فاتفق ان كان قعوده مع الكسوف هذا افاده المحقق [illegible]
وذلك في الامور الطبيعية اه [illegible] الفرق ان الدائم [illegible] معارض والاكثري
قد يعارضه معارض فالاكثري [illegible] بشرط عدم المعارض سواء كان طبيعيا او اراديا
قوله فبعده اه اي [illegible] كان الامر فيه يكون الامر الواقع انه دائم [illegible] اسبابه
ففي صورة المساوي اكثرية او دائمية بملاحظة شرط [illegible] اسبابه لم يبق [illegible]
على الاكثر اه لان الكون على الاكثر [illegible]

فالامور الموجبة للاتفاق انما [illegible] الاتفاق عند [illegible]
الاسباب [illegible] المكتنفة بها فلم [illegible] فالاتفاق
سبب منها الامور الطبيعية اه فالاتفاق غاية عرضية للامر طبيعي او ارادي او قسري [illegible]
او ارادة فيكون الطبيعة بالارادة [illegible] الاتفاق [illegible] للامور طبيعية او ارادية
او ارادية متوجهة نحو غايات [illegible] الاتفاق [illegible]
الامر الكائن عن نفس غير [illegible] ان يكون [illegible]
وذلك طهر ان الوجود [illegible] الاتفاق [illegible] كان الاتفاق [illegible] ارادة
[illegible] العلل اه لا يخفى عليك ان بعض هذه التقسيمات صادرة
العلة التامة [illegible] كلية وجزئية [illegible] افاده المحقق [illegible]
[illegible] فتحقق كالمجموع الكائن [illegible] بسيطة او العنصرية [illegible]
[illegible] فانها بسيطة بمعنى انها لا اجزاء لها بالفعل وان امكن ان يعرض فيها اجزاء [illegible]
فاعلة للحركات العنصرية [illegible] الطبيعية وان كانت علة صورية بالنسبة [illegible]
الاجسام العنصرية كما سيذكر افاده المحقق [illegible] كهذا الجلوس [illegible]
قال شارح التلويحات العلة تطلق على معان اربعة الاول ان يكون [illegible] منع [illegible]
الفاعل [illegible] ذلك المانع [illegible] الممنوع [illegible]
صدور [illegible] العائق [illegible]
موضوع او وصف لصفات فيصدر الفعل [illegible] الصفات [illegible]
[illegible] الموضوع وصفاته [illegible] اصدر عنه [illegible]

[illegible]

ذلك ان وجد مع ان مصدر الذات هو من حيث كونه طبيبا الثالث ان يكون فاعلا لفعل
الغاية هي جزء منه فيتبع تلك الغاية شيء فيتبع ذلك الشيء في ذلك الفاعل كالحجاب
للمر كمراد اذا اصاب شيئا فاهلكه بعد ما جلد كرسي الحجر الغرض الرابع ان يكون فاعلا لفعل
لغاية بالذات فيتفق حصول امر مع تلك الغاية لا يكون لذلك الفاعل فيه تأثير البتة كحفار
القسم الثالث والرابع ما ذكر من ان العلة الغائية العرضية ما يتبع الغاية الذاتية اذ انه المحقق
الشريف قوله او يوجد الموضوع آه هذا ما يفهم من ان الغاية العرضية هي التي تكون مع عارض
عارضه بيانه ان الغاية الذاتية ههنا هي ذات الشيء عرضي وجد كقطع الخشب مثلا للسرير فاذا
اتفقت مع عوارض عارضة فيهما لم يكن بهذا الاعتبار غاية ذاتية بل عرضية كقطع الخشب المحترقة
من حيث انها محترقة قوله فالقابل العام آه المراد بعموم ههنا الاشتراك والقابل [illegible] هو تميز يكون [illegible] ذو جهة يكون
منه كالقابل الخاص ما ينفعل منه شيء واحد كالنار المحرقة لو جد والعام ما ينفعل منه كثير دون
كالنار المحرقة الكثير بن قوله والمادية لغاية آه والمادية لغاية ما يكون جنسا للمادة الحقيقية كالجسم
المركب من العناصر التي الذي هو جنس للقطع الخشبية التي هي مادة خاصة للسرير والغاية
العامة ما يكون جنسا للغاية الحقيقية كالاستقرار على السرير الذي هو جنس للاتكاء عليه
فيما لو اخص خصوصية الاتكاء غاية حقيقية له اذ انه المحقق الشريف قوله والصورة القريبة آه
والغاية المشتركة كبناء واحد لبيوت متعددة و[illegible] كبناء واحد لبيت واحد وعلى هذا القياس
قوله قال الشيخ في طبيعيات الشفاء آه هذا في العلة الغائية وعلى هذا فالمادية العامة ما يكون
للمادية الحقيقية كالجسم المركب من العناصر للقطع الخشبية التي هي مادة حقيقية للسرير كما
والصورية العامة كالشكل المطلق الذي هو جنس للتربيع مثلا الذي هو صورية

حقيقة

[illegible]

١٦٠

حقيقية للسرير والغاية العامة ما يكون جنسا للغاية الحقيقية كالاستقرار على السرير
الذي هو جنس للاتكاء عليه اذ اخص الاتكاء عليه غاية حقيقية له فتدبره قوله وظهر منه آه ان الحق
كلام الشيخ قوله يصنف العرضية آه لانه مقارن لما هو علة ذاتية لوجوب الحادث قوله لا الغاية [illegible]
والمبدء بالعرض آه قال المحقق الشريف لا شك ان الحادث بالفعل المشهور يكون عدمه السابق عليه
زمانيا على ما تقرر فيما سبق من كون كل حادث مسبوقا بمادة ومدة بل لا تتصور حادث الا وله عدم سابق
ثم ان ذلك العدم السابق لا يتوقف عليه وجود الحادث من حيث ذاته عند العقل [illegible]
وجهه ان الامر حين ما يضاف له اضافات ذاتية بجلال المعرف المؤدية [illegible] يتوقف عليه
الصادقة بالحدوث الذي هو وصف له باعتبار كمالها فلا يكون العدم مبدء لوجود الحادث بالذات
بل بالعرض وذلك لكونه مقارنا لما هو علة بالذات لوجوده لو كونه علة لوصفه اعني حدوثه وقال
المحقق الدواني بيان ذلك ان الحادث هو الموجب بعد ان لم يكن فيكون عدمه السابق علة
وجوده فيكون عدمه [illegible] بعد الاعتبار لكن لا يكون مبدء له بالذات بل بالعرض
ومبدء ولو بالذات هو الفاعل قوله بالقياس الى الصورة آه الكائنة آه فقد تقدم ان المعدة [illegible] تبعيده
للجامع وجه المعلول بلا شبهة وان المعد ما يوجب القريب لكنها [illegible] وان لوهم خلاف ذلك قال المحقق
الشريف قوله يقول ان يعرف على الغاية العرضية آه قال المحقق الشريف وههنا بحث وهو ان العلة
المعدة للشيء كما قرره مما وجودها وعدمها الطارئ عليه في وجود ذلك الشيء فاعتبار [illegible]
رجوع في وجوده ثابت لشرط واعتبار [illegible] عدمها في وجوده [illegible] المانع ما [illegible] ان
تعد قسما من العلل علله وان امكن ادراجها في [illegible] لشرط وعدم المانع [illegible]
تقدير ادراجها فيهما احد جزئها وافرادها عنها هي علة حقيقية ذاتية لما هي معدة له حقيقة فليس مغير
بالعرض على ما ليس احد [illegible] ولو كانت المقارنة كما يتقدم زمانا على المعلول [illegible]

[illegible]

١٦١

قوله ومنه العلل العرضية اه يعني ان العلة المعدة للشيء حقيقة علة عرضية بالقياس اليه الا الافعال

ومنه العرضية المعدة كيف وله ما كان المعد قسما من اقسام العلل الحقيقية كما كان مع تنجيح سائر العلل منقسما

لا ذاتا هو معد للشيء حقيقة بالقياس اليه وعرضي هو مقارن لما هو المعد له حقيقة وقد يطلق العرض

ايضا على المعد الحقيقي للشيء بالقياس الى ما مع ذلك الشيء لكنه لا ينبغي ان هذا الكلام في الشرط

ونحاه من صنيع ايضا بالقياس الى العرضي الحاصل فيه وفيما لم يصرح في هذه العلل لانقسام الى الذاتية و

والعرضية وايراد الامثلة لكونها ملحقات وتوابع لما شرح فيها بذلك فتعرف حالها بالمقايسة

اليها [illegible] معناه ان العلة العرضية الفاعلية مثلا قد يكون علة معدة حقيقية بالقياس الى ما هي علة

فاعلية عرضية له فان [illegible] السقمونيا علة فاعلية عرضية لحصول البرودة مع انه علة معدة

حقيقية كما انه لا حصول البرودة وفاعلية مثلا اذا اخذ مع ضعف الا انه لا يخفى انه في الغالب اصلا لا

كان علة فاعلية عرضية ولم يكن معدا وهذا القدر يتم الكلام فافهم المحقق [illegible]

۱۶۴

[illegible]